الصحيح

من سيرة النبي الأعظم (ص)

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء السابع

دار الهادي   دار السيرة







الصحيح

من سيرة النبي الأعظم (ص)



الصحيح

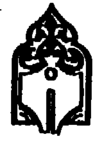
من سيرة النبي الأعظم (ص)

العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

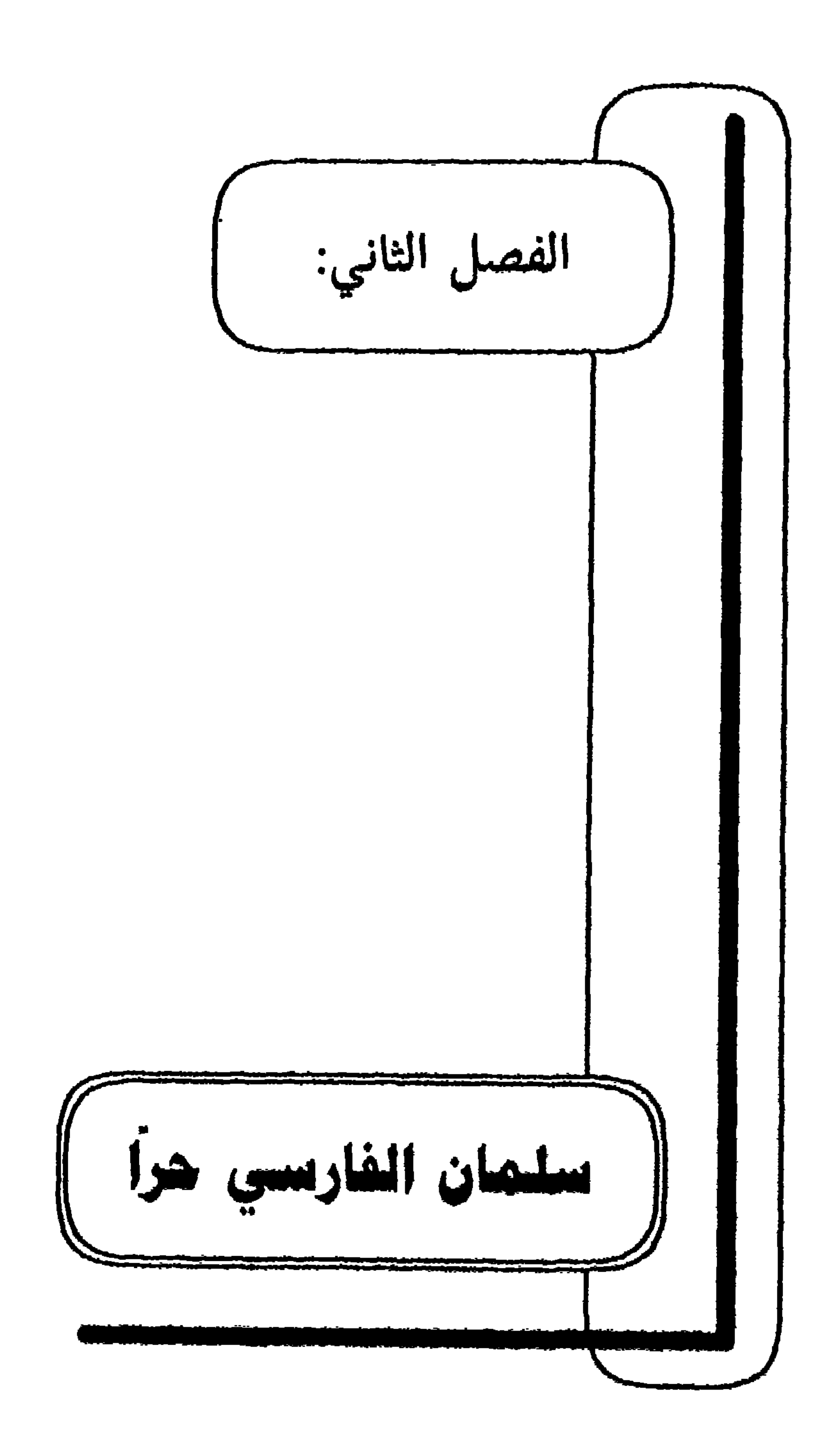
الجزء السابع

الطبعة الرابعة
١٩٩٥م - ١٤١٥هـ

دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع
تلفون وفاكس: ٨٢٤٤٦٥ - ٣١٧٤٢٥ - تلكس: MCS٢٠٧٧٧ - ٢١٥٩٢ بلاغ.
ص.ب: ٢٨٦/٢٥ غبيري - بيروت - لبنان.



دار الصفوة - بيروت لبنان - ص.ب: ٢٥/٤٩



الفصل الثاني:

سلمان الفارسي حراً



تذكير ضروري :

إننا قبل أن ندخل في موضوع تحرر سلمان من الرق، نشير إلى أن هذا البحث قد كتب، بالإضافة إلى بحوث اخرى تتعلق بسلمان، كموضوع التمييز العنصري، الذي عانى منه سلمان كما عانى منه الاخرون، وموضوع بيان السبب في قبوله الإشتراك في الحكم، في عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، مع أنه يعتبر من المعارضين لخلافة من عدا أمير المؤمنين علي «عليه السلام»، وموضوعات اخرى. قد كتبت هذه البحوث، لتكون جزءاً من هذا الكتاب، ثم رأينا أنها قد أصبحت من السعة بحيث لا مناص من افرادها، كتأليف مستقل، يمكن الرجوع إليه، للراغبين في الإطلاع عليه، فأفردناها في كتاب بإسم سلمان الفارسي في مواجهة التحدي.

ولكننا لم نجد بداً هنا من ايراد الفصل الذي يرتبط بتحرير سلمان من الرق، لأنه يعتبر جزأ من هذا الكتاب بالذات ولعل الإحالة على ذلك الكتاب فيه، لا تخلو من بعض المحاذير. فرضينا لأنفسنا: أن نقع في محذور ايراد هذا الفصل في كتابين، وهو أمر لم نكن نحب أن يصدر منا؛ من أجل أن نوفر على القارىء معاناة محذور الإحالة على كتاب لربما لا يكون متوفراً لديه: فنقول:

متى تحرر سلمان؟!

ويقولون: إن تحرير سلمان من رق العبودية بصورة كاملة، قد كان في أول السنة الخامسة من الهجرة النبوية الشريفة[١].

وذلك قبل وقعة الخندق، التي يرى عدد من المؤرخين:

أنها كنت سنة خمس، في ذي القعدة منها[٢].

ولكننا بدورنا نقول: إن ذلك مشكوك فيه من ناحيتين:

الأولى: في تاريخ وقعة الخندق.

الثانية: في تاريخ عتق سلمان.

تاريخ غزوة الخندق:

فاما بالنسبة للناحية الأولى، اعني تاريخ غزوة الخندق؛ فإننا نقول:

١ ـ لو سلم أنها كانت في السنة الخامسة، فإن مجرد ذلك لا يكفي، في تعيين زمان عتقه على النحو المذكور، إذ قد يكون العتق قد تم

---

(١) الثقات: ج ١ ص٢٥٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص٣٥٢ و ٤٦٨.

(٢) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص٥٣ وتاريخ الأمم والملوك للطبري طبع الإستقامة ج ٢ ص٢٣٣ والكامل في التاريخ، ج ٢ ص١٧٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص١٧٩ والمحبر ص١١٣ وفتوح البلدان ج ١ ص٢٣، وليراجع: صفة الصفوة ج ١ ص٤٥٥ ـ ٤٥٩ ومختصر التاريخ لابن الكازروني ص٤٢ والسيرة الحلبية ج ٢ ص٣٢٨، وشذرات الذهب ج١ ص١١ والتنبيه والإشراف ص١١٥ والبدء والتاريخ ج ٤ ص٢١٦ ومغازي الواقدي ج ٢ ص٤٤٠ و ٤٤١ والمصنف للصنعاني ج ٥ ص٦٧ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص٤٧ وج ٤ قسم ١ ص٦٠ وتاريخ بغداد ج ١ ص١٧٠، وأنساب الأشراف ج ١ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص٣٤٣.

بعد أحد بأشهر يسيرة، في السنة الرابعة مثلاً، ثم حضر الخندق، بعد ذلك بسنة أو أكثر، أو أقل.

٢ ـ لقد جزم البعض بأن الخندق كانت في سنة أربع، وصححه النووي في الروضة، وفي شرحه لصحيح مسلم(١).

بل لقد قال ولي الدين العراقي عن غزوة الخندق: «المشهور أنها في السنة الرابعة للهجرة»(٢).

وقال عياض «إن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق، من الرمية، التي اصابته، وذلك سنة أربع بإجماع أهل السير، إلا شيئاً قاله الواقدي»(٣).

فقوله: «بإجماع أهل السير» يحتمل رجوعه إلى سنة أربع، فيكون قد ادعى الإجماع على كون الخندق في سنة أربع، ويحتمل رجوعه إلى موت سعد بن معاذ بعد الخندق، وتكون كلمة «وذلك سنة أربع» معترضة، ولا تعبر إلا عن رأيه.

ومما يدل على أن الخندق قد كانت سنة أربع.

---

(١) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣١ والجامع لإبن أبي زيد القيرواني ص ٢٧٩ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٠٢ والمحبر ص ١١٣ وعنوان المعارف في ذكر الخلائف ص ١٢ والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٤ ص ٧٦ وشرح صحيح مسلم للنووي، بهامش إرشاد الساري ج ٨ ص ٦٤ ونقله في وفاء الوفاء ج ١ ص ٣٠٠ وفي تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ عن النووي في الروضة، وأصرّ عليه ابن خلدون في كتابه: العبر، وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ و ٣٣ وراجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٨٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١١٠.

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي، بهامش إرشاد الساري ج ١٠ ص ٢٢٦ وفتح الباري ج ٨ ص ٣٦٠.

١ ـ أنهم يذكرون بالنسبة لزيد بن ثابت: أن أباه قتل يوم بعاث وهو إبن ست سنين، وكانت بعاث قبل الهجرة بخمس سنين[١] وقدم النبي «صلى الله عليه وآله» المدينة وعمر زيد إحدى عشرة سنة[٢].

ثم يقولون: إن أول مشاهد زيد، الخندق[٣]، لأن النبي (ص) قد أجازه يوم الخندق[٤] وهو ابن خمس عشرة سنة[٥].

والخندق إنما كانت في شوال سنة أربع[٦].

ويروى عن زيد قوله: أجازني رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الخندق، وكساني قبطية[٧].

---

(١) تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٧ ـ ٣٠ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٢١ وراجع شذرات الذهب ج ١ ص ٥٤ وتهذيب تاريخ دمشق ج٥ ص ٤٤٩.

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ عن زيد نفسه. وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٩٩ والثقات ج ٣ ص ١٣٦ وصفة الصفوة ج ١ وسير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٢٧ ـ ٤٢٨ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٢٥ ـ ٢٧ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ٢٠٠ ـ ٢٠١ والاستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٥٥١ وشذرات الذهب ج ١ ص ٥٤ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٤٤٩.

(٣) تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣٠ و ٣١ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٢١ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٠ وشذرات الذهب ج ١ ص ٥٤ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٤٤٩ وراجع: تهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٩٩ عن الواقدي.

(٤) تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٤٤٦ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣١.

(٥) تهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣٠ و ٣١ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٢١ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥.

(٦) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣١ وتقدمت طائفة أخرى من المصادر.

(٧) سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٣٢ وفي هامشه عن الطبراني، وتهذيب الكمال ج ١٠ =

وعنه: أجزت يوم الخندق، وكانت وقعة بعاث وأنا ابن ست سنين[١].

وعنه: لم أجز في بدر، ولا في أحد، وأجزت في الخندق[٢].

وتوفي زيد سنة ثمان وأربعين، وسنه تسع وخمسون سنة[٣].

وقال الواقدي: مات سنة خمس وأربعين وهو إبن ست وخمسين سنة[٤].

وقد استدل النووي، وإبن خلدون ـ وربما يظهر ذلك من البخاري ـ على أن غزوة الخندق قد كانت سنة أربع[٥]: بأنهم قد أجمعوا على أن حرب أُحد، كانت سنة ثلاث ولم يجز النبي «صلى الله عليه وآله» عبد الله بن عمر أن يشترك فيها؛ لأن عمره كان أربع عشرة سنة، ثم أجازه في وقعة الخندق لأنه كان قد بلغ الخامسة عشرة[٦]، فتكون الخندق بعد أُحد بسنة

= ص ٢٩ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٤٤٩.

(١) سير أعلام النبلاء ج ٢ ص ٤٣٣ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ٤٢١ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٤٤٩ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣٠.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٥٦١.

(٣) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٤٥ وتهذيب الكمال ج ١٠ ص ٣١.

(٤) صفة الصفوة ج ١ ص ٧٠٤ ـ ٧٠٥.

(٥) راجع فتح الباري ج ٧ ص ٣٠٢ وشرح صحيح مسلم (بهامش إرشاد الساري) ج ٨ ص ٦٤ والعبر، وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٩ و ٣٣ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٨٠. المواهب اللدنية ج ١ ص ١١٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠ طبع سنة ١٣٠٩ هـ. فإنه نقل في عنوان الباب عن موسى بن عقبة: أن الخندق كانت سنة أربع.

(٦) سنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٥٠ ومسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٢ ص ١٧، وصحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠ وج ٢ ص ٦٩، وصحيح مسلم ج ٦ ص ٣٠،

واحدة.

وقد حاول البعض الإجابة على ذلك بطرح بعض الإحتمالات البعيدة، وقد اجبنا عنها في كتابنا: «حديث الإفك» ص ٩٦ ـ ٩٩، فليراجعه من اراد.

ومهما يكن من أمر؛ فإن احتمال أن يكون تحرر سلمان من الرق قد تم قبل السنة الخامسة من الهجرة؛ يصبح على درجة من القوة.

تاريخ الحرية:

وأما بالنسبة لتحديد تاريخ الحرية، فإننا نقول:

إننا نكاد نطمئن إلى أنه قد تحرر في السنة الأولى من الهجرة. بل لقد ورد في بعض الروايات ما يدل على أنه قد أعتق في مكة[١].

ويدل على تحرره في السنة الأولى:

١ ـ أن روايات عتقه يدل عدد منها على أنه قد أعتق عقيب اسلامه بلا فصل، وهو إنما أسلم ـ أو فقل: أظهر إسلامه ـ في السنة الأولى من الهجرة[٢].

والمصنف لعبد الرزاق الصنعاني ج ٥ ص ٣١٠ ـ ٣١١ وطبقات ابن سعد ج ٤ ص ١٠٥ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٤٣ ـ ٣٤٤ بإضافة كلمة: واشف منها، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١١٠ وراجع نسب قريش ص ٣٥٠.

(١) راجع: مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٦٠٣، ٦٠٤ وغيره وستأتي رواية اخرى تدل على انه كان هو المشير بدعوة أبي بكر الى الإسلام.

(٢) راجع: نفس الرحمان ص ٢٠، وهو ظاهر ان لم يكن صريح الرواية التي ذكرها ص ٥، ٦ وإعتبرها أصح الروايات، وهي موجودة في إكمال الدين ص ١٦٢ ـ ١٦٥ وفي روضة الواعظين ص ٢٧٥ ـ ٢٧٨ والبحار ج ٢٢ ص ٣٥٥ ـ ٣٥٩ والدرجات =

٢ ـ قد صرح البعض ـ كتاريخ كُزيده ـ بأن الرسول «صلى الله عليه وآله» قد اشتراه في السنة الأولى من هجرته[1].

وسيأتي التصريح بذلك عن الشعبي وعن بريدة. وذلك حين الكلام عن كونه من موالى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

٣ ـ ومما يدل على أن سلمان قد تحرر في أول سني الهجرة:

كتاب النبي (ص) في مفاداة سلمان:

حيث يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أملى كتاب مفاداة سلمان على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»، وهو ـ والنص لأبي نعيم ـ كما يلي.

هذا ما فادى محمد بن عبد الله، رسول الله، فدى سلمان الفارسي من عثمان بن الأشهل اليهودي، ثم القرظي، بغرس ثلاثمائة نخلة، وأربعين أوقية ذهب؛ فقد برىء محمد بن عبد الله رسول الله لثمن سلمان الفارسي، وولاؤه لمحمد بن عبد الله رسول الله، وأهل بيته، فليس لأحد على سلمان سبيل.

شهد على ذلك: أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وحذيفة بن اليمان، وأبوذر الغفاري، والمقداد بن الأسود، وبلال مولى أبي بكر، وعبد الرحمان بن عوف رضي الله عنهم.

وكتب علي بن أبي طالب يوم الإثنين في جمادى الأول، مهاجر محمد بن عبد الله رسول الله «صلى الله عليه وآله».

= الرفيعة ص٢٠٣ ونقلها النوري ايضاً عن الدر النظيم، وعن قصص الأنبياء للراوندي وعن الحسين بن حمدان.

(١) نفس الرحمان ص ٢٠.

وقد ذكرت بعض المصادر هذا الكتاب من دون ذكر الشهود[١].

تأملات في الكتاب:

«قال الخطيب: في هذا الحديث نظر، وذلك أن أول مشاهد سلمان مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» غزوة الخندق، وكانت في السنة الخامسة من الهجرة، ولو كان يخلص سلمان من الرق في السنة الأولى من الهجرة لم يفته شيء من المغازي مع رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وأيضاً، فإن التاريخ بالهجرة لم يكن في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأول من أرخ بها عمر بن الخطاب في خلافته[٢].

وقال العلامة المحقق الأحمدي: «أما الشهود فإن فيهم أباذر الغفاري (ره) وهو لم يأت المدينة إلا بعد خندق، مع أن صريح الكتاب أن ذلك كان في السنة الأولى من الهجرة.

وتوصيف أبي بكر بالصديق يخالف رسوم كتب صدر الإسلام»[٣].

قال هذا حفظه الله بعد ان ذكر: ان الخطيب قد تنظر في الكتاب وأنه لم يذكر الشهود.

كما وذكر. حفظه الله أن ابن عساكر والنوري في نفس الرحمان لم

---

(١) ذكر أخبار أصفهان ج ١ ص ٥٢، وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٧٠ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٩ ومجموعة الوثائق السياسية ص ٣٢٨ عن الأولين وعن جامع الآثار في مولد المختار لشمس الدين محمد بن ناصر الدين الدمشقي وطبقات المحدثين بأصبهان ج ١ ص ٢٢٦ ـ ٢٢٧ ونفس الرحمان في فضائل سلمان ص ٢٠ ـ ٢١ عن تاريخ كزيده ومكاتيب الرسول ج ٢ ص ٤٠٩ عن اكثر من تقدم، وقال: «وأوعز إليه في البحار عن الخرائج».

(٢) تاريخ بغداد ج ١ ص ١٧٠.

(٣) مكاتيب الرسول ج ٢ ص ٤١٠.

يذكرا الشهود ايضاً[1].

الرد على الشكوك المشار اليها :

ونقول:

إن لنا هنا ملاحظات، سواء بالنسبة لما ذكره الخطيب أو بالنسبة لما ذكره العلامة الأحمدي.

فأما بالنسبة إلى ما ذكره الخطيب فنشير إلى ما يلي.

أولاً: قوله: إن أول مشاهد سلمان الخندق، وذلك ينافي ما ورد في الكتاب من أنه قد كوتب في السنة الأولى للهجرة.

هذا القول لا يصح وذلك لما يلي:

١ ـ إن من الممكن أن يتحرر في أول سني الهجرة، ثم لا يشهد أياً من المشاهد، لعذر ما، قد يصل إلينا، وقد لا يصل.

٢ ـ إن مكاتبته في السنة الأولى لا تستلزم حصوله على نعمة الحرية فيها مباشرة، إذ قد يتأخر في تأدية مال الكتابة، فتتأخر حريته. وإن كنا قد ذكرنا آنفاً: أن سلمان لم يكن كذلك، بدليل نفس ما ورد في ذلك الكتاب الأنف الذكر، وأدلة أخرى. ولكننا نريد أن نقول للخطيب: إن ما ذكرته ليس ظاهر اللزوم في نفسه، ولا يصح النقض به، مجرداً عن أي مثبتات أخرى، كما يريد هو أن يدعيه.

٣ ـ إن البعض قد ذكر: أن سلمان قد شهد بدراً واحداً أيضاً[2].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) الاستيعاب ج ٢ ص ٥٨ بهامش الإصابة. وراجع الإصابة ج ٢ ص ٦٢ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ٣٥ والبحار ج ٢٢ ص ٣٩٠ وتهذيب التهذيب ج ٤ ص ١٣٩ والدرجات الرفيعة ص ٢٠٦ ونفس الرحمان ص ٢٠.

ويظهر من سليم بن قيس عدّ سلمان في جماعة أهل بدر(١).

ولعل هذا يفسر لنا سبب فرض عمر له، خمسة آلاف، الذي هو عطاء أهل بدر(٢).

وقد حاول البعض أن يقول: إن مراد القائلين بحضوره بدراً: أنه حضرها وهو عبد، ومراد القائلين بأنه قد شهد الخندق فما بعدها، ولم يحضر بدراً، أنه لم يحضرها وهو حر(٣).

ونقول: إن هذا جمع تبرعي، لا يرضى به أولئك، ولا هؤلاء، لأن مدار النفي والإثبات هو أصل الحضور والشهود، من دون نظر إلى الحرية والعبودية، ولذا تجد في بعض العبارات المنقولة التعبير بأنه لم يفته مشهد بعد الخندق، فإنه يكاد يكون صريحاً في فوات بعض المشاهد، قبل ذلك.

وثانياً: قول الخطيب إن التاريخ الهجري لم يكن في عهد الرسول، وأن عمر بن الخطاب هو أول من أرخ به.

لا يمكن قبوله، فقد أثبتنا في كتابنا هذا: ان النبي (ص) هو واضع التاريخ الهجري وقد ارخ به هو نفسه «صلى الله عليه وآله» اكثر من مرة، وهذا الكتاب يصلح دليلاً على ذلك ايضاً.

وأما بالنسبة لكلام العلامة البحاثة الأحمدي، فنحن نشير إلى ما يلي:

---

(١) راجع: سليم بن قيس ص٥٢ ونفس الرحمان ص ٢٠ عنه.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج ١٢ ص ٢١٥ وراجع ج ١٨ ص ٣٥ وذكر أخبار أصبهان ج ١ ص ٤٨ والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٥٨ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤٢٤ وتاريخ الأمم والملوك ج ٣ ص ٦١٤.

(٣) راجع نفس الرحمان ص ٢٠ وراجع تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٦٦.

أ : قوله: إن الخطيب، وإبن عساكر، ونفس الرحمان لم يذكروا الشهود، ليس في محله، كما يعلم بالمراجعة.

ب : إن ما ذكره حول توصيف أبي بكر بالصديق صحيح، وقد تحدثنا في كتابنا هذا: أن تلقيبه بهذا اللقب، لا يصح لا في الإسراء والمعراج، ولا في أول البعثة، ولا في قضية الغار، حسب إختلاف الدعاوى. وذكرنا هناك: أن الظاهر: هو أن هذا اللقب قد خلع عليه بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» بمدة ليست بالقصيرة.

ونضيف إلى ذلك: أنه إن كان أبو بكر نفسه قد كتب هذه الكلمة على كتاب عتق سلمان، فنقول:

إن من غير المألوف أن يطلق الإنسان على نفسه ألقاب التعظيم والتفخيم. بل إن الإنسان العظيم، الذي يحترم نفسه، يعمد في موارد كهذه إلى إظهار التواضع والعزوف عن الفخامة والأبهة.

وإن كان الأخرون هم الذين اطلقوا عليه لقب «الصديق»، وأضافوه إلى الكتاب من عند انفسهم، تكرماً وحباً ورغبة في تعظيمه، وتفخيمه.

فذلك يعني: أنهم قد تصرفوا بالكتاب، وأضافوا إليه ما ليس منه، دون أن يتركوا أثراً يدل على تصرفهم هذا، وهو عمل مدان، ومرفوض، إن لم نقل إنه مشين، لا سيما وأنهم أهملوا صديقه عمر بن الخطاب، فلم يصفوه بالفاروق كما أهملوا غيره ايضاً.

ولا يفوتنا التذكير هنا: بأن النوري قد أورد الكتاب في نفس الرحمان عن تاريخ كزيده وليس فيه وصف أبي بكر بـ «الصديق»، بل وصفه بـ «إبن أبي قحافة». وهو الأنسب، والأوفق لظاهر الحال.

ج : وأما قولهم: إن أبا ذر لم يكن قد قدم المدينة حينئذ، لأنه إنما قدمها بعد الخندق.

فإننا نقول: المراد: أنه إنما قدمها مستوطناً لها بعد الخندق، أما قبل ذلك، فلعله قدمها للقاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو لبعض حاجاته، فصادف كتابة هذا الكتاب؛ فشهد عليه، ثم عاد إلى بلاده. وثمة رواية أخرى تشير إلى حضوره[1]. فلتراجع.

د: أضف إلى ذلك: أن وصف بلال بأنه مولى أبي بكر، قد يكون من تزيد الرواة أيضاً؛ إذ قد ذكرنا في ما سبق من هذا الكتاب: أن بلالاً لم يكن مولى لأبي بكر.

وأخيراً فإن مما يدل على أن الرواة والكتاب قد زادوا شيئاً من عند انفسهم: إضافة عبارة: «رضي الله عنهم» إلى الشهود؛ إذ لا شك في أن ذلك قد حصل بعد كتابة ذلك الكتاب، بل ويحتمل ان يكون الشهود جميعاً قد اضيفوا بعد ذلك، وإن كان هذا إحتمالاً بعيداً جداً.

حديث الحرية بطريقة أخرى:

وقد جاء في بعض الروايات، أن الرق قد شغل سلمان حتى فاته بدر وأحد، حتى قال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: كاتب يا سلمان، فكاتب سيده على ثلاث مئة نخلة (وقيل: على مئة وستين فسيلة، وقيل: خمس مئة وقيل: مئة فقط) يحييها له، وأربعين أوقية من ذهب.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أعينوا أخاكم بالنخل.

فأعانه أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» بالخمس والعشر حتى اجتمعت عنده، فأمره (ص) أن يفقّر لها، ولا يضع منها شيئاً حتى يكون

---

(١) راجع البحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ وإكمال الدين ج ١ ص ١٦٤ ـ ١٦٥ وروضة الواعظين ص ٢٧٦ ـ ٢٧٨ والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ عن إكمال الدين، ونفس الرحمان ص ٦ و٢٢ عن الحسين بن حمدان وص ٥ وصححها عن إكمال الدين، وعن الراوندي في قصص الأنبياء، وعن روضة الواعظين، وعن الدر النظيم.

النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي يضعها بيده؛ ففعل، فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله» فغرسها بيده، فحملت من عامها.

وقال(ص): إذا سمعت بشيء قد جاءني، فأتني، أغنيك بمثل ما بقي من فديتك، فبينا رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذات يوم في اصحابه، إذ جاء رجل من أصحابه بمثل البيضة من ذهب. فقال رسول الله (ص): ما فعل الفارسي المكاتب؟

فدُعي له سلمان، فقال: خذ هذه فأدّ بها ما عليك يا سلمان.

إلى أن تقول الرواية: فأخذها فأوفى منها حقهم كله: أربعين أوقية[١]، وفي بعض المصادر: إنه بقي منها مثل ما أعطاهم.

وأعتق سلمان، وشهد الخندق ثم لم يفته معه مشهد[٢].

---

(١) الأوقية: وزن أربعين درهماً.

(٢) راجع: الثقات ج ١ ص ٢٥٦ ـ ٢٥٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٨ وحلية الأولياء ج ١ ص ١٩٥ وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٦٩ وراجع ١٦٣ و ١٦٤ وطبقات المحدثين بأصبهان ج ١ ص ٢٠٩ ـ ٢٢٣ ودلائل النبوة لأبي نعيم طبع ليدن ص ٢١٣ ـ ٢١٩ وسيرة ابن هشام ج ١ ص ٢٢٨ ـ ٢٣٦ وأسد الغابة ج ٢ ص ٣٣٠ وطبقات ابن سعد ج ٤ ص ١٩٧ ـ ١٩٩ عن أبي يعلى والمصنف للصنعاني ج ٨ ص ٤١٨ و ٤٢٠ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ٢٢٧ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٣٥ ـ ٣٣٧ ـ ٣٤٠ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤٢٧ ـ ٤٢٨ وأنساب الأشراف (سيرة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٤٨٧ ـ ٤٨٦ والبحار ج ٢٢ ص ٢٦٥ و ٣٦٧ و ٣٩٠ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ٣٥ و ٣٩ والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٥٧ وصفة الصفوة ج ١ ص ٣٥٢ ـ ٥٣٣ عن أحمد وفي هامشه عن ابن هشام وعن الطبراني في الكبير وعن الخصائص للسيوطي ج ١ ص ٤٨ عن دلائل البيهقي ونفس الرحمان ص ٢ ـ ٦ عن قصص الأنبياء للراوندي وعن المنتقى للكازروني وعن السيرة الحلبية، وعن سيرة ابن هشام وراجع مسند أحمد ج ٥ ص ٤٣٨ و ٤٣٩ و ٤٤٠ و ٤٤١ و ٤٤٤.

مناقشات لا بد منها :

إننا نشك في بعض ما جاء في هذه الرواية :

١ ـ لأنها تقول: إنه هو الذي كاتب سيده، وأعانه الصحابة على أداء دينه، وأعانه الرسول أيضاً بالذهب.

مع أن صريح كتاب المفاداة: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» هو الذي أدى جميع ما على سلمان، وان رسول الله (ص) قد إشتراه وأعتقه، وأن ولاءه لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته، وقد دلت على ذلك نصوص أخرى أيضاً ستأتي إن شاء الله تعالى :

٢ ـ إن كونه قد أعتق في السنة الخامسة، أو الرابعة، مشكوك فيه أيضاً، وقد قدمنا بعض ما يرتبط بذلك، وانه قد أعتق في أول سني الهجرة.

٣ ـ قول الرواية: إنه قد فاته بدر وأحد، قد عرفنا: انه غير مُسلَّم، فقد قيل: إنه حضرهما أيضاً.

أضف إلى ذلك، ان رواية أبي الشيخ تنص على أنه قد أخبر النبي بأنه قد كاتب سيده، فور إسلامه، حين مجيء النبي «صلى الله عليه واله» إلى المدينة مباشرة[(١)] فراجع.

كما أن القول بأن الصحابة قد أعانوا النبي (ص) على اداء دينه فيما يرتبط بفداء سلمان. هو الآخر لا يصح، إذ قد كان على الراوي أن يقول ذلك، ويصرح به، وكان على النبي «صلى الله عليه وآله»: أن يطلب منهم أن يعينوه هو، لا أن يعينوا أخاهم سلمان، كما هو صريح الرواية.

الرواية الأقرب إلى القبول :

---

(١) طبقات المحدثين بأصبهان ج ١ ص ٢١٥.

ولعل الرواية الأقرب إلى القبول هي: أنه «صلى الله عليه وآله» قد غرس النوى، وكان علي «عليه السلام» يعينه؛ فكان النوى يخرج فوراً، ويصير نخلاً، ويطعم بصورة إعجازية له (ص) كما ظهرت معجزته «صلى الله عليه وآله»، في وزن مقدار أربعين أوقية ذهباً، من حجر صار ذهباً[١] من مثل البيضة، أو من مثل وزن نواة.

النخلة التي غرسها عمر:

ونجد في بعض المصادر: أن عمر بن الخطاب قد شارك في غرس نخلة واحدة ولكنها لم تعش، فانتزعها النبي «صلى الله عليه وآله» وغرسها بيده، فحملت[٢].

وفي رواية أخرى: ان التي لم تعش كان سلمان هو الذي غرسها[٣].

---

(١) نفس الرحمان ص ٢١ والبحار ج ٢٢ ص ٣٦٧ والخرايج والجرايح ج ١ ص ١٤٤ وذكر غرس النوى في حديث آخر، فراجع: روضة الواعظين ص ٢٧٨ والبحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ وإكمال الدين ص ١٦٥ والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ ونفس الرحمان ص ٦ عن بعض من تقدم وعن قصص الأنبياء للراوندي، وعن الحسين بن حمدان وعن الدر النظيم.

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٣٧ عن أحمد، والبزار، ورجاله رجال الصحيح، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٨ وشرح النهج للمعتزلي ج١٨ ص ٣٥ والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٥٨ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٢٢٧ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٨ ـ ١٩٩ وشرح الشفاء لملا علي القاري ج ١ ص ٣٨٤ ومزيل الخفاء؛ في شرح ألفاظ الشفاء (مطبوع بهامش الشفاء نفسه) ج ١ ص ٣٣٢ والبحار ج ٢٢ ص ٣٩٠، والدرجات الرفيعة ص ٢٠٥ ونفس الرحمان ص ١٦.

(٣) طبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٥٧ ـ ٥٨ وشرح الشفاء للقاري ج ١ ص ٣٨٤ عن البخاري، ومزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء (مطبوع بهامش الشفاء) ج ١ =

أما عياض، فلم يسم أحداً، وإن كان قد ذكر غرس غيره أيضاً(١) .

ولعلها كانت فسيلة حاضرة لدى عمر، أو سلمان، فأحب المشاركة في هذا الأمر، فغرسها، ولعله غرس نواة كانت في حوزته، وإن كانت الروايات قد صرحت بالأول لا بالنواة فيتعين ذلك الإحتمال.

وقد حاول البعض الجمع بين الروايتين المشار إليهما، أعني رواية غرس عمر للنخلة التي لم تعش، ورواية غرس سلمان لتلك النخلة:

بأن من الممكن أن يكونا ـ عمر وسلمان ـ قد اشتركا في غرسها، فصح نسبة ذلك لهذا تارة، ولذاك أخرى(٢).

«ويجوز أن يكون كل واحد من سلمان وعمر غرس بيده النخلة، أحدهما قبل الآخر(٣)».

ولنا أن نعلق على ذلك: بأنه بعد نهي النبي «صلى الله عليه وآله» لسلمان عن ذلك؛ فلا يعقل أن يقدم على مخالفة النبي (ص)، وسلمان هو من نعرف في انقياده، والتزامه المطلق بأوامر الله سبحانه ورسوله «صلى الله عليه وآله»، فلا يمكن ان نصدق: أنه قد خالف أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وكيف لم يتدخل في غرس مائتين وتسع وتسعين، وتدخل في خصوص هذه الواحدة دون سواها؟!

= ص ٣٣٢ عن البخاري في غير صحيحه، ونفس الرحمان ص ١٦ ومسند أحمد ج ٥ ص ٤٤٠.

(١) الشفاء ج ١ ص ٣٣٢.

(٢) شرح الشفاء، لملا علي القاري ج ١ ص ٣٨٤ ومزيل الخفاء عن الفاظ الشفاء (مطبوع بهامش الشفاء) ج ١ ص ٣٣٢.

(٣) نفس الرحمان ص ١٦.

هذا بالإضافة إلى صحة سند ما روي عن عمر، وكثرة الناقلين لـه، وعدم نقل ذلك عن سلمان إلا عند ابن سعد في طبقاته.

وإذا كان الراجح ـ إن لم يكن هو المتعين ـ أن سلمان لم يتدخل في هذا الأمر، ولا خالف النهي المتوجه إليه من قبل رسول الله (ص).

وإذا كان النهي إنما توجه إلى سلمان، لا إلى عمر، فإن إقدام عمر على هذا الأمر، يصبح اكثر معقولية، وأقرب إحتمالاً.

فهو قد أراد أن يجرب حظه في هـذا الأمر أيضـاً، ولعله يريـد إظهار زمالته للرسول «صلى الله عليه وآلـه»، وهو القـائل «أنـا زميل محمـد»[1]، فكما أن النخل يثمـر على يد رسـول الله (ص)؛ فإنـه يثمر على يـده أيضاً وكما أن الرسول يقوم ببعض الأعمال؛ فإن غيـره ايضاً، قـادر على أن يقوم بهـا؛ فليس ثمة فـرق كبير ـ فيمـا بينهم وبينه (ص)، على حـد زعمـه، أو هكذا خيل له على الأقل.

وأما أنه لماذا لم يغرس سوى نخلة واحدة، فلعله يرجع إلى أنه حين رأى النبي «صلى الله عليه وآله» ينهى سلمان عن أن يغرس شيئاً منها، فإنه قد تردد في ذلـك، وحاذر من أن يتعـرض لغضب النبي (ص)، وإنكاره ثم تشجع اخيراً، وجرب حظه في نخلة واحدة، الأمر الذي تفرد فيه دون سائر الصحابة الآخرين، ولم يقدم عليه لا أبو بكر، ولا غيره. وقد يكون السبب في ذلك هو أنه لم يكن في حوزته سوى هذه النخلة.

ولكن قد شاءت الإرادة الإلهية: أن يحفظ ناموس النبوة، وأن تخيب كـل الطمـوحـات، وتتحـطم كـل الآمـال، التي تـريـد أن تنـال من ذلـك الناموس، أو تستفيد منه في مسار إنحرافي آخـر، لا يلتقي معه، ولا ينتهي إليه، وتجلى هذا اللطف الإلهي في أن النخل قد أثمـر كله، سوى هـذه،

---

(١) راجع: تاريخ الأمم والملوك للطبري ج٣ ص ٢٩١ طبع الإستقامة.

حتى أعاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» غرسها بيده الشريفة من جديد، فظهرت البركات، وتجلت الكرامة الإلهية.

دور خليسة في عتق سلمان:

وقد جاء في بعض روايات عتق سلمان: أنه كان لإمرأة إسمها خليسة، كانت قد اشترته، ثم بعد أن أسلم سلمان أرسل إليها رسول الله «صلى الله عليه وآله» علياً «عليه السلام»، يقول لها: إما أن تعتقي سلمان وإما أن أعتقه، فإن الحكمة تحرمه عليك.

فقالت له: قل له: إن شئت أعتقه، وإن شئت فهو لك.

قال رسول الله: أعتقيه أنت؛ فاعتقته.

قال: فغرس لها رسول الله «صلى الله عليه وآله» ثلاث مئة فسيلة.

وفي لفظ آخر قالت: ما شئت. فقال: اعتقته[1].

ونقول:

١ ـ إن الرواية التي قدمناها في مكاتبته لمولاه على غرس النخل، حتى تطعم، وعلى أربعين أوقية. وغير ذلك مما دل على أن الرسول «صلى الله عليه وآله» قد إشتراه، واعتقه، ينافي ذلك.

٢ ـ إن كتاب المفاداة المتقدم ينافي ذلك أيضاً، لأنه كتب بإسم

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٤٠ والإصابة ج ٤ ص ٢٨٦ عن ابن مندة، وقالوا أخرجه أبو موسى، في الأحاديث الطوال ونفس الرحمان ص ٢٢ عن المنتقى وأشار الى ذلك في تهذيب التهذيب ج ٤ ص ١٣٨ ـ ١٣٩ عن العسكري.

عثمان بن الأشهل القرظي:

إلا أن يدعى: أن خليسة كانت زوجة لعثمان هذا، أو من أقاربه أو غير ذلك، فلا مانع من كتب الكتاب بإسمه نيابة عنها.

ولكن ذلك مجرد إحتمال، يحتاج إلى شاهد وعاضد، وهو مفقود.

٣ ـ لماذا يأمرها النبي «صلى الله عليه وآله» بعتق سلمان، ولم يأمر غيرها، من الذين كانوا يملكون ارقاء مسلمين(١).

٤ ـ ما معنى قوله: إما أن تعتقيه أنت، أو أعتقه أنا، فهل يريد الرسول «صلى الله عليه وآله» إستعمال ولايته في هذا المجال؟!

٥ ـ وإذا كانت قد أسلمت قبل أن يرسل إليها بهذا الأمر(٢)؛ فما معنى قوله «صلى الله عليه وآله»: فإن الحكمة تحرمه عليك؟!

فهل كانت قد تزوجته، وهل يصح تملك المرأة لزوجها؟ أم أنه كان أباً لها؟! أم ماذا؟!

هذا مع أنه حتى لو فرض ذلك، فإنه ينعتق عليها قهراً في الفرض الثاني، وينفسخ النكاح في الفرض الأول.

٦ ـ وإذا كانت لم تملكه لأنه كان حراً، وقد ظلموه، فباعوه لها؛ فإن ذلك لو صح أنه كاف في ذلك؛ لمنع من أصل عبوديته؛ فلا حاجة بعد ذلك لعتقه، لا من قبله «صلى الله عليه وآله» ولا من قبلها.

٧ ـ وإذا كانت تملكه، ولا بد من عتقه؛ فلماذا لا يشتريه منها؟ أو لماذا لم تكاتبه هي؟! ولماذا تؤمر بعتقه من الأساس. إلا على

---

(١) قد يقال بعدم وجود أرقاء مسلمين في أيدي غير المسلمين، ولكن يرد عليه: أن خليسة قد أسلمت حسب نص الرواية فلماذا يوجب عتقه عليها.

(٢) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩.

سبيل الحث والترغيب في الأجر، لا على سبيل التهديد، وبأسلوب القهر.

٨ ـ وما معنى التناقض في رواية عتقها له تارة، وعتق النبي (ص) له تارة أخرى؟! بقي علينا أن نعرف:

من الذي حرر سلمان؟

هناك نصوص كثيرة تفيد: ان النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي حرر سلمان من الرق.

١ ـ فقد عده كثير من العلماء والمؤرخين من موالي رسول الله «صلى الله عليه وآله»(١).

٢ ـ وعن بريدة: «كان لليهود؛ فاشتراه رسول الله «صلى الله عليه وآله» بكذا وكذا درهماً، وعلى أن يغرس له نخلاً، ويعمل فيها سلمان حتى تطعم، فغرس رسول الله «صلى الله عليه وآله» النخل»(٢).

٣ ـ وسئل الشعبي: هل كان سلمان من موالي رسول الله (ص)؟

---

(١) رجال ابن داود ص ١٧٥ وخلاصة الأقوال للعلامة ص ٤١ والفهرست للشيخ الطوسي ص ١٥٨ وتاريخ الأمم والملوك طبع الإستقامة ج ٢ ص ٤١٩ وراجع المصادر التالية: ذكر أخبار أصبهان ج ١ ص ٥٤ وشرح النهج للمعتزلي ج ١٨ ص ٣٤ ومصابيح الأنوار ج ١ ص ٣٥٦ عن القرطبي، والاستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٥٧ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤٣٣ عنه، والبحار ج ٢٢ ص ٣٩٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١٩٥ ونفس الرحمان ص ٢٠ و ٢١ عن بعض من تقدم، والمناقب لإبن شهرآشوب ج ١ ص ١٧١.

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٣٧ عن أحمد والبزار، ورجاله رجال الصحيح، وشرح النهج للمعتزلي ج١٨ ص ٣٥. وشرح الشفاء لملا علي القاري ج١ ص ٣٨٤.

قال: نعم. افضلهم. كان مكاتباً؛ فاشتراه، فأعتقه[١].

٤ ـ وقال الخطيب البغدادي: «أدى رسول الله (ص) كتابته، فهو إلى بني هاشم»[٢].

٥ ـ وقال المبرد: «وكان «صلى الله عليه وآله» أدى إلى بني قريظة مكاتبة سلمان، فكان سلمان مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال علي بن أبي طالب «عليه السلام»: سلمان منا أهل البيت»[٣].

٦ ـ وقال أبو عمر: «وقد روي من وجوه: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» إشتراه على العتق»[٤].

٧ ـ وتقدم كتاب المفاداة، الذي ينص على أن ولاء سلمان هو لمحمد بن عبد الله رسول الله، وأهل بيته، فليس لأحد على سلمان سبيل.

٨ ـ وفي مهج الدعوات، في حديث حور الجنة وتحفها، مسنداً عن فاطمة عليها السلام: فقلت للثالثة: ما اسمك؟ قالت: سلمى. قلت: ولم سميت سلمى؟ قالت: خلقت أنا لسلمان الفارسي، مولى أبيك رسول الله»[٥].

٩ ـ وفي رسالة سلمان إلى الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، كتب

---

(١) أنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٤٨٧ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤٢٩ عنه.

(٢) تاريخ بغداد ج ١ ص ١٦٤ و ١٦٣.

(٣) الكامل ج ٤ ص ١٤.

(٤) الاستيعاب، بهامش الإصابة ج ٢ ص ٥٧.

(٥) نفس الرحمان ص ٢١.

له سلمان، من سلمان مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله»(١).

١٠ ـ وروى الحاكم أن علي بن عاصم ذكر في حديث إسلام سلمان: أنه كان عبداً، فلما قدم النبي (ص) المدينة، أتاه، فأسلم فابتاعه النبي (ص) وأعتقه(٢).

١١ ـ وفي حديث سلام سلمان على أهل القبور، قال رحمه الله: سألتكم بالله العظيم، والنبي الكريم إلا أجابني منكم مجيب، فأنا سلمان الفارسي: مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله»(٣).

١٢ ـ وعن إبن عباس قال: رأيت سلمان الفارسي رحمه الله في منامي، فقلت له: يا سلمان، الست مولى النبي «صلى الله عليه وآله»؟

قال: بلى، فإذا عليه تاج من ياقوت الخ..(٤).

١٣ ـ هذا بالإضافة إلى الحديث الذي يقول سلمان في آخره: فأعتقني رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وسماني سلماناً(٥).

ابو بكر وعتق سلمان:

وبعد كل ما تقدم، فإننا نعرف: أن دعوى: أن أبا بكر قد إشترى

(١) الإحتجاج ج ١ ص ١٨٥ ونفس الرحمان ص ٢١ عنه.

(٢) معرفة علوم الحديث ص ١٩٨.

(٣) نفس الرحمان ص ٢١ عن فضائل شاذان بن جبرائيل القمي.

(٤) روضة الواعظين ص ٢٨١ ونفس الرحمان ص ٢١ عنه.

(٥) روضة الواعظين ص ٢٧٨ والبحار ج ٢٢ ص ٣٥٨ والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ وإكمال الدين ص ١٦٥. ورواه في نفس الرحمان ص ٦ عن بعض من تقدم، وعن قصص الأنبياء للراوندي وعن الحسين بن حمدان وعن الدر النظيم.

سلمان، فأعتقه[1] لا يمكن ان تصح بأي وجه.

ويكفي في ردها حديث كتاب المفاداة المتقدم، بالإضافة إلى النصوص الآنفة الذكر. إلى جانب النصوص الأخرى، التي تدعي: أنه قد أعانه الصحابة ورسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى أدى ما عليه من مال الكتابة، وإن كان سيتضح أنها غير خالية عن المناقشة.

لماذا يكذبون؟

ولعل أهمية سلمان، وعظمته وجلالته في المسلمين، قد جعلت البعض يرغبون في أن يجعلوا للشخصيات التي يحترمونها، ويهتمون في حشد الفضائل لها، نصيباً في هذا الرجل الفذ، وفضلاً لها عليه. حتى ولو كان ذلك على حساب كرامات وفضائل رسول الله «صلى الله عليه وآله»نفسه، فإن الإغارة على بعض فضائله وكراماته (ص)، ونسبتها إلى غيره، لا تنقص من شأنه ـ بزعمهم ـ شيئاً، إذ يكفيه شرفاً: أنه النبي الهادي لهذه الأمة، وأنه رسول الله.

كما أن ذلك يمكن أن يكون ردة فعل على تلك الرواية التي لا يجدون دليلاً ملموساً على ردها وتكذيبها، والتي تقول:

إنه أسلم في مكة، وحسن إسلامه، وأن النبي «صلى الله عليه وآله» شاوره ـ امتحاناً له ـ فيمن يبدأ بدعوته في مكة، فجال سلمان في أهل مكة يخبرهم، ويشيرهم، ويجتمع مع النبي «صلى الله عليه وآله» وابي طالب لهذا الغرض، ثم أشار بدعوة أبي بكر؛ لأنه معروف بين العرب بتعبير

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٩ عن البيهقي ونفس الرحمان ص ٢١ عن المنتقى والحديث بطوله في مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٩٩ ـ ٦٠٢.

الأحلام، وهم يرون فيه ضرباً من علم الغيب، مع معرفته بتواريخ العرب، وأنسابها بالإضافة إلى أنه معلم للصبيان، ويطيعه ويجله من أخذ عنه من فتيانهم، ولكلامه تأثير فيهم؛ فإذا آمن فلسوف يكون لذلك أثره، ولسوف تلين قلوب كثيرة. لا سيما وان معلمي الصبيان راغبون في الرئاسة، فاستصوب النبي (ص)، وأبو طالب ذلك، وشرع سلمان في دلالة الرجل، وإدخاله في الإسلام[1].

فلعل سلمان ـ كما تدل عليه هذه الرواية، ويظهر من غيرها ـ كان في بدء أمره في مكة وأسلم هناك، ثم انتقل إلى المدينة.

وعن تقدم إسلام سلمان، نجد عدداً من الروايات تشير إلى ذلك[2] ومن ذلك: أن إعرابياً سأل النبي (ص) عنه قال: أليس كان مجوسياً، ثم أسلم؟! فقال «صلى الله عليه وآله»: يا أعرابي، أخاطبك عن ربي، وتقاولني؟! إن سلمان ما كان مجوسياً، ولكنه كان مضمراً للإيمان، مظهراً للشرك[3].

---

(١) راجع: نفس الرحمان ص ٤٨ عن بعض الكتب المعتبرة وص ٢٧ ـ ٢٨ عن كتاب الكشكول فيما جرى على آل الرسول للعبيدلي.

(٢) راجع: ذكر أخبار أصبهان ج ١ ص ٥١ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٦ ص ١٩٣ والبحار ج ٢٢ ص ٣٥٥ ـ ٣٥٩، وإكمال الدين ص ١٦٢ ـ ١٦٥ وروضة الواعظين ص ٢٧٥ ـ ٢٧٨ والدرجات الرفيعة ص ٢٠٣ ونفس الرحمان ص ٥ ـ ٦ عن بعض من تقدم وعن غيرهم.

(٣) الإختصاص ص ٢٢٢ والبحار ج ٢٢ ص ٣٤٧ وقاموس الرجال ج ٤ ص ٤٢٩ ونفس الرحمان ص ٤.

الفصل الثالث:

ولادة الحسين(ع) وبعض ما قيل حولها



بداية :

إن الحديث عن ولادة سيد شباب أهل الجنة، الإمام الحسين «عليه السلام»، وما رافق ذلك من اهتمام ظاهر من قبل الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» بهذا الوليد المبارك، وأهداف ذلك، وابعاده، ومراميه لهو حديث محبب للنفوس المؤمنة وتتطلبه عقول ذوي النهى، ما دام ان ذلك يجسد لنا المعاني الحقيقية التي تريد الأسوة والقدوة لنا أن نتلمسها ونتحسسها ونتوصل إليها، ونعيشها.

ولكن بما أن هذا الكتاب، قد اتخذ ـ عموماً ـ منحى يغلب عليه طابع التعامل مع النصوص تأكيداً، أو تفنيداً، فقد أصبح طرح حقائق كهذه لا يتلاءم مع أسلوب الكتاب، ولايناسب توجهه العام.

ولأجل ذلك، فنحن نكتفي في طرحنا لقضية ولادة الحسين «عليه السلام» أيضاً ببعض ما لا يخرجنا عن هذا الاتجاه، ولا يضر بذلك المنحى؛ فنقول:

ولادة الإمام الحسين «عليه السلام»:

وفي السنة الرابعة للهجرة، في الخامس من شعبان، أو لثلاث، أو لأربع، خلون منه، كانت ولادة الإمام الحسين بن علي ـ عليهما السلام ـ،

في المدينة المنورة(١).

وقيل: ولد في آخر شهر ربيع الأول، سنة ثلاث من الهجرة(٢).

وقال قتادة: إنه «عليه السلام» ولد بعد أخيه الحسن بسنة وعشرة أشهر، لخمس سنين وستة أشهر من التاريخ(٣).

---

(١) راجع: إعلام الورى ص ٢١٥ ونور الأبصار ص ١٢٥ والفصول المهمة، لإبن الصباغ ص ١٥٦ والإصابة ج ١ ص ٣٣٢ والإستيعاب، بهامشه ج ١ ص ٣٧٨، وأسد الغابة ج ٢ ص ١٨ وذخائر العقبى ص ١١٨ وكفاية الطالب ص ٤١٦، وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق ص ١٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٢٨٨ و ٢٩٣ و ٢٩٥، وتاريخ بغداد ج ١ ص ١٤١، وصفة الصفوة ج ١ ص ٧٦٢ وروضة الواعظين ص ١٥٣ ونظم درر السمطين ص ١٩٤ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣١٦ وكشف الغمة ج ٢ ص ٢١٥ وإحقاق الحق قسم الملحقات ج ١١ ص ٢٥٦ ـ ٢٥٩ وج ١٩ ص ١٨١ و٣٦١ ـ ٣٦٣ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٦٤ وتذكرة الخواص ص ٢٣٢، والإرشاد للمفيد ص ٢١٨، والإتحاف بحب الإشراف ص ٤٠ وتاريخ إبن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وإسعاف الراغبين، بهامش نور الأبصار ص ١٨٥ والبحار ج ٤٣ ص ٢٢٧ و ٢٥٠ و ٢٦٠ وسيرة المصطفى ص ١٤٩ وتهذيب الأسماء ج ١ ص ١٦٣ والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٤ ص ٧٦، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٠، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ و ٤٦٤ ومقاتل الطالبين ص ٧٨ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٤٥ ومروج الذهب ج ٢ ص ٢٨٩ والجوهرة في نسب علي «عليه السلام» وآله ص ٣٨ ونسب قريش لمصعب ص ٤٠ ،ومقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ١٤٣ ونزل الأبرار ص ١٤٨ وراجع عمدة الطالب ص ١٩١ وتاريخ الإسلام للذهبي «المغازي» ص ٢٠٦ وراجع: الكامل لإبن الأثير ج ٢ ص ١٧٦.

(٢) راجع: الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٣٧٨ وأعلام الورى ص ٢١٥ والكافي ج ٢ ص ٣٨٥ وتاريخ الخميس ج ١ ض ٤٦٤ ويفهم من قول ابن الخشاب، كما في كشف الغمة ج ٢ ص ٢٥٢.

(٣) تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٤١٦ وذخائر العقبى ص ١١٨ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٣٧٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ و ٤٦٤ وفيه: بعد الحسن

وقال الجزري تفريعاً على قول قتادة: فولدته لست سنين، وخمسة أشهر ونصف[١].

وقال الدولابي: ولد لأربع سنين وستة اشهر من الهجرة[٢].

وقيل: ولد سنة سبع، وليس بشيء[٣].

ومن جهة أخرى؛ فقد قيل: لم يكن بينه وبين أخيه، إلا الحمل، والحمل ستة اشهر[٤].

وزاد في بعض الروايات قوله: وعشراً[٥].

وقيل: كان أصغر من الحسن بسنة[٦].

وقول آخر: يفيد أنه كان بين ولادة الحسن وولادة الحسين عشرة أشهر وعشرين يوماً[٧].

= بستة عشر شهراً. وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق ص ١٤ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٧٧ وراجع: تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٢٣٣.

(١) أسد الغابة ج ٢ ص ١٨ وراجع: المعارف لابن قتيبة ص ١٥٨ وكشف الغمة ج ٢ ص ٢٦٦.

(٢) ذخائر العقبى ص ١١٨.

(٣) الإصابة ج ١ ص ٣٣٢.

(٤) أعلام الورى ص ٢١٥ وذخائر العقبى ص ١٨٨ عن ابن الدارع، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ واحقاق الحق ج ١١ ص ٢٥٩ وراجع: تفسير البرهان ج ٤ ص ١٧٢ ـ ١٧٤ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ١١ ـ ١٢ وفي نزل الأبرار ص١٤٨: وفي بعض الروايات ولد بعده بستة أشهر.

(٥) الكافي ج ١ ص ٣٨٥، ٣٨٦ والبحار ج ٤٣ ص ٢٤٧ و ٢٥٨.

(٦) تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٤١٦ وذخائر العقبى ص ١٢٠ وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق ص ٢٥ وإحقاق الحق ج ١١ ص ٥٠٢.

(٧) البحار ج ٤٣ ص ٢٣٧.

وفي رواية أخرى: أنها حملت به بعد وضعها الحسن عليه السلام بخمسين يوماً[١].

وفي نص آخر: لم يكن بينهما إلا طهر واحد[٢].

وقال ابن قتيبة: «حملت به بعد أن وضعت الحسن بشهر واحد واثنين وعشرين يوماً، وأرضعته وهي حامل ثم أرضعتهما جميعاً»[٣].

ومن الواضح أنه لا منافاة بين النصوص الأربعة الأخيرة على تقدير كون الحمل به تسعة أشهر، ولكن العسقلاني يقول: «قلت: فإذا كان الحسن ولد في رمضان، وولد الحسين في شعبان، احتمل ان يكون ولدته

(١) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٣٧ والجوهرة في نسب علي «عليه السلام» وآله ص ٣٨ ونور الأبصار ص ١٢٥ وتذكرة الخواص ص ٢٣٢ والفصول المهمة لإبن الصباغ ص ١٥٦ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٠ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٧٥ وكشف الغمة ج ٢ ص ٢١٥ وكفاية الطالب ص ٤١٦ وذخائر العقبى ص ١١٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ و ٤٦٤ وإحقاق الحق ج ٩ ص ٣٦٢ وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق ص ٢٣ و ٢٩٥ ومقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ١٤٣ ونزل الأبرار ص ١٤٨ وعمدة الطالب ص ١٩١ وكتاب الجامع للقيرواني ص ٢٧٦.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧، ٤٦٤ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٤١٦ وإحقاق الحق (الملحقات) ج ١١ ص ٥٩٢ وج ٩ ص ٣٦١ ـ ٣٦٣ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٤٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٨ والإصابة ج ١ ص ٣٣٢ والإستيعاب بهامشه ج ١ ص ٣٧٨ والبحار ج ٤٣ ص ٢٤٧ و ٢٥٨، وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق ص ١٣ و ٢٩٥ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٨٥ والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٣ ص ٣٩٨ والكافي ج ١ ص ٣٨٥، ٣٨٦، وتهذيب الأسماء ج ١ ص ١٦٣ وكفاية الطالب ص ٤١٧ ونظم درر السمطين ص ١٩٤ وذخائر العقبى ص ١١٨ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ١٢ وعمدة الطالب ص ١٩١ وكتاب الجامع للقيرواني ص ٢٧٦.

(٣) المعارف ص ١٥٨.

لتسعة أشهر، ولم تطهر من النفاس إلا بعد شهرين»[١].

ونقول: إن في كلامه بعض المناقشة.

أولاً: إنه مبني على ما يذهبون إليه، من أن النفاس يمكن أن يكون أربعين يوماً، ويكون شهرين وأكثر وأقل وغير ذلك.

أما على ما هو الثابت من مذهب أهل البيت عليهم السلام، ويؤيده الواقع، من أن اكثر النفاس عشرة أيام ولا حد لأقله، فلا معنى لاستمرار نفاسها إلى شهرين.

وثانياً: إنه حتى على ما ذكره؛ فإن نفاسها يكون خمسين يوماً، إذا كان حملها قد استمر تسعة أشهر. إلا ان يكون كلامه تقريبياً، ولا تحديد فيه.

وثالثاً: قد ورد في الروايات: أنها صلوات الله وسلامه عليها لم تر الدم حين الولادة أصلاً[٢].

الحلق، والعقيقة، والتسمية:

«ولما ولد عليه السلام، أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» به، فجاءه، وأخذه، وأذن في أذنه اليمنى، وأقام في أذنه اليسرى، واستبشر به «صلى الله عليه وآله»، وسماه «حسيناً» وعق عنه كبشاً، وفي رواية كبشين، وقال لأمه: احلقي رأسه، وتصدقي بوزنه فضة، وافعلي به كما فعلت

---

(١) الإصابة ج ١ ص ٣٣٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧، لكن الرواية عن أسماء بنت عميس، مع أنها كانت في الحبشة، فلابد أن تكون هي الأنصارية، وزيدت كلمة (بنت عميس) من قبل الرواة، جريا على ما هو المألوف عندهم، وتبعاً لما ارتكز في أذهانهم. . وراجع: إحقاق الحق (الملحقات) ج ١١ ص ٢٥٩ عن عمدة الأخبار ص ٣٩٤.

بأخيه الحسن» وزاد البعض: وأعطى القابلة رجل العقيقة، وختنه يوم السابع من ولادته.

وزاد آخرون: إنه «صلى الله عليه وآله» حنكه بريقه، وتفل في فمه، ودعا له، وسماه حسيناً، يوم السابع[1].

وعن عمران بن سليمان، قال: الحسن والحسين من أسماء أهل الجنة، لم يكونا في الجاهلية[2].

(١) راجع فيما تقدم كلاً أو بعضاً المصادر التالية: الفصول المهمة لابن الصباغ ص ١٥٦ والبحار ج ٤٣ ص ٢٣٧ ـ ٢٦٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٨ وروضة الواعظين ص ١٥٥ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٧٩ و ١٨٠ وتلخيصه للذهبي بهامشه، ونور الأبصار ص ١٢٥ وتذكرة الخواص ص ٢٣٢ والإرشاد للمفيد ص ٢١٨ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٣٧٨ ونظم درر السمطين ص ٢٠٨ و ١٩٤ والإتحاف بحب الإشراف ص ٤٠ وذخائر العقبى ص ١١٨ ـ ١٢٠ وكشف الغمة ج ٢ ص ٢١٥ و ٢١٦ وأعلام الورى ص ٢١٥ وكفاية الطالب ص ٤١٧ ومجمع الزوائد ج ٩ ص ١٨٥ عن الطبراني وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ و٤١٨ وتهذيب تاريخ دمشق ج ٣ ص ٣١٦ وإسعاف الراغبين بهامش نور الأبصار ص ١٨٥ وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق؛ بتحقيق المحمودي ص ١١ ونزل الأبرار ص ١٤٨ وذكر في تاريخ بغداد ج ١٠ ص ١٥١ حديث أنه عق عن الحسين كبشاً كبشاً وكذا في حلية الأولياء، وراجع: سنن البيهقي ج ٩ ص ٢٩٩ و ٣٠٠ وراجع مشكل الآثار ج ١ ص ٤٥٦، وراجع بقية المصادر في إحقاق الحق (الملحقات) ج ١١ ص ٢٦٠ ـ ٢٦٤ وج ١٩ ص ١٨٢ وج ١٠ ص ٤٩٠ ـ ٥٣٠ فقد نقل ذلك عن مصادر كثيرة..

(٢) الصواعق المحرقة ص ١٩٠ وتاريخ الخلفاء ص ١٨٨ والبحار ج ٤٣ ص ٢٥٢ عن المناقب، وبهجة المحافل ج ١ ص ١٩٦ وأسد الغابة ج ١ ص ١٨ وذخائر العقبى ص ١١٩ عن الدولابي، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨ وإحقاق الحق ج ١٠ ص ٤٨٨ ـ ٤٩١ وج ١٩ ص ١٨٣ عن شرح ثلاثيات مسند أحمد ج ٢ ص ٥٥٧ وعن حلى الأيام ص ٢١٨ ومصادر كثيرة أخرى.

لا منافاة بين الروايات :

وفي حين نجد بعض الروايات تقول: إن فاطمة عليها السلام قد عقت عن الحسنين «عليهما السلام»[١]. فإننا نجد الروايات المتضافرة الأخرى تفيد: أنه «صلى الله عليه وآله» هو الذي عق عنهما عليهما السلام[٢].

كما ان بعض الروايات تفيد: أن فاطمة عليها السلام هي التي حلقت رأسهما يوم سابعهما، وتصدقت بوزن شعرهما فضة[٣].

بينما غيرها يقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه هو الذي تولى ذلك منهما[٤].

ولعله لا منافاة بين جميع ما ذكر، إذ أن الرسول (ص) أمرها بذلك، حسبما صرحت به الروايات، فهي عليها السلام قد تولت أمر العقيقة والحلق، والنبي «صلى الله عليه وآله» يكون هو الذي اشترى العقيقة، ودفع الفضة التي تصدقت بها «عليها السلام».

ويمكن أن يكون (ص) قد شارك الصديقة الطاهرة في ذبح الكباش وتوزيعها، كما وشاركها في أمر الحلق أيضاً. فصح نسبة الفعل إليه (ص)

---

(١) راجع المصادر المتقدمة في الهامشين السابقين وغيرهما وذخائر العقبى ص ١١٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨ والبحار ج ٤٣ ص ٢٤٠ و ٢٥٧.

(٢) راجع جميع المصادر في الهوامش المتقدمة وذخائر العقبى ص ١١٩ والبحار ج ٤٣ ص ٤٣٩ و ٢٥٧ وإحقاق الحق (الملحقات) ج ١١ ص ٢٦١، ٢٦٢.

(٣) راجع المصادر في الهوامش المتقدمة، وذخائر العقبى ص ١١٩ والبحار ج ٤٣ ص ٣٤٠ و ٢٥٦ و ٢٥٧. وإحقاق الحق (الملحقات) ج ١٠ ص ٥٠٧ ـ ٥١٠ وسنن البيهقي ج ٩ ص ٢٩٩، وصرح في بعض رواياته بأمر النبي «صلى الله عليه وآله» لفاطمة بالحلق ومسند أحمد ج ٦ ص ٢٩٢ و ٢٩٠ و ٢٩١.

(٤) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨ وسنن البيهقي ج ٩ ص ٢٩٩.

تارة، وإليها صلوات الله وسلامه عليها أخرى[١] والله العالم.

اليافعي، وثقافته الواسعة:

قال اليافعي:

«في رمضان منها (أي سنة ثلاث) ولد الحسن رضوان الله عليه.

قلت: ولم أرهم ذكروا تاريخ ولادة أخيه الحسين رضي الله تعالى عنه، والذي يقتضيه ما ذكروا من تاريخ مدة عمرهما، وزمان وفاتهما:

أن يكون ولادة الحسين في السنة الخامسة، والله تعالى أعلم.

ثم وقفت على كلام للإمام القرطبي المالكي يذكر فيه:

أنه ولد في شهر شعبان في السنة الرابعة.

فعلى هذا ولد الحسين قبل تمام السنة من ولادة الحسن، ومثل هذا غريب في العادة، نادر الوقوع.

ويؤيد هذا ما وقفت عليه بعد ذلك، من نقل الواحدي: ان فاطمة رضي الله تعالى عنها علقت بالحسين بعد مولد الحسن بخمسين ليلة والله أعلم»[٢].

وإنما ذكرنا كلام اليافعي ـ وهو من أعلام القرن الثامن الهجري ويعبر عنه بـ «الإمام» ـ بطوله، ليقف القارىء على سعة اطلاع هذا الرجل، ومعرفته بتاريخ حفيد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأحد سبطيه، وسيد شباب اهل الجنة صلوات الله وسلامه عليه. مع أنه هو نفسه يذكر تواريخ دقيقة لكثير من الناس الذين لا شأن ولا منزلة لهم إلا من

---

(١) راجع: إحقاق الحق (الملحقات) ج ١٠ ص ٥١٠ و ٥٠٨.

(٢) مرآة الجنان ج ١ ص ٦ و ٧.

خلال مواقفهم وعداواتهم لأهل البيت عليهم السلام.

حملته أمه كرهاً:

وجاء في رواية عن أبي عبد الله عليه الصلاة والسلام: أنه لما أعلم جبرئيل النبي «صلى الله عليه وآله» بأن أمته ستقتل الحسين «عليه السلام» ـ وذلك قبل ان يولد «عليه السلام» ـ كرهت فاطمة عليها السلام حمله. وحينما وضعته كرهت وضعه، لأنها علمت أنه سيقتل وفيه نزلت:

﴿ووصينا الإنسان بوالديه حسناً، حملته أمه كرهاً، ووضعته كرهاً، وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾[1].

زاد في المناقب: ولم يولد مولود لستة أشهر عاش غير عيسى والحسين.

وفي نصوص أخرى: أنها «عليها السلام» رضيت لما أخبرها بأن الإمامة والولاية في ذريته[2].

وأقول:

١ ـ لا أستطيع أن أؤكد صحة هذا الخبر، ما دمت أرى أنه لا يناسب فاطمة عليها السلام أن تفكر بهذه الطريقة التي تصب في الإتجاه الشخصي، وأقول: إن فاطمة ترضى ما يرضاه الله سبحانه لها، ولم تكن لتكره عطيته سبحانه، ولا سيما إذا كانت هذه العطية هي الحسين (ع) سيد شباب أهل الجنة.

---

(١) الأحقاف: آية ١٥.

(٢) الكافي ج ١ ص ٣٨٦ والمناقب لابن شهرآشوب ج ٤ ص ٥٠ عن كتاب الأنوار وتفسير البرهان ج ٤ ص ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ وكامل الزيارات ص ٥٥ ـ ٥٧ ونور الثقلين ج ٥ ص ١١ ـ ١٤ عن عدة مصادر والبحار ج ٤٣ ص ٢٤٦ و ٢٥٣.

٢ ـ كما أنني أريد أن أحتمل هنا: أن المقصود أيضاً هو التقليل من كرامة الحسين نفسه، حتى إن أقرب الناس إليه وهو أمه، لم ترض بحمله، ولا بوضعه، وكان وجوده ثقيلاً عليها.

٣ ـ ويمكن أن يناقش في هذه الرواية بأن الآية قد وردت في سورة الأحقاف، وهي مكية[١]، والحسين «عليه السلام» إنما ولد في المدينة.

وقد يمكن دفع ذلك بأمرين:

الأول: بما ورد في بعض الروايات من أنه «صلى الله عليه وآله» كان إذا نزلت آية يقول لهم ضعوها في المكان الفلاني[٢] ويمكن ان تكون هذه الآية نزلت في المدينة، ووضعها الرسول (ص) في سورة مكية، تقدم نزولها، وقد ورد الإستثناء لهذه الآية بخصوصها فراجع المصاحف المطبوعة.

الثاني: إنه يمكن أن يكون قد تكرر نزول هذه الآية بهذه المناسبة، ولذلك نظائر كثيرة[٣] فلا إشكال.

رواية أسماء:

وأما بالنسبة لرواية اسماء بنت عميس لما جرى حين ولادته «عليه السلام» وأخيه الحسن «عليه السلام» وحكم بعض المحققين عليها بأنها غير مستقيمة فقد تقدم في المجلد الخامس: أن سبب ذلك هو الإشتباه في قراءة كلماتها.

---

(١) الدر المنثور ج ٦ ص ٣٧ عن ابن مردويه.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٥٧ والاتقان ج ١ ص ٦١ و ٦٢ وراجع كتابنا: حقائق هامه حول القرآن الكريم.

(٣) راجع: الإتقان ج ١ ص ٣٥، ٣٦.

وإن كان في بعض نصوصها شيء من التهافت الناشىء من خلط الرواة بين بنت عميس وغيرها[1].

وملخص هذه الرواية حسبما جاء في روضة الواعظين:

قالت اسماء بنت عميس: قبلت فاطمة بالحسن والحسين «عليهم السلام»، فلما ولد الحسن «عليه السلام» جاء النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا أسماء (أي وهي غير بنت عميس)، هاتي ابني، فدفعته إليه في خرقة صفراء، فرمى بها النبي (ص) وقال: يا أسماء، ألم أعهد إليكم أن لا تلفوا المولود في خرقة صفراء فلفته في خرقة بيضاء، ودفعته إليه، فأذن في أذنه اليمنى.

ثم تذكر الرواية تسمية النبي «صلى الله عليه وآله» له، وحلقه رأسه، وتصدقه بزنته ورقاً، وعقه عنه، وطلي رأسه بالخلوق، ثم قال: يا أسماء الدم فعل الجاهلية.

(ولعله لأنهم كانوا في الجاهلية يطلون رأس المولود بالدم، فغير (ص) هذه السنة السيئة).

فلما ولد الحسين، جاء «صلى الله عليه وآله» وقال: يا أسماء (أي وهي غير بنت عميس) هاتي ابني، فدفعته إليه في خرقة بيضاء، فأذن في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى، ووضعه في حجره، وبكى، فقالت أسماء: قلت فداك أبي وأمي مم بكاؤك؟ فقال: على ابني هذا. قلت: إنه

---

(١) والرواية موجودة أيضاً في روضة الواعظين ص ١٥٣، ١٥٤ والنص فيه ظاهر فيما نقول؛ لأن ظاهرها أن بنت عميس تحدث عن امرأة أخرى اسمها أسماء.. وراجع: أعلام الورى ص ٢١٨ وذخائر العقبى ص ١٢٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨ وراجع: إحقاق الحق، قسم الملحقات ج ١٠ ص ٥٠٢ والبحار ج ٤٣ ص ٢٣٩ وعيون أخبار الرضا ج ٢ ص ٢٦.

ولد الساعة. قال: يا أسماء، تقتله الفئة الباغية إلى آخر الرواية[١].

فأسماء بنت عميس فيها تروي عن أسماء أخرى، ولعلها بنت يزيد الأنصارية.

أما ما روي عن السجاد «عليه السلام»، من أنه قال: لما حان وقت ولادة فاطمة بعث إليها رسول الله «صلى الله عليه وآله» أسماء بنت عميس وأم أيمن، حتى قرأنا عليها آية الكرسي والمعوذتين[٢].

فهو أيضاً موضع إشكال، لأن بنت عميس كانت مع زوجها جعفر بن أبي طالب في الحبشة، ولم تقدم إلى المدينة إلا عام خيبر.

والظاهر ـ أيضاً ـ أن كلمة(بنت عميس) مقحمة في هذه الرواية من قبل الرواة، أو المؤلفين جرياً على عادتهم وما هو المألوف عندهم، وتكون أسماء هي واحدة أخرى من النساء الصحابيات، بنت يزيد، أو غيرها.

ومما يدل على هذا الإقحام: أننا نجد الديار بكري، راوي الرواية السابقة عن علي بن الحسين «عليه السلام» يروي رواية اخرى عن المحب الطبري، فيقحم فيها من عند نفسه كلمة (بنت عميس) فيقول:

«عن أسماء بن عميس، قالت: قبلت فاطمة بالحسن؛ فلم أر لها دما؛ فقلت: يارسول الله اني لم أر لفاطمة دماً في حيض ولا نفاس؟!

فقال (ص): «أما علمت أن إبنتي طاهرة مطهرة، لا يرى لها دم في طمث، ولا ولادة أخرجه الإمام علي بن موسى الرضا[٣]».

فراجعت ذخائر العقبى ص ٤٤ فرأيت الرواية نفسها، ولكنها عن

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧.

(٢) روضة الواعظين ص ١٥٣ وراجع البحار ج ٤٣ ص ٢٣٩.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧.

أسماء من دون ذكر لعبارة «بنت عميس» فيها. وهذه هي الرواية الصحيحة، لأن بنت عميس كانت حين ولادة الإمام الحسن «عليه السلام» في الحبشة، لا في المدينة حسبما ألمحنا إليه آنفاً.

وثمة روايات أخرى عن أسماء بنت عميس[1]، والكلام فيها هو الكلام.

أي أننا نحتمل أن يكون لفظ: «بنت عميس» من اقحام الرواة، إنطلاقاً مما هو مرتكز في اذهانهم، دون ان يلتفتوا إلى المفارقة المذكورة.

التشريف والتكريم:

هذا وقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام»، قال: لما عرج برسول الله «صلى الله عليه وآله»، نزل بالصلاة عشر ركعات: ركعتين، ركعتين، فلما ولد الحسن والحسين، زاد رسول الله سبع ركعات شكراً لله؛ فأجاز الله ذلك[2].

وقال ابن شهرآشوب: «من كثرة فضلهما، ومحبة النبي إياهما: أنه جعل نوافل المغرب، وهي اربع ركعات، كل ركعتين منهما عند ولادة كل واحد منهما»[2].

هذا وقد أشرنا في المجلد الرابع من هذا الكتاب في فصل: قضايا واحداث غير عسكرية إلى موضوع الزيادة في الصلاة فلا نعيد.

ولكننا نشير هنا إلى ان بعض الروايات تشير إلى أن سبب زيادة الركعتين أمر آخر، وهو إرادة الحفاظ على إتيان الصلاة من قبل المكلفين بصورة معقولة. وقيل غير ذلك فليراجع كتاب الوسائل ج ٣ باب عدد

---

(١) البحار ج ٤٣ ص ٢٥٥ عن كشف الغمة.

(٢) البحار ج ٤٣ ص ٢٥٨ عن الكافي والوسائل ج ٣ ص ٣٥ وليلاحظ هامشه.

الفرائض اليومية ونوافلها وجملة من احكامها.

ولا مانع من كون الداعي إلى ذلك هو كلا الأمرين، كما أن رواية ابن شهرآشوب[1] لا تنافي الرواية التي قبلها، كما لا تنافي سائر الروايات المبينة لسبب جعل النوافل؛ فإن جعل النافلة عند ولادتهما تشريفاً لهما، لا ينافي ان تكون علة هذا الجعل شيئاً آخر. وذلك ظاهر.

ارضاع الحسين بلبن قثم لا يصح:

عن أم الفضل بنت الحارث قالت: رأيت فيما يرى النائم: أن عضواً من أعضاء النبي «صلى الله عليه وآله» في بيتي، فقصصتها على النبي (ص)، فقال: خيراً رأيت، تلد فاطمة غلاماً، فترضعيه بلبن قثم، فولدت فاطمة غلاماً، فسماه حسيناً، فدفعه إلى ام الفضل، فكانت ترضعه بلبن قثم[2].

وفي نص أخر: لم يذكر إرضاعها له بلبن قثم، بل اكتفى بأنه (ص) أخبرها بأنه يكون في حجرها، فكان كذلك، وتفصيل القصة يراجع في مصادرها[3].

---

(١) راجع: المناقب ج ٣ ص ٣٩٥.

(٢) راجع: تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣١٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٨، ٤١٩ عن الدولابي، والبغوي في معجمه وتذكرة الخواص ص ٢٣٢ وينابيع المودة ص ٢٢١ و ٣١٨ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ١٢٩٣ مع الترديد في الاسم، وكفاية الطالب ص ٤١٩ وذخائر العقبى ص ١٢١ وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق، بتحقيق المحمودي ص ١٠ ومستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٨٠ وتلخيصه للذهبي والبداية والنهاية ج ٦ ص ٢٣٠ ومسند أحمد ج ٦ ص ٣٣٩ وفيه أنها كانت ترضع الحسن والحسين، والإصابة ج ٤ ص ٤٨٤ وعمدة الطالب ص ١٩١.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٧٦ وكشف الغمة ج ٢ ص ٢١٩ وأعلام الورى ..

ولكننا قد قدمنا في هذا الكتاب، آخر فصل: شخصيات وأحداث، حينما تحدثنا عن ولادة الإمام الحسن «عليه السلام» ما يلي:

١ ـ إن العباس لم يكن قد هاجر حينئذ إلى المدينة، وقد كانت زوجته عنده في مكة، كما هو الظاهر.

٢ ـ إننا نجد البعض ينكر أن يكون لقثم صحبة أصلاً.

وأخيراً،فيحتمل ان تكون رواية ام الفضل هذه هي نفس الرواية التي تقدمت في هذا الكتاب في آخر فصل شخصيات وأحداث. لكن الرواة بسبب عدم نقط الكلمات وتقارب كلمتي الحسن والحسين، قد صحفوا أحدهما بالآخر.

ونضيف هنا:

٣ ـ إنه قد ورد في بعض الروايات ـ والنص للبحراني ـ أنه: «لم يرضع الحسين «عليه السلام» من فاطمة عليها السلام، ولا من انثى، كان يؤتى به النبي «صلى الله عليه وآله» فيضع إبهامه في فيه، فيمص منها ما يكفيه، اليومين، والثلاثة، فنبت لحم الحسين من لحم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ودمه من دمه»[1].

وفي نص آخر: أنه كان يؤتى بالحسين؛ فيلقمه لسانه؛ فيمصه؛

= ص ٢١٨ ونور الأبصار ص ١٢٦ والفصول المهمة لإبن الصباغ ص ١٥٨ ومقتل الحسين للخوارزمي ج ١ ص ١٥٩ والبداية والنهاية ج ٦ ص ٢٣٠ ومشكاة المصابيح ص ٥٧٢، وراجع ملحقات إحقاق الحق ج ١٠ ص ٣٩٧ ـ ٤٠٢ وج ١٩ ص ٣٧٣ و ٣٧٤ ففيه مصادر أخرى والإرشاد للمفيد ص ٢٨١ وكفاية الطالب ص ٤١٨ والفتوح لإبن أعثم ج ٤ ص ٢١١.

(١) راجع: الكافي ج ١ ص ٣٨٦، والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٤ ص ٥٠ وتفسير البرهان ج ٤ ص ١٧٣ و ١٧٤ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ١٤ وراجع: البحار ج ٤٣ ص ٢٥٤.

فيجتزيء به، ولم يرتضع من انثى(١).

وروي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: كان رسول الله (ص) يأتي مراضع فاطمة؛ فيتفل في أفواههم، ويقول لفاطمة: لا ترضعيهم(٢).

وإن كان ربما يقال: ان هذا لا يدل على أنه لم يرضع من أخريات.

وبعد، فقد تقدم: أن الظاهر هو أن صاحبة القضية المذكورة، وصاحبة المنام المشار إليه، ليست هي أم الفضل، وإنما هي أم أيمن(٣)، حسبما جاء في بعض الروايات، وأشرنا إليه في جزء سابق حين الكلام حول ولادة الحسن «عليه السلام».

أوهام لأبي نعيم:

عن هارون عن عبد الله قال: سمعت أبا نعيم يقول: «قتل الحسين على رأس سنة ستين، يوم السبت؛ يوم عاشوراء، وقتل وهو ابن خمس وستين، أو ست وستين».

وفي هذه الرواية وهمٌ من جهتين؛ في القتل، والمولد.

فأما مولد الحسين؛ فإنه كان بينه وبين أخيه الحسن طهر. وولد الحسن للنصف من شهر رمضان سنة ثلاث من الهجرة.

وأما الوهم في تاريخ موته، فأجمع أهل التاريخ: أنه قتل في المحرم، سنة أحدى وستين، إلا هشام ابن الكلبي، فإنه قال: سنة اثنتين

---

(١) راجع الكافي ج ١ ص ٣٨٧، والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٤ ص ٥٠ والبحار ج ٤٣ ص ٢٤٥ و ٢٥٤ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ١٢ وتفسير البرهان ج ٤ ص ١٧٣ وعلل الشرايع ص ٢٠٦.

(٢) البحار ج ٤٣ ص ٢٥٠.

(٣) راجع بالإضافة إلى ما قدمناه في المجلد الرابع: روضة الواعظين ص ١٥٤ والمناقب لإبن شهرآشوب ج ٤ ص ٧٠.

وستين، وهو وهم أيضاً»[١].

ونزيد نحن في توضيح ذلك: أن معنى كلام أبي نعيم: هو أن الإمام الحسين «عليه السلام»، قد ولد قبل الهجرة بست سنين، مع أن علياً «عليه السلام» قد تزوج بالزهراء بعد الهجرة، وولدت له الحسن «عليه السلام» في سنة ثلاث.

أضف إلى ذلك: أن أبا الفرج يقول: «إن الأصح هو أنه عليه السلام قد استشهد يوم الجمعة، لا يوم السبت[٢]. ويقول عن القول بأنه استشهد يوم الإثنين: إنه: «لا أصل له، ولا حقيقة، ولا وردت فيه رواية»[٣].

رواية أخرى لا تصح:

قال أبو الفرج: «وروى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد: أن الحسين بن علي قتل وله ثمان وخمسون سنة، وان الحسن كذلك كانت سنوّه يوم مات، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وعلي بن الحسين، وأبو جعفر محمد بن علي»[٤].

---

(١) راجع فيما تقدم: تاريخ بغداد ج ١ ص ١٤٢ وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق؛ بتحقيق المحمودي ص ٢٨٢.

(٢) مقاتل الطالبيين ص ٧٨.

(٣) مقاتل الطالبيين ص ٧٩ وراجع ترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق بتحقيق المحمودي ص ٢٨١.

(٤) مقاتل الطالبيين ص ٧٩ وراجع الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٣٨٢ وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق بتحقيق المحمودي ص ٢٧٩ وفي هامشه عن الطبراني في المعجم الكبير وليس في رواية الطبراني ذكر للإمام الحسن «عليه السلام» وكذا في مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٩٨ عن الطبراني أيضاً.

قـال سفيان: «وقـال لي جعفر بن محمـد: وأنا بهـذا السن في ثمان وخمسين سنة، فتوفي فيها رحمة الله عليه»[١].

قـال أبـو الفـرج: «وهـذا وهم، لأن الحسن، ولـد سنـة ثـلاث من الهجرة، وتوفي في سنة إحدى وخمسين، ولا خلاف في ذلك، وسنه على هذا ثمان وأربعون سنة، أو نحوها»[٢].

ونقول:

أولاً: قـول أبي الفرج، عن الإمـام الحسن إنه «تـوفي سنـة إحـدى وخمسين، ولا خـلاف في ذلك». محـل نظر، إذ أن كثيـرين يقولـون: إنه «عليه السلام» قد توفي في سنة تسع وأربعين، وقيل في سنة خمسين وقيل في سنة ثمان وأربعين وقيل غير ذلك[٣].

وبالنسبة لسن السجاد والباقـر عليهما السـلام، فهو أيضـاً ليس على حسب مـا جاء في الـرواية، فليـراجـع البحـار والكـافي، وغيـر ذلـك من المصادر المشار إليها في الهامش على الفقرة السابقة.

وثانياً: بـالنسبة للمـدة التي عاشهـا الإمام الصـادق«عليه السـلام»،

---

(١) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٣٨٢.

(٢) مقاتل الطالبيين ص ٧٩.

(٣) راجع المستدرك للحاكم ج ٣ ص ١٦٩ والإصابة ج ١ ص ٣٣١ والإستيعاب بهامشها ج ١ ص ٣٧٤ والبدء والتاريخ ج ٥ ص ٧٤ ونظم درر السمطين ص ٢٠٤ و ٢٠٥ وأعلام الورى ص ٢٠٦ والفصول المهمة لإبن الصباغ ص ١٥١ ونور الأبصار ص ١٢٣ والإرشاد للمفيد ص ٢١١ وروضة الواعظين ص ١٦٨ والمناقب لإبن شهر آشوب ج ٤ ص ٢٩ والمعارف لإبن قتيبة ص ٢١٢ وكفاية الطالب ص ٤١٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٤ وذخائر العقبى ص ١٤١ ـ ١٤٢ وتذكرة الخواص ص ٢١١ والكافي ج ١ ص ٣٨٣ و ٣٨٤ وغير ذلك كثير، وراجع البحار ج ٤٤ ص ١٣٢ ـ ١٦٤ ومجمع الزاوئد ج ٩ ص ١٧٩.

فالمقل يقول: إنه «عليه السلام» قد عاش ثلاثاً وستين سنة، والأكثر على انه عاش خمساً وستين، وقيل أكثر من ذلك[١].

اشتباهات حسابية:

وهذه الإشتباهات كثيرة، نذكر منها ما يلي:

١ ـ قال المقدسي: «قتل الحسين «عليه السلام» سنة إحدى وستين من الهجرة، يوم عاشوراء، وهو يوم الجمعة، وكان قد بلغ من السن ثمانياً وخمسين سنة»[٢].

وقال في موضع آخر: «قتل يوم عاشوراء سنة إثنتين وستين»[٣].

والتنافي بين هذين القولين ظاهر.

كما انه بعد ذكره: ان الحسن (ع) قد توفي سنة سبع وأربعين[٤] ذكر: «ان الحسين (ع) قد قتل سنة اثنتين وستين، بعد الحسن بسبع عشرة سنة»[٥]. مع أن ما بين سبع وأربعين وإثنتين وستين هو خمس عشرة سنة لا أكثر.

وفي مورد آخر يذكر: أن الحسين «عليه السلام» قد ولد بعد الحسن بعشرة اشهر أي في السنة الرابعة[٦]، ثم يذكر أنه استشهد سنة

---

(١) راجع: البحار ج ٤٧ ص ١ حتى ص ١١.

(٢) البدء والتاريخ ج ٦ ص ١٢.

(٣) المصدر السابق ج ٥ ص ٧٥.

(٤) المصدر السابق ج ٥ ص ٧٤.

(٥) المصدر السابق ج ٥ ص ٧٥.

(٦) المصدر السابق ج ٥ ص ٧٥.

إحدى وستين وعمره ثمان وخمسون سنة. مع أن عمره يكون سبعاً وخمسين سنة.

إلا أن يكون قد أضاف أشهراً يسيرة على العمر الصحيح، الذي هو سبع وخمسون سنة وأشهراً.

كما أنه تارة يذكر أن الحسين «عليه السلام» قد ولد بعد الحسن «عليه السلام» بعشرة أشهر وعشرين يوماً، وأن الحسن قد ولد في السنة الثالثة.

وتارة يذكر: أن الحسين (ع) قد ولد بعد الهجرة بسنتين[١].

٢ ـ ويصرح إبن الوردي، وغيره بأن الحسين «عليه السلام» قد ولد سنة اربع[٢] وتوفي سنة إحدى وستين. ولكنه يغلط بالحساب، فيقول: «والصحيح: أن عمره رضي الله عنه وعنا بهم: خمس وخمسون سنة وأشهر[٣].

٣ ـ وقال الحافظ عبد العزيز: ولد في شعبان سنة أربع، وقتل يوم، عاشوراء سنة إحدى وستين، وهو إبن خمس وخمسين سنة وستة أشهر[٤].

والخطأ في حساب سني عمره الشريف واضح، والصحيح: أن عمره سبع وخمسون سنة وأشهر.

٤ ـ أما الشيخ المفيد رحمه الله تعالى، فإنه ذكر أن ولادته «عليه

---

(١) البدء والتاريخ ج ٦ ص ٢٠.

(٢) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٦٠ وترجمة الإمام الحسين «عليه السلام» من تاريخ دمشق بتحقيق المحمودي ص ٢٩٣.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ٢٣٣ وترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق ص ٢٩٣.

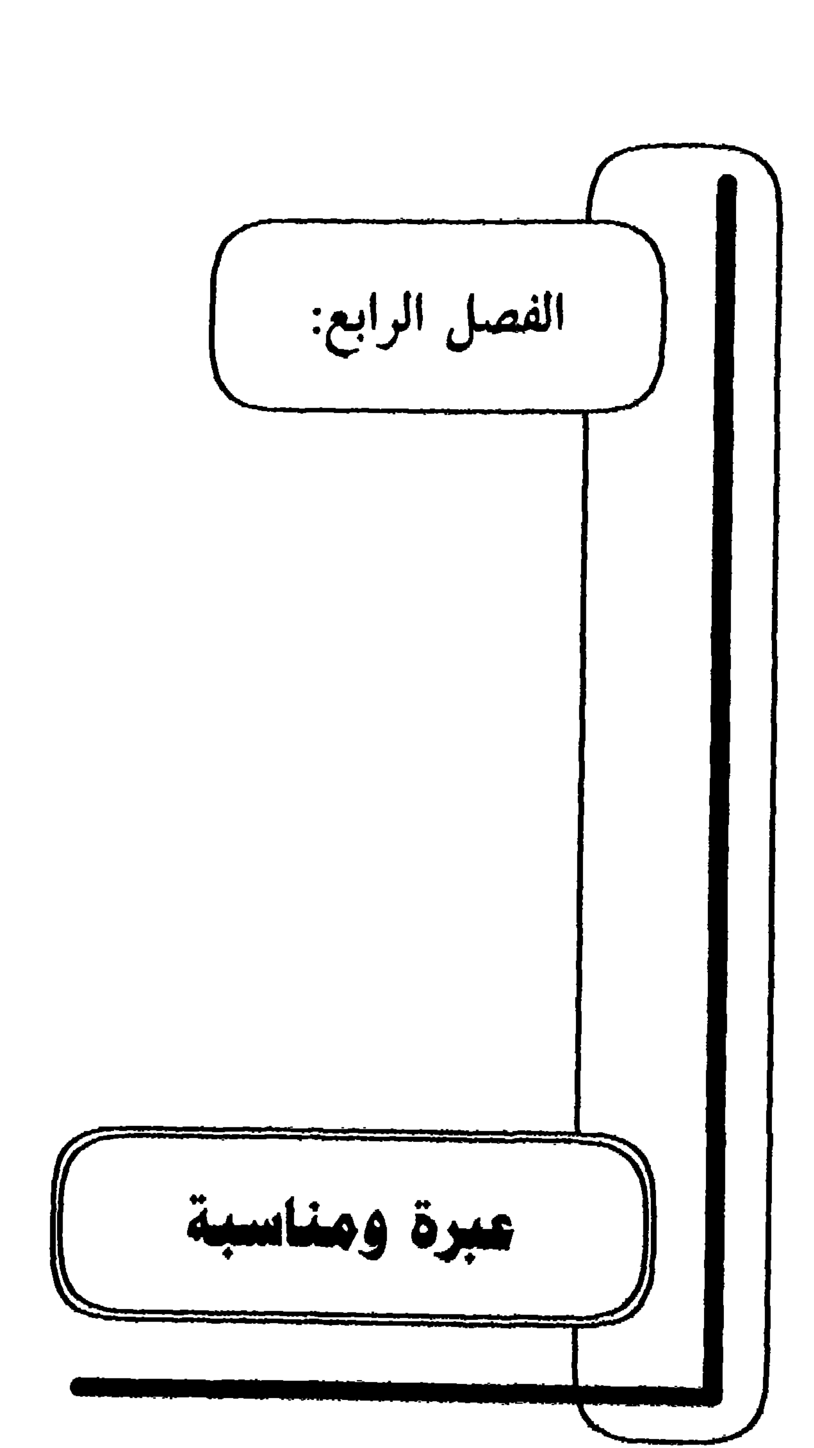
(٤) كشف الغمة ج ٢ ص ٢٥٢.

السلام» كانت في شعبان سنة أربع ووفاته في يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وعمره ثمان وخمسون سنة[١].

وقد قدمنا: أن الصواب هو أن عمره سبع وخمسون سنة وأشهر، ولعله رحمه الله لم يعتن بهذه الأشهر الباقية، فأطلق حكمه ذاك على سبيل التسامح.

(١) الإرشاد ص ٢١٨ و٢٨٣.





الفصل الرابع:

عبرة ومناسبة



بداية :

نتحدث في هذا الفصل عن وفيات بعض الأشخاص الذين عـاشوا في زمن النبي «صلى الله عليه وآله»، وذلـك إنطلاقـاً من المبـررات التي ألمحنا إليها في بداية الفصل السابق.

ولكننا نشير هنا إلى أننا سوف نجعل ذلـك أيضاً ذريعـة إلى التعرض لأمور أخرى ترتبط بهؤلاء الأشخاص من قريب، أو من بعيد، من أجـل أن نسجل تحفظاً، أو ننوه بما ينبغي التنويه به، والتنبيه إليه، فنقول:

١ ـ عبد الله بن عثمان :

فـإنهم يقولـون: إن عبد الله بن عثمـان بن عفان، سبط رسـول الله، حيث ان أمه هي رقية بنت النبي «صلى الله عليـه وآله»[1]. قـد توفي في جمادى الأولى، من السنة الرابعة[2].

---

(١) الإصابة ج ٣ ص ٦٧ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤، واسد الغابة ج ٣ ص ٢٢٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٤٠١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٢ والكامل لإبن الأثير ج ٢ ص ١٧٦ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٥.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٥٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٣٠٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٢ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٦ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٦.

وكان قد ولد في الإسلام في الحبشة؛ فبلغ ست سنين؛ فنقره ديك في عينه؛ فمرض فمات[١].

وحين دفن دخل رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبره[٢].

ونحن نشك في أكثر ما تقدم، ونذكر ذلك ضمن النقاط التالية:

عبد الله بن عثمان سبط الرسول (ص) !!

في قولهم: إن عبد الله بن عثمان كان سبط رسول الله «صلى الله عليه وآله».

نقول: قد تقدم في الجزء الثاني من هذا الكتاب شكنا في كون زوجتي عثمان، كانتا بنتي رسول الله (ص) وقلنا: إن الظاهر هو أنهما كانتا ربيبتيه؛ فراجع.

سماه النبي «صلى الله عليه و آله»!

إننا لا ننكر أن يكون النبي (ص) كان يؤتى بأولاد الصحابة يسميهم، ويبرّك عليهم حين ولادتهم، وقد حفظ التاريخ لنا وقائع كثيرة من هذا القبيل[٣].

ولكن قولهم: إن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي سمى ابن عثمان بـ «عبد الله»[٤].

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤ و ٢٧٥ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٥٦ والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤ والإستيعاب بهامشه ج ٤ ص ٣٠٠ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣١.

(٢) أسد الغابة ج ٣ ص ٢٢٤ عن ابن مندة وأبي نعيم.

(٣) راجع كتاب: تبرك الصحابة والتابعين للعلامة الشيخ علي الأحمدي.

(٤) أسد الغابة ج ٣ ص ٢٢٤ عن ابن مندة وأبي نعيم.

غير ظاهر الوجه، بعد أن كان قد ولد في الحبشة، فهل يعقل أن يبقى طفل هذه المدة الطويلة، التي تصل إلى سنوات من دون تسمية!!

أضف إلى ذلك: أن ظاهر، بل صريح كلام مصعب الزبيري، والزهري، وأم عباس (أو عياش) التي يقال: إنها مولاة رقية هو: أن عثمان نفسه هو الذي سمى ولده[١].

إلا أن يدعى: أنهم قد سموه أولاً، ثم لما قدموا المدينة، ورآه رسول الله (ص) جدد له التسمية.

ولكن ذلك يبقى مجرد إحتمال لا دليل عليه، وليس ثمة ما يؤيده.

ولعل الهدف هو جعله في مستوى سيدي شباب أهل الجنة، اللذين سماهما النبي «صلى الله عليه وآله»، ولا أقل من ان لا يكون ذلك مختصاً بهما عليهما السلام.

وفاة عبد الله:

قولهم: إن عبد الله قد توفي في السنة الرابعة، يقابله قول أبي سعد النيسابوري في كتاب شرف المصطفى: أنه مات قبل أمه بسنة، فيكون قد مات في أول سني الهجرة[٢].

وذكر الدولابي: «انه مات وهو رضيع»[٣].

---

(١) راجع: الإصابة ج ٣ ص ٦٧ والإستيعاب بهامشه ج ٤ ص ٢٩٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٥ وأسد الغابة ج ٣ ص ٢٢٤ وج ٥ ص ٤٥٦.

(٢) الإصابة ج ٣ ص ٦٧.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٥ والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤.

دخول النبي (ص) قبر ابن عثمان :

قولهم: إن النبي (ص) قد دخل قبره، ينافيه قولهم: إن عثمان هو الذي دخل قبره[١].

إلا أن يقال: يمكن ان يكون النبي «صلى الله عليه وآله»، وعثمان أيضاً قد دخلا حفرته،

ولكنه احتمال بعيد، إذ قد كان على ناقل دخول عثمان أن ينبه على دخول النبي أيضاً، لأن ذلك شرف عظيم لا يهمل ذكره ليذكر ما لا شرف فيه، مع توفر الدواعي على تكريس الفضائل والكرامات لعثمان، وكل من يلوذ به.

بل قولهم: «صلى عليه رسول الله (ص)، ونزل في حفرته أبوه عثمان»[٢] يأبى عن هذا التوجيه إن لم يكن ظاهراً في ضده ونقيضه.

ابن عثمان، حقيقه أم خيال؟

وأخيراً فنحن نشك في أصل وجود هذا الطفل، فضلاً عن كل تلك الإدعاءات. قال قتادة: «لم تلد رقية لعثمان»[٣].

وعلقوا على ذلك بقولهم: «وهو غلط، والأصح ما تقدم» وإنما أختها أم كلثوم لم تلد له»[٤].

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٤.

(٢) الإصابة ج ٤ ص ٣٠٤ والإستيعاب بهامشها ج ٤ ص ٤٠٠ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٥٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٥ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٢٦ ط الأستقامة وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ص ٤٠١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٨٩ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٢.

(٣) و(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٧٥ والإصابة ج ٤ ص ٣٠٤ وأسد الغابة ج ٥ ص ٢٥٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٣٠٠.

لكن الحقيقة هي أن قتادة التابعي القريب العهد من عصر النبوة، والذي يأخذ علمه عن الصحابة الشاهدين للأحداث مباشرة (قتادة هذا لا بد أن يكون أعرف بهذا الأمر من الديار بكرى وغيره).

ويكفي أن يكون قول قتادة هذا موجباً للشك والشبهة في هذا الأمر الخطير، لا سيما ونحن نعلم: أن هناك من يهتم بصياغة الفضائل والمناقب لعثمان، كما أشرنا إليه غير مرة.

التناقض والاختلاف:

هذا كله، بالإضافة إلى ما تقدم من الإختلاف الفاحش في المدة التي عاشها بين ان تكون ست سنين، ثم مات، أو أنه مات وهو رضيع.

٢ ـ زينب بنت خزيمة:

قد أشرنا فيما سبق إلى وفاة زينب بنت خزيمة، وذلك حين الكلام عن زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بها، ولكنها كانت إشارة عابرة وسريعة، فآثرنا هنا ان نذكر ذلك بنحو أكمل وأتم. فنقول:

إنهم يقولون: إن زينب بنت خزيمة، بنت الحارث الهلالية، قد تزوجها النبي (ص) في سنة ثلاث، فلبثت عنده «صلى الله عليه وآله» شهرين، أو ثلاثة، ثم توفيت، ودفنت في البقيع، ذكره الفضائلي، والذهبي. وعند الديار بكري: أنها مكثت عنده (ص) ثمانية أشهر، ذكره الفضائلي.

وقال البلاذري: أقامت عند النبي «صلى الله عليه وآله» ثمانية أشهر، تزوجها في شهر رمضان سنة ثلاث، وماتت في آخر ربيع الأول سنة أربع: ودفنها في البقيع.

وكانت أولاً تحت عبد الله بن جحش، قتل عنها يوم أحد، كما قال

ابن شهاب، قال في المواهب: وهو أصح.

وقال قتادة: كانت قبله «صلى الله عليه وآله» عند الطفيل بن حارث.

وقال أبو الحسن علي بن محمد الجرجاني النسابة: كانت عند الطفيل بن الحارث، ثم خلف عليها عبيدة بن الحارث.

قال: وكانت زينب أخت ميمونة، لأمها.

قال أبو عمر: ولم أر ذلك لغيره.

ويقال: إنها كانت تدعى في الجاهلية بأم المساكين، ونزل في قبرها إخوتها.

وكان سنها يوم ماتت ثلاثين سنة، أو نحوها[1].

تأييد قول الجرجاني:

ونقول: إن الظاهر: أن الصحيح هو قول الجرجاني النسابة، ويؤيده ما ذكره ابن سعد وغيره، من أن الطفيل بن الحارث طلقها، فخلف عليها اخوه عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب فقتل عنها يوم بدر[2].

---

(١) راجع في ما تقدم كلاً أو بعضاً: الإصابة ج ٤ ص ٣١٥ و ٣١٦ والإستيعاب بهامشه ج ٤ ص ٣١٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٠ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٣ و ١٧٤ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٤٥ وأسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٦ و ٤٦٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٣ و ٤١٧ وطبقات ابن سعد ج ٨ ص ٨٢ والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٢٣٢ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله» ص ٤٢٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣١٨ و ٣١٩ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨ ومرآة الجنان ج ١ ص ٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٥.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٨٢ وقاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٤٥ عن البلاذري والسيرة الحلبية ج ٣ ص ٣١٩ وأنساب الأشراف قسم حياة النبي «صلى الله عليه ..

من اشتباه الأسماء:

وأما ما قاله الزهري، وتبعه غيره، من أنها كانت تحت عبدالله بن جحش، فقد قال التستري:

«لعل الأصل في قول كونها عند عبدالله بن جحش، خلطها بأم حبيبة، فإنها كانت قبل النبي «صلى الله عليه وآله» عند عبد الله بن جحش، والله العالم»[1].

ولكننا لم نفهم المبرر لهذا الخلط، ولا سيما من الزهري، فهل هو اشتباه نسخ الكتاب الذي قرأ ذلك فيه، أم أن الرواة خلطوا في سماعهم لفظ: أم حبيبة، فسمعوه: بنت خزيمة!!.

كل ذلك بعيد عن الإحتمال المقبول، والمرضي، ولعل دعوى الخلط بين عبد الله بن جحش، وعبد الله بن الحارث أقرب إلى الإعتبار، بملاحظة ما بينهما من الإتفاق والتقارب في اللفظ لو كان ثمة خلط حقيقة.

اسرعكن لحوقاً بي:

قال ابن الأثير: «ذكر ابن مندة في ترجمتها قول النبي (ص): «أسرعكن لحوقاً بي أطولكن يداً» فكان نساء النبي «صلى الله عليه وآله» يتذارعن، أيتهن أطول يداً. فلما توفيت زينب علمن أنها كانت أطولهن يداً في الخير».

قال: «وهذا عندي وهم، فإنه «صلى الله عليه وآله» قال: أسرعكن

= وآله» ص ٤٢٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٧٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤١٧ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨.

(١) قاموس الرجال ج ١٠ ص ٤٤٥.

لحوقاً بي، وهذه سبقته، إنما أراد: أول نسائه تموت بعد وفاته، وقد تقدم في زينب بنت جحش، وهو بها أشبه، لأنها كانت أيضاً كثيرة الصدقة من عمل يدها، وهي أول نسائه توفيت بعده»[1].

ونضيف نحن إلى ذلك: أن من غير المعقول أن يقول النبي الأعظم (ص) كلاماً مبهماً لا يفهم المقصود منه، حتى لقد صدر منهن، ما يوجب الضحك والسخرية، وهو أنهن صرن يتذارعن ليرين أيهن أطول يداً. لأنه «صلى الله عليه وآله» حين قال لهن ذلك، إنما أراد به حثهن على المسابقة في الصدقات وعمل الخير، وهذا هو اللائق بشأنه «صلى الله عليه وآله»، والمتوافق مع أهدافه ومراميه.

فالحق هو أنها زينب بنت جحش، كما قالوا. ولا نرى أن قولهم: كان نساء النبي «صلى الله عليه وآله» يتذارعن. يصح بوجه، ولا مبرر له.

٣ ـ فاطمة بنت أسد:

وقد كانت فاطمة بنت أسد امرأة صالحة، وكان رسول الله (ص) يزورها، ويقيل في بيتها[2].

وهي أول إمرأة بايعت النبي «صلى الله عليه وآله» بمكة بعد خديجة[3]. قال إبن عباس: وفيها نزلت: ﴿يا أيها النبي إذا جاءك

(١) أسد الغابة ج ٥ ص ٤٦٦، ٤٦٧ والإصابة ج ٤ ص ٤١٥، ٤١٦ والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٢٣٢.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ١٦١ والإصابة ج ٤ ص ٣٨٠.

(٣) تذكرة الخواص ص ١٠ وقاموس الرجال ج ١١ ص ٧ عنه وراجع: تفسير البرهان ج ٤ ص ٣٢٦ و ٣٢٧ ومقاتل الطالبيين ص ١٠.

المؤمنات يبايعنك﴾[١].

وأول إمرأة هاجرت إلى النبي «صلى الله عليه وآله» من مكة إلى المدينة على قدميها ماشية حافية[٢].

وكانت حادية عشرة، يعني في السابقة إلى الإسلام. وكانت بدرية[٣].

وحينما حضرتها الوفاة أوصت إلى النبي (ص) فقبل وصيتها[٤].

وتوفيت في السنة الرابعة من الهجرة، وصلى عليها رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وتولى دفنها، ونزع قميصة وألبسها إياه، واضطجع معها في قبرها، وقرأ فيه القرآن، واحسن الثناء عليها.

فلما سوى عليها التراب سئل عن سبب فعله ذلك، فقال: ألبستها لتلبس من ثياب الجنة، واضطجعت معها في قبرها لأخفف عنها ضغطة القبر، إنها كانت أحسن خلق الله صنعاً بي بعد أبي طالب.

وعند السمهودي أنه «صلى الله عليه وآله» نزع قميصه وأمر أن تكفن فيه، وأنه (ص) صلى عليها عند قبرها وكبر عليها تسعاً وأنه «صلى الله عليه وآله» حفر اللحد بيده وأخرج ترابه بيده.

وأضاف السلفي: أنه (ص) تمرغ في قبرها وبكى، وقال: جزاك

---

(١) تذكرة الخواص ص ١٠.

(٢) راجع: تفسير البرهان ج ٤ ص ٣٢٦/ ٣٢٧ وتذكرة الخواص ص ١٠ والكافي ج ١ ص ٣٧٧.

(٣) مقاتل الطالبيين ص ٩ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٣٢٧ وشرح النهج للمعتزلي ج ١ ص ١٤.

(٤) مقاتل الطالبيين ص ٨ والكافي ج ١ ص ٣٧٧.

الله من أم خيراً، لقد كانت خير أم، وكانت ربت النبي (ص)[١].

وأضاف الكليني: أنه «صلى الله عليه وآله» حمل جنازتها على عاتقه، فلم يزل حتى أوردها قبرها، وأخذها على يديه، ووضعها فيه، وانكب عليها طويلاً يناجيها ولقنها ما تسأل عنه، حتى إمامة ولدها علي عليه السلام.

وحينما سئل عن ذلك قال: «اليوم فقدت بر أبي طالب، إن كانت لتكون عندها الشيء؛ فتؤثرني به على نفسها وولدها إلى آخر ما قال «صلى الله عليه وآله وسلم»[٢].

وعند الكليني: أنه هو نفسه «صلى الله عليه وآله» قد قال للمسلمين:

«إذا رأيتموني قد فعلت شيئاً لم أفعله قبل ذلك؛ فسلوني: لم فعلته»[٣].

وعند السمهودي ان قبرها حفر في موضع المسجد الذي يقال له اليوم قبر فاطمة[٤].

---

(١) راجع ما تقدم في المصادر التالية: مقاتل الطالبيين ص ٨ و ٩ وقاموس الرجال ج ١١ ص ٦ و ٧ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٤ ص ٣٨٢ والإصابة ج ٤ ص ٣٨٠ والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٣٥٨، ٣٥٩ وأسد الغابة ج ٥ ص ٥١٧ وتذكرة الخواص ص ١٠ والكافي ج ١ ص ٣٧٧ والإرشاد للمفيد ص ١٠ وأعلام الورى ص ١٥٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٨ ووفاء الوفاء المجلد الثاني ص ٨٩٧ و ٨٩٨ و ٨٩٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣١ و ٢٣٢ وراجع: الفصول المهمة للمالكي ص ١٣ و ١٤.

(٢) راجع: الكافي ج ١ ص ٣٧٧ وقاموس الرجال ج ١١ ص ٦ عنه وراجع: وفاء الوفاء المجلد الثاني ص ٨٩٨.

(٣) المصدران السابقان.

(٤) وفاء الوفاء المجلد الثاني ص ٨٩٧.

ودفنت رحمها الله تعالى في البقيع، ودفن الحسن عندها كما نص عليه المفيد وغيره[١].

ولكن أبا الفرج يقول: إنها دفنت في الروحاء مقابل حمام أبي قطيفة[٢]. ولم نفهم المبرر لدفنها هناك، لو صح ذلك.

ووصية الإمام الحسن بدفنه عندها، ثم دفنه في البقيع تدل على خلاف ذلك، والحسنان عليهما السلام أعرف بقبر جدتهم من غيرهم.

وأخيراً، فقد قيل: إنها توفيت في مكة قبل الهجرة، قالوا: وليس بشيء، واستدلوا على ذلك بأن علياً «عليه السلام» قال لها: إكف فاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» سقاية الماء وتكفيك الداخل، والطحن والعجن[٣].

ونضيف نحن إلى ذلك:

ما روي عن علي «عليه السلام» أنه قال: إنه أهدي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» حلة استبرق، فقال: اجعلها خُمراً بين الفواطم، فشققتها أربعة أخمرة، خماراً لفاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وخماراً لفاطمة بنت أسد، وخماراً لفاطمة بنت حمزة، ولم يذكر الرابعة، قال ابن حجر(قلت) ولعلها امرأة عقيل الآتية[٤].

---

(١) الإرشاد ص ٢١١ وراجع: ص ٢١٣ وأعلام الورى ص ٢٠٦ وراجع: ص ٢١٢.

(٢) مقاتل الطالبيين ص ١٠ والبرهان ج ٤ ص ٣٢٧ عنه.

(٣) راجع: أسد الغابة ج ٥ ص ٥١٧ والإصابة ج ٤ ص ٣٨٠ وراجع الإستيعاب بهامشها ج ٤ ص ٣٨٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٨ والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٣٥٨.

(٤) الإصابة ج ٤ ص ٤٨١ وأسد الغابة ص ٥١٩.

التوازن والتكريم :

وقد تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله»، حينما أراد ان يقوم ببعض الأعمال، ويتخذ بعض المواقف تجاه فاطمة بنت أسد أم أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام، يقول للمسلمين:

«إذا رأيتموني قد فعلت شيئاً لم أفعله قبل ذلك؛ فسلوني: لم فعلته؟»

ونرى: أنه «صلى الله عليه وآله» يهدف من وراء ذلك إلى تركيز أمرين اثنين لهما أهمية فائقة.

أولهما: الإشارة إلى أن أهم شيء تقوم عليه التربية الإلهية لهذا الإنسان هو:

إقرار حالة من التوازن بين ما ينبغي أن يكون عليه الإنسان المسلم من لزوم التعبد والتسليم والإنقياد لله وللرسول «صلى الله عليه وآله» ولكل ما هو شرع ودين، عملاً بقوله تعالى: «ما آتاكم الرسول فخذوه، وما نهاكم عنه فانتهوا»[1]. وقوله تعالى: «أطيعوا الله، وأطيعوا الرسول، وأولي الأمر منكم»[2]. والآيات الآمرة بهذه الإطاعة كثيرة.

وبين أن يبقى العقل والفكر طليقاً، يمارس حقه الطبيعي في التأمل، والتدبر والإستنتاج، وإصدار الأحكام، وفقاً للمعايير الصحيحة والسليمة، التي يقبلها العقل وأقرها الشرع. حتى إذا ما واجه هذا الإنسان أحياناً مشكلة على مستوى الفهم والنظر والتأمل، فإن عليه أن يبحث، ومن حقه أن يسأل ويستوضح.

---

(١) الحشر الآية: ٧.

(٢) النساء الآية: ٥٩.

ذلك: أن ذلك التسليم والتعبد والإنقياد لا يتنافى مع هذا الفكر، والعقل والفهم، والإدراك الوجداني. وإنما هو ملازم له، وبحاجة اليه في نظر الإسلام.

فالإسلام لا يريد لهذا الإنسان ان يعيش حالة الكبت والقهر، وسلب الإختيار ثم الجمود، ليكون ـ من ثم ـ آلة بلهاء، لا حياة فيها، ولا حركة. وإنما يريده حراً، مختاراً طليقاً، يزخر بالحيوية، ويجيش بالحركة، والتطلع والتوثب، يتفاعل مع ما يحيط به، ويعي ما يدور حوله، ويفهمه، ويعيشه، بروحه، وعقله، وبوجدانه، وعاطفته، وبكل وجوده.

وذلك من أجل أن يجد السبيل إلى أن يتكامل به ومعه، ويستوعب خصائصه الإنسانية ولينسجم ـ من ثم ـ مع نفسه، وفكره، ومع وجدانه وفطرته.

والإسلام يرى في الفكر والعقل، وفي الفطرة أيضاً خير نصير ومعين له، في مجال تحقيق أهدافه، حيث إن ذلك يسهم في تجلي عظمته، ويظهر مزاياه الفريدة، وخصائصه الكريمة والمجيدة.

وقد اهتم القرآن والحديث عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن المعصومين من أهل بيته الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين كثيراً في التركيز على الدور الطليعي والرائد، للعقل وللفكر، وللنظر وللتدبر، وذم التقليد والإنقياد الأعمى، ولا نرى حاجة لإيراد الشواهد. على ذلك؛ فإن ذلك أظهر من النار على المنار، وأجلى من الشمس في رابعة النهار.

والعبارة المتقدمة عنه «صلى الله عليه وآله» ليست إلا واحداً من الشواهد الكثيرة على اهتمام النبي (ص) بإثارة دفائن العقول، وتحريكها نحو الفهم والفكر، والتعقل والتدبر، ليصبح التعبد والإنقياد مرتكزاً على أساسه القوي المتين، ومستنداً إلى ركنه الشديد الوثيق.

ويشبه ما نقرؤه عن النبي «صلى الله عليه وآله وسلم هنا. ما نقرؤه عن سبطه ووصيه ووارثه الإمام الرضا «عليه السلام»، حينما سأله الحسين بن خالد عن نقش خاتم جده أمير المؤمنين علي «عليه السلام» فقال له:

«ولم لم تسألني عما كان قبله»؟!

ثم يذكر له خواتيم الأنبياء السابقين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين[1].

وفي مورد آخر، نجد الأصبغ بن نباتة يروي عن علي أمير المؤمنين «عليه السلام»، أنه قال: «ما من شيء تطلبونه إلا وهو في القرآن؛ فمن اراد ذلك؛ فليسألني عنه»[2].

نعم. وقد أثرت هذه التربية الإلهية في شيعة أهل البيت «عليهم السلام» وبلغت حداً فريداً من نوعه. حتى لنجد زرارة ذلك الرجل العالم التقي يواجه إمامه الإمام الباقر «عليه السلام» الذي يعتقد عصمته، وأن قوله قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» يواجهه بسؤال:

«من أين علمت وقلت: إن المسح ببعض الرأس، وبعض الرجلين؟ فضحك، ثم قال: يا زرارة، قاله رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ونزل به الكتاب من الله (ثم يذكر له آية الوضوء وغير ذلك من استدلالات لا مجال لذكرها هنا)[3].

---

(١) راجع الحديث ومصادره في: نقش الخواتيم لدى الأئمة الأثنى عشر ص ١٠ و ١١ للمؤلف.

(٢) الكافي ج ٢ ص ٤٥٧ والوسائل ج ١٨ ص ١٣٥.

(٣) علل الشرايع ص ٢٧٩ ومن لا يحضره الفقيه ج ١ ص ١٠٣ والاستبصار ج ١ ص ٦٢، ٦٣ والتهذيب ج ١ ص ٦١ والكافي ج ١ ص ٣٠ والوسائل ج ١ ص ٣٩١ وج ٢ ص ٩٨٠.

وكتاب علل الشرايع للشيخ الصدوق لخير دليل على مدى اهتمامهم «عليهم السلام» بإيراد علل الأحكام للسائلين عنها، وتفهيمهم إياها بالصورة المقبولة والمعقولة، وذلك لما أشرنا إليه.

أضف إلى ذلك أنهم «عليهم السلام» كانوا يعلمون شيعتهم كيفية استنباط المعاني والأحكام من أدلتها ومصادرها وذكر شواهد ذلك له مجال آخر(١).

ثانيهما: إنه «صلى الله عليه وآله» قد أراد بوصيته للمسلمين بسؤاله عما يفعل في هذه المناسبة. أن يفهمهم، وكل من يصل إليه نبأ هذه الواقعة: أن الإسلام يحفظ للمحسن إحسانه، ولا يبخسه منه شيئاً، حيث لا يضيع عند الله عمل عامل من ذكر أو أنثى.

ولكنه في حين يريد: أن يعلن أن هذه المرأة الصالحة قد أعطت وقدمت من التضحيات في سبيل الله سبحانه وتعالى، ما يجعلها مؤهلة للتكريم والتقدير، والمعاملة المتميزة وعلى المستوى الأعلى، وبالذات من قبل أفضل الخلق، وخاتم الأنبياء محمد «صلى الله عليه وآله».

إنه في حين يريد أن يعلن ذلك لسبب او لآخر نجده يختار لهذا التكريم والتقدير، ولهذه المعاملة المتميزة إتجاهاً لم نعهده من غيره في مجالات كهذه على الإطلاق.

فلقد كان هذا التكريم لا يهدف إلى المكافأة الدنيوية، التي ليس فقط يكون مصيرها ـ كسائر حالات الدنيا وشؤونها ـ إلى الزوال والفناء .

وإنما هي قد تضر بحال من تكون له أو لأجله، نفسياً وروحياً ـ على

---

(١) راجع على سبيل المثال: الكافي ج ١ ص ٣٣ والتهذيب ج ١ ص ٣٦٣ والاستبصار ج ١ ص ٧٧، ٧٨ وأطائب الكلم في بيان صلة الرحم للكركي ص ٢٠ والوسائل ج ١ ص ٣٢٧.

الأقل، حينما يأخذ العجب والغرور، والإحساس بالتميز بالنسبة لغيره من إخوانه وأقرانه ـ وأقل ما يقال في ذلك: انه من الأدواء الخطيرة والمرعبة، ولا أخطر من ذلك ولا أدهى.

وإنما اتخذت تلك المكافأة وذلك التكريم، منحى أكثر واقعية، وأعظم نفعاً، وابعد عن مزالق الخطر، ومخاطر الأدواء، حيث البسها قميصه لتكسى من حلل الجنة، واضطجع في قبرها لتهون عليها ضغطة القبر.

وهذا في الحقيقة هو محض الخير، ومنتهى الإحسان، وغاية النعمة حيث تحس به الروح الإنسانية احساساً حقيقياً وواقعياً، وعميقاً، حينما يمكن للروح أن تتلقاه عن طريق العقل بكل ماله من شفافية وطهر وصفاء.

لم يتكدر صفاؤه، ولا تأثر طهره بأعراض الحياة الدنيا وزخارفها، ولا خفف من درجة الإحساس به حجب الشهوات والأهواء، ولا الإنصراف ولا الإنشغال بشواغل وصوارف اللهو واللعب. كما قال تعالى: ﴿اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو، وزينة وتفاخر بينكم، وتكاثر في الأموال والأولاد، كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً، ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة..﴾[1].

وما ذلك إلا لأن الدار الآخرة هي التي يتاح للإنسان فيها: أن يعيشها بكل خصائصه الإنسانية، وبكامل قدراته الحياتية، وهي التي يجد الإنسان فيها حقيقته، ويدرك واقعه كإنسان، وكإنسان فقط.

﴿وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون﴾[2].

---

(١) الحديد الآية: ٢٠.

(٢) العنكبوت الآية: ٦٤.

٤ ـ وفاة عمرة بنت مسعود (ام سعد):

وفي السنة الخامسة في ربيع الأول منها، في غياب النبي «صلى الله عليه وآله» إلى غزوة دومة الجندل توفيت عمرة بنت مسعود، أم سعد بن عبادة، وكان ولدها سعد غائباً مع النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً وكانت من المبايعات:

وقالوا: إنه لما رجع النبي «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة اتى قبرها، فصلى عليها وذلك بعد أشهر من موتها[١]

والكلام حول هذا التكريم قد تقدم فلا نعيد.

٥ ـ وفاة ابي سلمة:

ويقال: إن أبا سلمة، عبد الله بن عبد الأسد المخزومي، إبن عمة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأن امه هي: برة بنت عبد المطلب[٢]، ـ إن أبا سلمة هذا ـ قد توفي في السنة الرابعة كما سيأتي. وكان قد أسلم رحمه الله، بعد عشرة انفس، وكان الحادي عشر، قاله إبن اسحاق[٣].

وكان قد شهد «بدراً»، واحداً، وجرح فيها، جرحه أبو أسامة الجشمي، رماه بمعبلة[٤] في عضده؛ فمكث شهراً يداوي جرحه، فبرىء

---

(١) راجع: طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٣٣٠ و ٣٣١ والإصابة ج ٤ ص ٣٦٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢١٠.

(٢) راجع: أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٥ والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ والإستيعاب بهامشها ج ٢ ص ٣٣٨ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٢ وذخائر العقبى وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٩.

(٣) الإصابة ج ٢ ص د٣٣ والإستيعاب بهامشها ج ٢ ص ١٣٨، ٣٣٨ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ٢٠٩.

(٤) المعبلة بكسر الميم، نصل طويل عريض.

فيما يرى، وقد اندمل الجرح على بغي لا يعرفه؛ فبعثه رسول الله «صلى الله عليه وآله» على رأس خمسة وثلاثين شهراً من الهجرة سرية إلى بني أسد، بقطن. فغاب بضع عشرة ليلة، ثم قدم المدينة، فانتقض به الجرح، فاشتكى ثم مات لثلاث ليال بقين من جمادى الأخرة»[١].

وإذن. فقد كانت وفاته في اوائل السنة الرابعة[٢]، ونسب ذلك إلى الجمهور.

وقيل: توفي رحمه الله في سنة ثلاث، في جمادى الأخرة ونقل هذا عن أبي عمر أيضاً[٣].

وفي نقل آخر عن ابي عمر، وابن مندة: أنه توفي سنة اثنتين[٤].

---

(١) طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧١ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ وتهذيب الأسماء واللغات قسم اللغات ج ٢ ص ٢٤٠ وذخائر العقبى ص ٢٥٣، ٢٥٤ والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ و ٩٠ وراجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٩.

(٢) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ عن المنتقى، والمواهب اللدنية وأسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ عن مصعب الزبيري وأنساب الأشراف ج١ (سيرة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٤٢٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٩٠ و ٦٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٧٤ و ١٢٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٣ والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ عن ابن سعد وأبي بكر، زنجويه، ثم قال: «.. وبه قال الجمهور، كابن أبي خيثمة، ويعقوب بن سفيان، وابن البرقي، والطبري وآخرون».

(٣) أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ عن الصفوة، والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ عن أبي عمر، والإستيعاب بهامشه ج ٤ ص ٨٢ وج ٢ ص ٣٣٨.

(٤) أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ و ١٩٧ والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ والإستيعاب بهامشه ج ٤ ص ٤٢١، ٤٢٢ ذكر زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بأم سلمة في شوال في السنة الثانية..

فيقع التنافي بين كلامي أبي عمر، في نفس الكتاب.

وقد قدمنا في الجزء الخامس: أن الأقرب هو أن النبي (ص) قد تزوج بأم سلمة في السنة الثانية، ومعنى ذلك هو أن زوجها الأول، وهو أبو سلمة كان قد مات قبل ذلك. وذلك يدل على ان سرية قطن قد كانت في السنة الثانية ايضاً.

ومهما يكن من أمر، فقد حضر النبي «صلى الله عليه وآله» موت أبي سلمة، وأغمضه بيده[١]، كان قد أتاه ليعوده، فصادف خروج نفسه[٢] فضج ناس من أهله، فقال «صلى الله عليه وآله»: لا تدعوا على انفسكم إلا بخير، فان الملائكة يؤمنون.

ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، واخلفه في عقبه في الغابرين، واغفر لنا، وله يا رب العالمين[٣].

«فغسل من «اليسيرة»، بئر بني أمية بن زيد بالعالية. وكان ينزل هناك حين تحول من قباء. غسل بين قرني البئر. وكان اسمها في الجاهلية «العبير» فسماها رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «اليسيرة» ثم حمل من بني أمية بن زيد، فدفن في المدينة»[٤].

من حياة أبي سلمة:

واخيراً. فانهم يقولون: ان رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كان

---

(١) طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ وأسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٩.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧٢.

(٣) أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ وراجع: ذخائر العقبى ص ٢٥٤ وطبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧٢.

(٤) طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٣.

قد آخى بين ابي سلمة، وبين سعد بن خيثمة[١].

ولما اقطع رسول الله (ص) الدور في المدينة، جعل لأبي سلمة موضع داره، عند دار بني عبد العزيز الزهريين اليوم، وكانت معه أم سلمة، فباعوه بعد ذلك، وتحولو إلى بني كعب[٢].

واستخلف رسول الله «صلى الله عليه وآله» اباسلمة على المدينة، لما سار إلى غزوة العشيرة، سنة اثنتين من الهجرة[٣].

وسيأتي حين الكلام على سرية قطن، بعض ما يذكرونه عنه: انه فعله في هذه السرية.

ورغم: ان الكثير مما تقدم يحتاج إلى بحث وتحقيق، ولكننا سوف نعتبره من الأمور التي لا نجد ضرورة ملحة لمعالجتها في الوقت الحاضر، ولأجل ذلك، فنحن نرجىء الحديث عنها إلى فرصة اخرى، ووقت آخر، ونكتفي بتسجيل ملاحظات يسيرة، رأينا في الإشارة اليها بعض الفائدة، او هكذا خيل لنا. والملاحظات هي التالية.

هجرة ابي سلمة إلى الحبشة وإلى المدينة:

ويقولون: ان ابا سلمة، كان قد: «هاجر إلى الحبشة، وكان اول من هاجر اليها. وقال ابن مندة، هو اول من هاجر بظعينته إلى الحبشة، وإلى المدينة»[٤] فهو إذن قد كان الأول في الهجرتين معاً.

---

(١) طبقات ابن سعد ج٣ قسم ١ ص ١٧١.

(٢) طبقات ابن سعد ج٣ قسم ١ ص ١٧١.

(٣) أسد الغابة ج٣ ص١٩٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج٢ ص ٣٣٨.

(٤) ذخائر العقبى ص٢٥٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٩ وثمة مصادر كثيرة أخرى تقدمت طائفة منها في الجزء الثالث من هذا الكتاب.

وكان أبو سلمة قد التجأ ـ في أول الأمر ـ إلى خاله آبي طالب، شيخ الأبطح رحمه الله، حينما اشتد البلاء على المسلمين؛ فمنعه ابو طالب، ورفض تسليمه إلى بني مخزوم[1] ثم كانت الهجرة إلى الحبشة، فكان أول من هاجر اليها.

وأما بالنسبة إلى هجرته إلى المدينة، فإنه حينما قدم من الحبشة إلى مكة وآذته قريش، وقد بلغه إسلام من أسلم من الأنصار، خرج إليها، وذلك قبل بيعة العقبة[2].

وكان قدومه إلى المدينة لعشر خلون من المحرم، ونزل على مبشر بن عبد المنذر[3].

ومما تقدم يظهر: أن قولهم: إن عثمان كان أول من هاجر إلى الحبشة بأهله، لا يصح؛ ولا أقل من أنه يصير محل شك وريب، وقد ألمحنا إلى ذلك في الجزء الثالث من هذا الكتاب في فصل: الهجرة إلى الحبشة.

ابو سلمة في حنين(!!)

قال ابن مندة: شهد أبو سلمة بدراً، وأحداً، وحنيناً والمشاهد ومات بالمدينة، لما رجع من بدر[4].

ونقول:

اولاً: إن غزوة حنين قد كانت سنة ثمان، فمن مات بعد رجوعه من

---

(١) أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦.

(٢) ذخائر العقبى ص ٢٥٣.

(٣) طبقات ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٧١.

(٤) أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦ و١٩٧.

بدر، التي كانت في شهر رمضان المبارك، في السنة الثانية كيف يشهد حرب حنين؟!.

وثانياً[١]: قد تقدم أنه مات في السنة الرابعة على ما قاله الجمهور، أو في الثالثة، ونحن قد قوينا: أن وفاته كانت في الثانية. ونسب ذلك إلى أبي عمر، ولكن في كلام أبي عمر تناقض حسبما ألمحنا إليه.

نزول آية في أبي سلمة:

ويقولون: إن قوله تعالى: ﴿فأما من أوتي كتابه بيمينه فيقول: هاؤم اقرؤا كتابيه﴾[٢].

قد نزلت في أبي سلمة رحمه الله تعالى[٣].

ولكن قد ورد أن هذه الآية قد نزلت في أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام، روي ذلك عن أبي جعفر الباقر، وأبي عبد الله الصادق، وابن عباس، فراجع[٤].

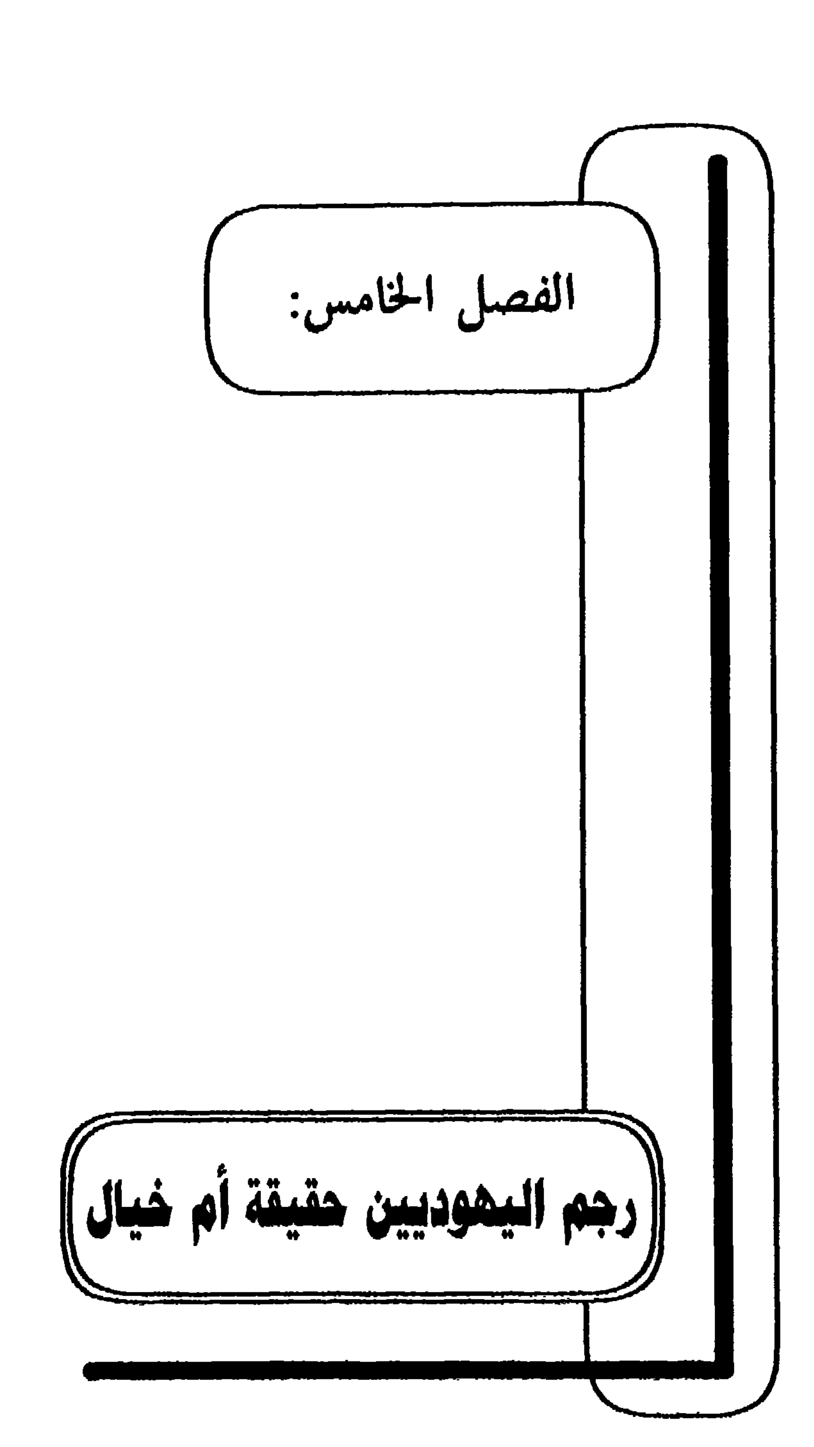
---

(١) أشار إلى هذين الإيرادين على ابن مندة في أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٧.

(٢) الحاقة الآية: ١٩.

(٣) راجع: أسد الغابة ج ٣ ص ١٩٦، والتبيان ج ١٠ ص ١٠٠ وفيه: أبو سلمة بن عبد الأسود، وروى ذلك عن الفراء، والجامع لأحكام القرآن ج ١٨ ص ٢٧٠، عن الضحاك، ومقاتل، والإصابة ج ٢ ص ٣٣٥ عن الأوائل لابن أبي عاصم، عن ابن عباس..

(٤) تفسير البرهان ج ٤ ص ٣٧٧ و ٣٧٨ وراجع: تفسير الميزان ج ١٩ ص ٤٠٢.



الفصل الخامس:

رجم اليهوديين حقيقة أم خيال



اليهود والرجم في القرآن(!!)

ويقولون: إن بعض الآيات القرآنية قد نزلت في مناسبة ترتبط باليهود، وموقفهم من الرجم في الزنا.

والآيات في سورة المائدة، وهي التالية:

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من الذين قالوا: آمنا بأفواههم، ولم تؤمن قلوبهم، ومن الذين هادوا سماعون للكذب، سماعون لقوم آخرين لم يأتوك يحرفون الكلم من بعد مواضعه، يقولون: إن أوتيتم هذا فخذوه، وإن لم تؤتوه، فاحذروا، ومن يرد الله فتنته؛ فلن تملك له من الله شيئاً، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي، ولهم في الآخرة عذاب عظيم، سماعون للكذب أكالون للسحت، فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم، فلن يضروك شيئا، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط، إن الله يحب المقسطين، وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله، ثم يتولون من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور، يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا، والربانيون والأحبار، بما استحفظوا من كتاب الله، وكانوا عليه شهداء، فلا تخشوا الناس، واخشون ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً، ومن لم يحكم بما أنزل

الله، فأولئك هم الكافرون، وكتبنا عليهم فيها: أن النفس بالنفس والعين بالعين، والأنف بالأنف، والأذن بالأذن، والسن بالسن، والجروح قصاص، فمن تصدق به فهو كفارة له، ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الظالمون﴾[1]إلى آخر الآيات رقم ٥٠.

وأما القصة التي يقال: ان الآيات نزلت من أجلها؛ فإن نصوصها شديدة الإختلاف، بينة التهافت، ونحن نذكر خلاصات عنها على النحو التالي.

نص الرواية:

ذكروا: انه في ذي القعدة من السنة الرابعة رجم رسول الله «صلى الله عليه وآله» يهودياً، ويهودية، زنيا، ونزل في هذه المناسبة قوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾[2].

وقيل: بل كان ذلك في شوال من السنة الرابعة[3].

وعن أبي هريرة: إن ذلك كان حين قدوم النبي «صلى الله عليه وآله» المدينة[4] وللرواية نصوص متعددة ومختلفة نذكر منها:

١ ـ عن ابن عمر: إن اليهود أتوا النبي «صلى الله عليه وآله» برجل

(١) المائدة الآية: ٤١ ـ ٤٥.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٧ وراجع: عون المعبود ج ١٢ ص ١٣١ عن القسطلاني، وشرح الموطأ للزرقاني ج ٥ ص ٨٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١١٧ أما الذهبي، فذكر ذلك في السنة الرابعة من دون تحديد الشهر فراجع: تاريخ الإسلام (المغازي) ص ٢١٠.

(٣) التنبيه والإشراف ص ٢٢٣.

(٤) نصب الراية ج ٣ ص ٣٢٦ وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٦ وعمدة القاري ج ١٨ ص ١٤٧ وفتح الباري ج ١٢ ص ١٥١ و ١٥٢.

وامرأة منهم قد زنيا؛ فقال ما تجدون في كتابكم؟. (وحسب نص آخر عنه: كيف تفعلون بمن زنى منكم؟).

فقالوا نسخّم وجوههما، ويخزيان. وفي نص آخر عنه: نفضحهم، ويجلدون، وفي نص ثالث أيضاً: نحممهما، ونضربهما)، فسألهم: إن كانوا يجدون الرجم في التوراة، فانكروا.

فقال «صلى الله عليه وآله»: كذبتم، إن فيها الرجم؛ فاتوا بالتوراة؛ فاتلوها إن كنتم صادقين (وفي نص آخر: عن ابن عمر أيضاً: ان ابن سلام قال لهم ذلك). فجاؤا بالتوراة، وجاؤا بقارىء لهم أعور، يقال له: ابن صوريا.

(وفي نص آخر عنه: فدعا ـ أي النبي «صلى الله عليه وآله» ـ ابن صوريا).

فقرأ، حتى انتهى إلى موضع منها، وضع يده عليه؛ فقيل له: (وفي نص آخر، فقال له ابن سلام) ارفع يدك، فرفع يده، فإذا هي تلوح؛ فقال: أو قالوا: إن فيها الرجم، ولكنا كنا نتكاتمه بيننا، فأمر بهما رسول الله (ص) فرجما (وفي نص آخر عنه: فرجمهما رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بالبلاط).

(وفي نص ثالث عنه أيضاً: إنهما رجما قريباً من حيث توضع الجنائز في المسجد).

قال: فلقد رأيته يجانىء عليها، يقيها الحجارة بنفسه[1].

---

(١) راجع في النصوص المختلفة لرواية ابن عمر، المصادر التالية: منحة المعبود ج ١ ص ٣٠١ ومسند الطيالسي ص ٢٥٣، ٢٥٤ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٥٤ ومسند أحمد ج ٢ ص ٥ وأشار إلى ذلك بصورة مجملة أو مفصلة في ص ٧ و٦٢ و٦٣ و٧٦ و ١٢٦ و ٢٨٠ وج ٤ ص ٣٥٥ وج ٥ ص ٩١ و٩٧ و ٩٤ و٩٦ و ١٠٤ وراجع: المسند للحميدي ج ٢ ص ٣٠٦ والجامع الصحيح ج ٤ ص ٤٣ والمنتقى ج ٢ =

٢ ـ وفي نص آخر:

إن اليهود دعوا رسول الله (ص) إلى القف[1]، فأتاهم في بيت المدارس فقالوا:

يا أبا القاسم، إن رجلاً منا زنى بامرأة فاحكم.

فوضعوا للرسول «صلى الله عليه وآله» وسادة فجلس عليها، ثم قال: ائتوني بالتوراة.

فأتي بها.

فنزع الوسادة من تحته، فوضع التوراة عليها، ثم قال: آمنت بك، وبمن أنزلك.

ثم قال: ائتوني بأعلمكم.

فأتي بفتى شاب.

= ص ٧٠٦ وكنز العمال ج ٥ ص ٢٤٤ و ٢٤٥ وعمدة القاري ج ٢٤ ص ١٩ و ١٨ وج ٢٣ ص ٢٩٤ والمصنف للصنعاني ج ٧ ص ٣١٨ و ٣١٩ وجامع البيان ج ٦ ص ١٠٣ و١٦٣ و١٥٢ و١٥٦ و١٥٧ والمغني ج ١٠ ص ١٢٩ و ١٣٠ والشرح الكبير بهامشه ج ١٠ ص ١٦٢ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٣٨ ـ ١٤٥ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١١٦ و١١٧ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ ونصب الراية ج ٣ ص ٣٢٦ عن الستة وعن ابن حبان في صحيحه وصحيح البخاري ج ٤ ص ١١٧ وراجع ص ١١٤ وج ٣ ص ٧٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٧ وسنن الدارمي ج ٢ ص ١٧٨، ١٧٩ والسنن الكبرى ج ٨ ص ٢٤٦ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٨ وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١١٤ و ١١٥ و١٤٨ ـ ١٥٣ والموطأ المطبوع مع تنوير الحوالك ج ٣ ص ٣٨ وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٣ وراجع: صحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢ وأعلام الموقعين ج ٤ ص ٤٦٧، ٣٦٨ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٤ وتفسير الخازن ج ١ ص ٤٦٤ وفي ظلال القرآن ج ٢ ص ٨٩٤.

(١) القف ـ بالضم ـ: اسم واد بالمدينة. وفي بعض المصادر: الأسقف: بدل القف.

ثم ذكر قصة الرجم[١] .

٣ - وفي نص آخر: عن البراء بن عازب قال: مر النبي «صلى الله عليه وآله» بيهودي محمم مجلود[٢] فدعاهم؛ فقال: هكذا تجدون في كتابكم حد الزاني؟ قالوا: نعم.

فدعا رجلاً من علمائهم فقال: أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى، أهكذا تجدون حد الزنى؟ قال: لا، ولولا انك نشدتني لم أخبرك، نجد حد الزاني في كتابنا الرجم، ولكنه كثر في اشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه، وإذا أخذنا الوضيع أقمنا عليه الحد. ثم تذكر الرواية اختيارهم هذا الحل. إلى أن تقول الرواية: وأمر به فرجم فأنزل الله: ﴿يا أيها الرسول، لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر..﴾ إلى قوله: ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه...﴾ إلى قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون.﴾ قال: في اليهود، إلى قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله، فأولئك هم الظالمون﴾. قال: في اليهود وإلى قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون إلخ﴾[٣] .

---

(١) سنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٥ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٨، والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٨ وعمدة القاري ج ٢٣ ص ٢٩٤ وفتح الباري ج ١٢ ص ١٤٩.

(٢) محمم أي مسود الوجه بالحمم، وهو ما أحرق من خشب ونحوه.

(٣) راجع في الحديث: سنن البيهقي ج ٨ ص ٢٤٦ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٨٥٥ والنص لها وصحيح مسلم ج ٥ ص ١٢٢، ١٢٣ وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٤ والمنتقى من أخبار المصطفى ج ٢ ص ٧٠٦، ٧٠٧ ومسند أحمد ج ٤ ص ٢٨٦ وجامع البيان للطبري ج ٦ ص ١٥٠ و ١٦٤ وتفسير النيسابوري بهامشه ج ٦ ص ١٤١ وتفسير القرآن ج ٢ ص ٥٩ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ و ٢٨٥ عن أحمد ومسلم وابن داود والنسائي، والنحاس في ناسخه وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، وابن مردويه والجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٧ وراجع: =

٤ ـ وفي رواية عن جابر: جاءت اليهود برجل منهم وامرأة زنيا؛ فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ائتوني بأعلم رجلين فيكم؛ فأتوه بإبني صوريا. ثم تذكر الرواية مناشدته (ص) لهما، وإقرارهما بالرجم في التوراة، إذا شهد أربعة أنهم نظروا إليه مثل الميل في المكحلة، إلى أن قالت الرواية: فدعا رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالشهود فجاء أربعة فشهدوا، فأمر برجمهما[1].

٥ ـ وفي نص آخر، عن الإمام الباقر «عليه السلام» ما ملخصه: أن المرأة كانت من خيبر، وكانت ذات شرف، زنت مع آخر من أشرافهم، وكانا محصنين، فكرهوا رجمهما؛ فأرسلوا إلى يهود المدينة، ليسألوا النبي (ص) طمعاً في أن يأتيهم برخصة؛ فانطلق قوم منهم كعب بن الأشرف، وكعب بن اسيد بن عمرو، وشعبة ومالك بن الصيف، وكنانة بن أبي الحقيق، وغيرهم، فسألوه، فنزل جبرئيل بالرجم، فأخبرهم، فأبوا، فقال له جبرئيل، اجعل بينك وبينهم إبن صوريا. وهو شاب امرد ابيض أعور يسكن بفدك، فناشده، «صلى الله عليه وآله» أن يخبره عن الرجم في التوراة، فاعترف به، إذا شهد أربعة شهداء بالرؤية المباشرة، ثم كان سؤال وجواب. ثم أمر النبي (ص) بهما فرجما عند باب مسجده.

فأنزل الله: ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما

= فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٠.

(١) راجع مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٧١، ٢٧٢ وكشف الأستار ج ٢ ص ٢١٩ وسنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٦ وتفسير الخازن ج ١ ص ٤٦٤ وتفسير القرآن العظيم ج ٢ ص ٥٩ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ و٢٨٣ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم وأبي الشيخ، وابن المنذر والحميدي في مسنده، وأبي داود وابن ماجة، وابن مردويه وتفسير الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج ٦ ص ١٧٧ وفتح الباري ج ١٢ ص ١٥٠.

كنتم تخفون من الكتاب، ويعفو عن كثير﴾[١].

ثم تذكر الرواية طلب ابن صوريا من النبي «صلى الله عليه وآله» أن لا يذكر الكثير الذي عفا عنه في الآية، فاستجاب لطلبهم، ثم سأله ابن صوريا بعض الأسئلة، ثم أسلم، فوقعت فيه اليهود، وشتموه، فلما أرادوا أن ينهضوا تعلقت بنو قريظه ببني النضير.

ثم تذكر الرواية ما سيأتي من قضية القود والدية والتحميم والتجبيه عند قتل واحد من هذه القبيلة أو تلك، فانتظر[٢].

٦ ـ وعن إبن عباس: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمر برجمهما عند باب المسجد؛ فلما وجد اليهودي مس الحجارة أقام على صاحبته، فحنى عليها، يقيها الحجارة حتى قتلا جميعاً؛ فكان مما صنع الله لرسوله (ص) في تحقيق الزنا منهما.

وعند الطبراني: إن النبي «صلى الله عليه وآله» أتي بيهودي ويهودية قد أحصنا، فسألوه أن يحكم بينهما بالرجم، فرجمهما في فناء المسجد[٣].

---

(١) المائدة الآية: ١٥.

(٢) راجع تفسير البرهان ج ١ ص ٤٧٢، ٤٧٣ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٢ ومجمع البيان ج ٣ ص ١٩٣ وروي عن غيره نظيره فراجع: تفسير الخازن ج ١ ص ٤٦٣، ٤٦٤ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١١٦، ١١٧ و ١١٨ وراجع: شرح الموطأ للزرقاني ج ٥ ص ٨٠ و ٨٣ والتفسير الكبير ج ١١ ص ٢٣٢، ٢٣٣ وفتح القدير ج ٢ ص ٢٣ وتفسير النسفي بهامش الخازن ج ١ ص ٤٦٥ وتفسير الطبري ج ٦ ص ١٠٣ و ١٠٤ و ١٥٧ وتفسير النيسابوري بهامشه ج ٦ ص ١٤٢ وتفسير التبيان ج ٣ ص ٥٢٠.

(٣) مجمع الزاوئد ج ٦ ص ٢٧١ عن أحمد والطبراني ومسند أحمد ج ١ ص ٢٦١ وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٥١.

٧ ـ وفي نص آخر عنه: ان رهطاً أتوا النبي (ص)، جاؤا معهم بإمرأة، فقالوا: يا محمد، ما أنزل عليك بالزنا؟ فقال: إذهبوا فأتوني برجلين من علماء بني إسرائيل، فذهبوا فاتوه برجلين أحدهما شاب فصيح، والآخر شيخ قد سقط حاجبه على عينيه، حتى يرفعهما بعصابة، فناشدهما أن يخبراه بما أنزل الله على موسى في الزاني، فأخبراه بنزول الرجم... إلى أن تقول الرواية: فقال: إذهبوا بصاحبتكم؛ فإذا وضعت ما في بطنها فارجموها[1].

٨ : وعن أبي هريرة رواية طويلة مفصلة، وملخصها: أن يهوديين زنيا، فقرر علماؤهم رفع أمرهما إلى الرسول «صلى الله عليه وآله»، فإن حكم بالرجم، كما في التوراة خالفوه، كما لم يزالوا يخالفونها في ذلك، وإن حكم بما هو أخف من ذلك أخذوا به، واعتذروا إلى الله، بأنهم عملوا بفتيا نبي من أنبياءه.

فأتوه إلى المسجد، فسألوه؛ فلم يجبهم، بل قام ومعه بعض المسلمين حتى أتى مدارس اليهود. وهم يدرسون التوراة، فقام «صلى الله عليه وآله» على الباب، وناشدهم أن يخبروه بحكم التوراة في الزاني المحصن قالوا: يحمم ويجبّه (والتحميم تسويد الوجه، والتجبيه: أن يحمل الزانيان على حمار ويقابل اقفيتهما، ويطاف بهما).

وسكت حبرهم الشاب. ثم اعترف للنبي بالرجم في التوراة، ثم أمر النبي «صلى الله عليه وآله» برجمهما.

«فبلغنا: أن هذه الآية انزلت فيه: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى،

---

(١) راجع: مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٧١ عن الطبراني وراجع تفسير جامع البيان للطبري ج ٦ ص ١٥٣ وراجع الدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ عن ابن جرير، والطبري، وابن مردويه، وراجع فتح الباري ج ١٢ ص ١٤٩.

ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾[١] وكان النبي (ص) منهم[٢].

٩ ـ وفي رواية أخرى عنه، جاء في آخرها: فخير في ذلك، قال: ﴿فإن جاؤوك، فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم﴾[٣].

١٠ ـ وعند البيهقي عنه: أن أحبار يهود، إجتمعوا في بيت المدارس، حين قدم رسول الله «صلى الله عليه وآله» المدينة، وقد زنا منهم رجل بعد إحصانه بامرأة من اليهود قد أحصنت، فقالوا: إنطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة إلى محمد (ص) فسلوه كيف الحكم فيهما وولوه الحكم عليهما، فإن عمل بعملكم فيهما من التجبيه... إلى أن قال:

---

(١) المائدة الآية: ٤٤.

(٢) راجع: كنز العمال ج ٥ ص ٢٤٥ ـ ٢٤٧ والمصنف ج ٧ ص ٣١٦ ـ ٣١٨ وليراجع: سنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٥، ١٥٦ وأعلام الموقعين ج ٤ ص ٣٦٨ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ وعن عبد الرزاق وأحمد، وعبد بن حميد وأبي داود وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل والسنن وابن إسحاق وابن المنذر وتفسير الطبري ج ٦ ص ١٥١ و ١٦١ وراجع: شرح الموطأ للزرقاني ج ٥ ص ٨١ وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٨، ٥٩ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ عن عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل وتفسير القرطبي ج ٦ ص ١٧٨ وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٤٨.

(٣) راجع: كنز العمال ج ٥ ص ٢٤٥ ـ ٢٤٧ والمصنف ج ٧ ص ٣١٦ ـ ٣١٨ وليراجع سنن أبي داود ج ٤ ص ١٥٥، ١٥٦ وأعلام الموقعين ج ٤ ص ٣٦٨ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ عن عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد وأبي داود وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل والسنن وابن إسحاق وابن المنذر وتفسير الطبري ج ٦ ص ١٥١ و ١٦١ وراجع: شرح الموطأ للزرقاني ج ٥ ص ٨١ وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٨، ٥٩ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨٢ عن عبد الرزاق وأحمد، وعبد بن حميد، وأبي داود، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في الدلائل وتفسير القرطبي ج ٦ ص ١٧٨ وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٦.

فاتبعوه وصدقوه، فإنما هو ملك، وإن هو حكم فيهما بالرجم. فاحذروا على ما في أيديكم ان يسلبكموه.

إلى أن تقول الرواية: إنه طلب من اليهود أن يخرجوا إليه أعلمهم؛ فأخرجوا له ابن صوريا الأعور.

وقد روى بعض بني قريظة: أنهم اخرجوا إليه مع ابن صوريا، أبا ياسر بن أخطب، ووهب بن يهوذا فقالوا: هؤلاء علماؤنا.

إلى أن تقول الرواية: قالوا لابن صوريا: هذا أعلم من بقي بالتوراة؛ فخلى به رسول الله (ص) وكان غلاماً شاباً، من أحدثهم سناً فألظ به المسألة رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ثم تذكر الرواية: مناشدة النبي «صلى الله عليه واله» له، واعترافه بأن التوراة جاءت بالرجم، فخرج (ص) وأمر بهما، فرجما عند باب مسجده في بني غنم بن مالك بن النجار، ثم كفر بعد ذلك ابن صوريا، فأنزل الله: ﴿يا أيها الرسول، لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر...﴾ إلى قوله: ﴿سماعون لقوم آخرين، لم يأتوك﴾ يعني الذين لم يأتوه وبعثوا وتخلفوا أو أمروهم بما أمروهم به من تحريف الكلم عن مواضعه، قال: ﴿يحرفون الكلم من بعد مواضعه؛ يقولون: إن أوتيتم هذا فخذوه (للتجبيه) وإن لم تؤتوه (أي الرجم) فاحذروا...﴾[1].

هذا. وقد صحح القرطبي نزول الآيات بهذه المناسبة[2] وهو ما

(١) راجع السنن الكبرى ج ٨ ص ٢٤٦، ٢٤٧، وتفسير جامع البيان ج ٦ ص ١٥٠ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١١٧ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨١ عن ابن إسحاق، وابن جرير، وابن المنذر، والبيهقي وراجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٠ وراجع في النصوص المتقدمة: عمدة القاري ج ٢٣ وج ٢٤ وفتح الباري ج ١٢ ص ١٤٨ ـ ١٥٥ وإرشاد الساري، وغير ذلك.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ٦ ص ١٧٦.

اعتمده كثير من المفسرين.

ولكن نصاً آخر ذكر أنهم سألوا النبي (ص) فأفتاهم بالرجم فأنكروه؛ فناشد أحبارهم فكتموا حكم الرجم إلا رجلاً من أصاغرهم أعور، فقال: كذبوك يا رسول الله، إنه في التوراة(١).

١١ ـ وأخيراً. فقد نقل إبن العربي، عن الطبري، والثعلبي عن المفسرين، قالوا: إنطلق قوم من قريظة والنضير، منهم كعب بن الأشرف، وكعب بن أسد، وسعيد بن عمرو، ومالك بن الصيف، وكنانة بن أبي الحقيق، وشاس بن قيس، ويوسف بن عازوراء، فسألوا النبي «صلى الله عليه وآله»، وكان رجل وإمرأة من أشراف أهل خيبر زنيا، وإسم المرأة «بسرة» وكانت خيبر حينئذ حرباً؛ فقال لهم: إسألوه، فنزل جبرئيل على النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فقال: إجعل بينك وبينهم ابن صوريا إلخ..(٢).

مناقشة النص:

وبعد ما تقدم؛ فإننا نسجل على الروايات المتقدمة المؤخذات التالية:

١ ـ إن مقارنة سريعة فيما بين هاتيك النصوص كافية للتدليل على مدى ما بينها من اختلاف، وتناقض ظاهر، وصريح حتى في روايات الراوي الواحد؛ حتى إنك لا تكاد تجد فقرة، إلا وثمة ما ينافرها ويناقضها، الأمر الذي لا يدع مجالاً للشك بأن التصرف والتغيير لم يكن

---

(١) فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٠.

(٢) فتح الباري ج ١٢ ص ١٤٨ وتسمية المرأة بـ «بسرة» ذكره السهيلي وغيره أيضاً فراجع: عمدة القاري ج ١٨ ص ١٤٧ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٣١ وكذا في جامع البيان للطبري أيضاً.

عفوياً، وإنما ثمة تعمد للتصرف. والتزوير في هذه القضية.

فلا يمكن أن تكون الحقيقة هي كل ما تقدم على الإطلاق.

ولئن استطاعت بعض التمحلات للجمع ـ وبعضها ظاهر السخف والتفاهة ـ التخفيف من حدة التنافي في بعض الموارد؛ فإن ذلك إنما يأتي في موارد محدودة، وتبقى عشرات الموارد الأخرى على حالها من الإختلاف والتنافر.

٢ ـ ذكرت بعض الروايات نزول قوله تعالى: ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر، من الذين قالوا: آمنا بأفواههم، ولم تؤمن قلوبهم. من الذين هادوا، سماعون للكذب، سماعون لقوم آخرين لم يأتوك إلخ...﴾.

في ابن صوريا الذي أسلم، ثم كفر بعد ذلك، أو في طائفة اليهود التي قامت بهذه اللعبة.

ونقول: إن ذلك لا يمكن ان يصح؛ فإنه عدا عن ان سورة المائدة قد نزلت قبيل وفاة الرسول «صلى الله عليه وآله». فإن هاتين الآيتين لا تنطبقان على المورد، وذلك لأن مفادهما وجود فريقين:

أحدهما: يسارع في الكفر، ويظهر الإيمان ويبطن الكفر.

والثاني: فريق يهودي سماع للكذب، سماع لقوم آخرين.

ويظهر أن الفريق الأول ليس من طائفة اليهود، وإنما هو من المنافقين بقرينة التنصيص على كون الفريق الثاني كان يهودياً، المشعر بأن الفريق الأول لم يكن من طائفة اليهود.

مع أن الرواية التي تذكر نزول الآيتين في إبن صوريا أو في طائفة اليهود تجعل الفريقين واحداً، وهو خلاف ظاهر الآيتين.

٣ ـ قد جاء في رواية ابن عباس: أن اليهودي لما وجد مس

الحجـارة، «حنى على صاحبتـه يقيها الحجـارة، حتى قتلا جميعـاً، فكان مما صنع الله لرسوله «صلى الله عليه وآله» في تحقيق الزنا منهما».

لم نفهم كيف يكون حنوّه عليهـا، ليقيها الحجـارة دليلاً على تحقيق الـزنـا منهمـا؛ فـإن الإنسـان قـد يعـطف حتى على الحيـوان، فضـلاً عن الإنسان. فلا يمكن ان يكون حنوه عليها، ولا على غيرهـا دليلاً على شيء من هذا القبيل.

٤ ـ لقد نصت رواية ابي هريرة، على أنهم يعتذرون إلى الله سبحانه عن ترك الرجم، بأنهم قد عملوا بفتيا نبي من أنبيائـه (يعني محمداً «صلى الله عليه وآله») .

ومعنى ذلك هو أنهم يعتقدون بنبوته (ص) فلا يكونون من اليهود.

لكن نصاً آخر عن أبي هريرة نفسه يقول: إنه إن أفتى بغير الـرجم، فـإنه يكـون ملكاً، وإن أفتى بـالـرجم، فـاحـذروا على مـا في أيـديكم أن يسلبكموه.

فنبوته إذن توجد لهم الحذر من أن يسلبهم ما في أيديهم، وليس ثمة اعتـذار منهم إلى الله سبحانـه وإن افتاهم بغيـر الرجم، فـذلك دليـل على كونه ملكاً.

ومعنى ذلـك هو تـرددهـم في نبوتـه وعـدمهـا، وذلـك بعكس النص السابق .

٥ ـ إن الآيـات التي في سورة المـائـدة، ويـدعى نـزولهـا في هـذه المنـاسبة وهـي الآيــات ٤١ ـ ٥٠ لم تتعـرض لحكم التـوراة في الـزنـا أصلاً، وإنما تعرضت بالتفصيل لأحكام القتل والجروح، ونحوها. مع أنها لو كانت نازلة في هذه المناسبة، فإن المفـروض هو أن تبين حكم الـواقعة المختلف فيها، والتي أوجبت نزولهـا، والذي يـلاحظ الآيات المـذكورة؛ فإنه يجدها مترابطة ومنسجمة مع بعضهـا البعض، ويدرك: أنهـا نزلت في

واقعة واحدة، لا أن كل واحدة منها نزلت في واقعة تختلف عن الواقعة التي نزلت فيها الآية الأخرى.

٦ ـ إن بعض الروايات تفيد: أنه «صلى الله عليه وآله» هو الذي عرض نفسه للحكم في هذه المسألة، حينما رآهم يجرون أحكام دينهم على الزانيين، فتدخل هو نفسه متبرعاً، وانجرّ الأمر إلى الحكم بالرجم.

مع أن الآيات المذكورة تقول: ﴿فإن جاؤوك، فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم، وإن تعرض عنهم؛ فلن يضروك شيئاً، وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط﴾.

إذن فحكمه «صلى الله عليه وآله» بينهم معلق على مجيئهم إليه، وترافعهم ﴿فإن جاؤوك فاحكم﴾.

أضف إلى ذلك: أن الآية تقول: ﴿فاحكم بينهم﴾، الظاهر بحدوث خلاف بين المترافعين، والمتنازعين، يحتاج إلى الحكم، وفصل الخصومة فيه، وليس في النصوص المتقدمة ما يشير إلى حدوث خلاف في أمر الزانيين المرجومين، بل في بعضها تلويح، بل تصريح بعدمه.

٧ ـ ويلاحظ على بعض الروايات أيضاً: محاولة إظهار تعظيم النبي «صلى الله عليه وآله» للتوراة، التي كانت لديهم، وإيمانه «صلى الله عليه وآله» بما جاء فيها.

وهذا هو ما دعا البعض إلى القول بأن التوراة لم تتعرض للتحريف، حيث استدل بالروايات المتقدمة على ذلك[١].

ولعل مما يزيد في تأكيد ذلك وتثبيته قولهم بنزول آية: ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور، يحكم بها النبيون الذي أسلموا للذين هادوا﴾ في هذه المناسبة.

---

(١) راجع فتح الباري ج١٢ ص١٥٣.

على أساس أن مراد الآية ـ والحالة هذه ـ بالتوراة التي لها هذه المواصفات هو نفس هذه التوراة التي عظمها رسول الله (ص)، وقرأها ابن صوريا، وعليه فان التوراة التي كانت بحوزة اليهود كانت سليمة عن التحريف، بنص الآية الشريفة.

مع أن تحريف التوراة كالنار على المنار، وكالشمس في رابعة النهار.

وقد حاول العسقلاني دفع هذه الغائلة، بطرح فكرة: أن المراد: أنه «صلى الله عليه وآله» مؤمن بما جاء في أصل التوراة، لا بهذه التوراة المحرفة[1].

وهو تمحل ظاهر؛ فإنه «صلى الله عليه وآله» إنما خاطب بكلامه هذا خصوص التوراة الموضوعة أمامه.

واحتمال أن تكون خصوص تلك النسخة غير محرفة، دون غيرها[2].

يدفعه أن من غير المعقول أن يأتوه بالتوراة الصحيحة، لأجل التحاكم إليها، وليس من الممكن لهم تسجيل إدانة ضدهم، بأنهم يتعاملون بتوراتين: إحداهما محرفة، والأخرى صحيحة!!

٨ ـ وحين قال البعض: إن حكم الرجم لم يكن مشروعاً في الإسلام، فإنه ادعى أنه «صلى الله عليه وآله» إنما رجمهما بحكم التوراة، فإنه (ص) كان أول قدومه إلى المدينة مأموراً بإتباع التوراة، والعمل بها حتى يأتي ناسخ، ثم نسخ حكم التوراة بالرجم، بعد ذلك[3].

---

(١) المصدر السابق.

(٢) راجع: فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٣.

(٣) فتح الباري ج ١٢ ص ١٥١ وراجع المصادر الآتية في الهامش التالي أيضاً.

وأجابوا عن ذلك: بأن اليهود إنما جاؤا يسألون النبي «صلى الله عليه وآله» عن الحكم الذي عنده، وقد قال سبحانه: ﴿وان احكم بينهم بما أنزل الله، ولا تتبع أهواءهم﴾.

فمراجعته للتوراة، إنما كانت من أجل أن يثبت لليهود؛ أن حكم التوراة لا يخالف حكم القرآن(١).

هذا كله عدا عن الأحاديث التي أشرنا إليها في عدة مواضع، من أنه «صلى الله عليه وآله» كان يخالف اليهود في كل مورد، حتى قالوا: «إن محمداً يريد أن لا يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه»(٢).

٩ ـ وأما أنه «صلى الله عليه وآله» قد رجم اليهوديين في أول قدومه المدينة، أو في السنة الرابعة، ويؤيد الأول ذكر كعب بن الأشرف في عدد من النصوص، مع أن كعباً قد قتل قبل السنة الرابعة بمدة طويلة، أما ذلك فيرد عليه:

أ: إنهم يقولون: إن عبد الله بن الحرث بن جزء قد حضر ذلك، وعبد الله إنما قدم المدينة مسلماً بعد فتح مكة.

ب: إنه يظهر من حديث ابن عباس: أنه هو أيضاً قد شاهد ذلك، أي وابن عباس إنما قدم المدينة مع أبيه بعد فتح مكة أيضاً.

ج: إن الآيات التي يدعى نزولها في هذه المناسبة قد جاءت في سورة المائدة، النازلة في أواخر أيام حياته «صلى الله عليه وآله»، وقد

---

(١) فتح الباري ج ١٢ ص ١٥٢ وراجع: المغني لابن قدامة ج ١٠ ص ١٣٠ والشرح الكبير بهامشه ج ١٠ ص ١٦٢، ١٦٣، وراجع أيضاً: عون المعبود ج ١٢ ص ١٣٣.

(٢) قد تحدثنا عن إصرار النبي «صلى الله عليه وآله» على مخالفة اليهود في الجزء الرابع من هذا الكتاب فراجع.

نزلت دفعة واحدة، كما سنشير إليه إن شاء الله تعالى.

د: قال العيني: «وقد وقع الدليل على أن الرجم وقع بعد سورة النور، لأن نزولها كان في قصة الإفك، واختلف هل كان سنة أربع، أو خمس، أو ست، والرجم كان بعد ذلك، وقد حضره أبو هريرة، وإنما أسلم سنة سبع»[1].

وبعد ما تقدم، فكيف يكون رجم اليهوديين في السنة الرابعة، أو في أول الهجرة؟!

١٠ ـ وترد هنا الأسئلة التالية:

لماذا عرف المؤرخون، إسم المرأة المرجومة ولم يعرفوا إسم الرجل[2]؟! ولماذا تعلقت بنو قريظة ببني النضير، حينما حكم رسول الله (ص) بالرجم؟! ولماذا يستفتي اليهود النبي «صلى الله عليه وآله» حينما كرهوا رجم صاحبيهما؟

وكيف ذكرت رواية الإمام الباقر «عليه السلام» التحميم والتجبيه عند القتل، لا عند الزنا؟ ثم إننا لم نفهم المراد من كونه كان يجانىء (أي ينحني) على المرأة، يقيها الحجارة بنفسه، فهل كانا في حفرة واحدة؟!

أضف إلى ذلك: أن الرواية عن الإمام الباقر «عليه السلام» تفيد: أن الرجم كان معمولاً به عند اليهود حتى ذلك الوقت، حيث تقول: إن اليهود كرهوا رجم صاحبيهما، ولذلك استفتوا النبي «صلى الله عليه وآله».

١١ ـ إن نزول الآيات المتقدمة في اول البحث: ﴿واحكم بينهم بما انزل الله﴾، وغير ذلك من آيات تقدمت، غير معقول، وذلك للأمور

---

(١) عمدة القاري ج ٢٣ ص ٢٩١.

(٢) راجع: عون المعبود ج ١٢ ص ١٣١.

التالية:

أ : لأن هذه الآيات في سورة المائدة: ٤١ ـ ٤٧ وسورة المائدة كانت من آخر ما نزل؛ فلا يعقل أن يحتفظ بهذه الآيات من أول الهجرة إلى قبيل وفاته «صلى الله عليه وآله»، ثم تنزل سورة المائدة، فيجعلها فيها[1].

ب : أضف إلى ذلك أنهم يقولون: إن سورة المائدة قد نزلت كلها، دفعة واحدة؛ فراجع[2].

ج : إنهم قد ذكروا سبباً آخر لنزول الآيات في بني النضير، وبني قريظة، وهو: أن بني النضير، كانوا أكثر مالاً، وأحسن حالاً من بني قريظة، وكانوا حلفاء لإبن أبي، وكان من يقتل منهم، لا يرضون من بني قريظة بالقود، بل يلزمونهم بالدية وبالقود من القاتل معاً.

أما لو قتل نضيري قريظياً؛ فإن القاتل يحمم، ويجبه، ويدفع نصف الدية، ولا يقاد به، وكتبوا بذلك كتاباً في الجاهلية، فلما هاجر «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة، وضعف أمر اليهود قتل قريظي نضيرياً فطالبوهم بالدية والقود، فأبوا وطلبوا هم أن يحكم (ص) بالأمر فطلب بنو النضير من حليفهم ابن أبي: أن يقنع النبي «صلى الله عليه وآله» بعدم نقض الشرط، الذي بينهم وبين القريظيين، وقال لهم ابن أبي: إن حكم بنقض الشرط

---

(١) راجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عن أحمد، وأبي عبيد في فضائله، والنحاس في ناسخه، والنسائي، وابن المنذر، والحاكم، وصححه، وابن مردويه، والبيهقي في سننه، والترمذي، وحسنه، وسعيد بن منصور، وابن جرير.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٢٥٢ عمن تقدم، حيث صرحوا بتاريخ نزول السورة، وصرح بأنها نزلت دفعة واحدة كل من: أحمد، وعبد بن حميد، والطبراني، وابن جرير، ومحمد بن نصر في الصلاة، وأبي نعيم في الدلائل، والبيهقي في شعب الإيمان.

فلا تطيعوه في ذلك. فنزلت الآيات:

﴿يا ايها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر. إلخ﴾ إلى قوله: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله؛ فأولئك هم الكافرون﴾ بل في بعض النصوص: أن الحرب كادت تقع بينهما، ثم ارتضوا بالنبي «صلى الله عليه وآله»[1].

ولعل هذا أنسب بالآيات وسياقها، كما انه هو الأنسب بالمعاهدة التي ابرمت بين المسلمين واليهود حين قدوم النبي (ص) إلى المدينة (وتقدمت في الجزء الرابع، من هذا الكتاب)؛ حيث قد نصت على «ان ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده؛ فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد «صلى الله عليه وآله».

فهذه القصة كاد أن يحدث فيها حدث أو إشتجار يخاف فساده، فالمرجع فيها إلى الله سبحانه وإلى محمد «صلى الله عليه وآله».

ويظهر من رواية ابن جريج، وغيره: أن النبي (ص)، لما حكم

---

(١) إنتهى ملخصاً عن البرهان ج ١ ص ٤٧٢ وص ٤٧٣ و ٤٧٨ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٥٢٣، ٥٢٤ وعون المعبود ج ١٢ ص ١٣٦ والدر المنثور ج ٢ ص ٢٨١ و ٢٨٣ و ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٩٠ عن أحمد، وأبي داود، وابن المنذر، والطبراني، وأبي الشيخ، وابن مردويه وعبد بن حميد، وابن إسحاق، وابن أبي شيبة، والحاكم وصححه، وابن أبي حاتم، والبيهقي في سننه وفتح القدير ج ٢ ص ٤٣ و ٤٤ وتفسير القرطبي ج ٦ ص ١٧٦ و ١٨٧ و ١٩٠ وتفسير ابن كثير ج ٢ ص ٥٨ و ٦٠ و ٦١ وتفسير القمي ج ١ ص ١٦٨/ ١٦٩ وتفسير التبيان ج ٣ ص ٥٢١ و ٥٢٤ و ٥٢٥ و ٥١٨ والتفسير الحديث ج ١١ ص ١٠٧ و ١٠٨ ومجمع البيان ج ٣ ص ١٩٤ و ١٩٦ وفي ظلال القرآن ج ٢ ص ٨٩٤ وتفسير الرازي ج ١١ ص ٢٣٥ وج ١٢ ص ٦ وتفسير الخازن ج ١ ص ٤٦٨ وتفسير الطبري ج ٦ ص ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥٤ و ١٥٧ و ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٧ وتفسير النيسابوري بهامشه ج ٦ ص ٤٥ والكشاف ج ١ ص ٦٣٣.

بـالرجم في الـزنا، ورأت قـريظة: أنـه قد جـاء بحكم التوراة؛ عـرفت أن بـإمكانهـا أن تطرح قضيتهـا عليـه «صلى الله عليـه وآلـه»، وتحصـل على حقهـا، ففعلت ذلك؛ فلمـا حكم النبي (ص) فيها، غضب بنـو النضيـر، وقالوا: لا نطيعك بالرجم، ولكننا نأخذ بحدودنا التي كنا عليهـا[1]. وذلك من أجل ان يتخلصوا من حكمه «صلى الله عليه وآله».

ولكن يبقى في المقام إشكال، وهو: أن نزول الأيات، قد كـان بعد محـاربته «صلى الله عليـه وآله» لهـاتين الطائفتين بمـدة طويلة، فـلا بد أن يكون سبب نزولها أمراً آخر.

إلا أن يُدعى: أن بقايا هاتين الطائفتين كانت لا تـزال في المنطقـة، ولا سيمـا أولئك الـذين لم يشاركـوا في الحرب منهم ـ وإن كـانوا ـ فلعـل القصة قد حصلت بعد ذلك، أي في أواخر حياته «صلى الله عليه وآله».

وأما بالنسبة لعبد الله بن أبي، فإنهم يقولـون: إنه قـد توفي في سنـة تسع من الهجرة، فلا إشكال من هذه الناحية.

سر الوضع والاختلاق:

ويبقى أن نشير إلى أن سر وضع الرواية المتقدمـة، التي عرفنـا عدم إمكان صحتها بوجه، يمكن أن يكون هو حسبما يفهم من النصوص، ومن تصريحاتهم ما يلي:

١ ـ مـا تقدم من إظهـار تعظيم النبي «صلى الله عليـه وآلـه» للتـوراة حتى لينزع الوسادة من تحته ليضع التوراة عليها.

٢ ـ النص على إيمانه «صلى الله عليـه وآله» بمـا جاء فيهـا، إذن، فيجب على كل مسلم أن يقتدي بـرسول الله «صلى الله عليـه وآله» ويؤمن

---

(١) راجع المصادر السابقة.

بها.

٣ ـ إن ذلك يعني: أنها صحيحة، وغير محرفة، فلا يصح ما يدعيه المسلمون على اليهود من تحريفهم لها.

٤ ـ إظهار: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يعمل بالتوراة في كل ما لم ينزل فيه عليه شيء، فلا مانع من العمل بها الآن في كل مورد لا يجد المسلمون حكمه، أو يرون أنه لم ينزل فيه شيء.

٥ ـ إظهار دور عبد الله بن سلام المتميز، في تحقيق الحق، وإظهاره، حتى إنه ليأتي بنفس التعبير القرآني: ﴿فأتوا بالتوراة، فاتلوها، إن كنتم صادقين﴾[1]. ولا بد أن يكون هذا من شدة إنسجامه مع القرآن، ومع آياته، وعمق إيمانه به، حتى أصبح كلامه عين الآيات القرآنية، ونفس عباراتها.

٦ ـ إظهار ورع أحبار اليهود ورؤسائهم، حتى ليقرون للنبي (ص) بالحقيقة بمجرد مناشدته لهم.

ولا ندري كيف يكون هذا الورع والتقوى من أناس يحرفون كتابهم ويستبدلون أحكامه، أو يسكتون على تبديلها، ويرضون به؟!

٧ ـ التأكيد، أو فقل الإلماح إلى جواز أن يفتي الرجل للآخرين بما يخالف دينه وشريعته، لأنهم يقولون: إن حكم الإسلام لم يكن هو الرجم، رغم أن الله سبحانه قد أمره «صلى الله عليه وآله» أن يحكم بينهم بما أنزل الله.

٨ ـ إن النبي (ص) يشارك اليهود في كتمانه ما أنزل الله سبحانه، حيث طلب ابن صوريا من النبي «صلى الله عليه وآله» أن لا يذكر الكثير مما حرفوه، فاستجاب (ص) لطلبه.

---

(١) آل عمران الآية: ٩٣.

٩ ـ ولعل المقصود أيضاً إبعاد سورة المائدة عن أن تكون قد نزلت في أواخر أيام حياته «صلى الله عليه وآله»، وذلك لأن فيها آيتي الولاية النازلتين يوم غدير خم، الذي كان قبيل وفاته «صلى الله عليه وآله»، والآيتان هما، قوله تعالى:

﴿يا أيها الرسول بلّغ ما أنزل إليك من ربك، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته، والله يعصمك من الناس﴾(١).

وقوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم، وأتممت عليكم نعمتي، ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾(٢).

فإذا كانت سورة المائدة قد نزلت دفعة واحدة، وثبت نزول آيات في قضية رجم اليهوديين، التي يصرحون: أنها كانت في أول الهجرة، أو في السنة الرابعة.

فإن معنى ذلك هو أن الآيتين المتقدمتين لم تنزلا في مناسبة غدير خم قبيل وفاته «صلى الله عليه وآله وسلم»، فيتطرق الشك إلى اصل حديث الغدير.

اليهود في أيات سورة المائدة:

إننا إذا راجعنا الآيات الكريمة، الواردة في سورة المائدة، أعني قوله تعالى:

﴿... يا أيها الرسول، لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر، من الذين قالوا: آمنا بأفواههم، ولم تؤمن قلوبهم، ومن الذين هادوا، سماعون للكذب، سماعون لقوم آخرين، لم يأتوك. يحرفون الكلم من

---

(١) المائدة آية: ٦٧.

(٢) المائدة آية: ٣.

بعد مواضعه. يقولون: إن أوتيتم هذا؛ فخذوه، وإن لم تؤتوه، فاحذروا، ومن يرد الله فتنته؛ فلن تملك له من الله شيئاً، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم، لهم في الدنيا خزي، ولهم في الآخرة عذاب عظيم

سماعون للكذب، أكالون للسحت فإن جاؤوك، فاحكم بينهم، أو أعرض عنهم؛ وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا، وإن حكمت؛ فاحكم بينهم بالقسط، ان الله يحب المقسطين وكيف يحكمونك، وعندهم التوراة فيها حكم الله، ثم يتولون من بعد ذلك، وما أولئك بالمؤمنين﴾[1].

إننا إذا راجعنا هذه الآيات، وتأملناها، فلسوف نجد فيها الكثير من الحقائق الهامة، والمطالب العالية، التي يهم الإنسان المسلم الوقوف إليها، والتعرف عليها، وبما أن المجال لا يتسع لطرح كل ما نجده ـ بفهمنا القاصر ـ في ثنايا هذه الآيات، فلسوف نقتصر على الإلماح العابر لأمرين فقط، لربما نجد فيهما بعض الصلة فيما نحن بصدده، وهذان الأمران هما:

الأول: إننا نلاحظ: أن بعض الأمور، تبدو لنا صغيرة وثانوية، وغير ذات أهمية كالحض على طعام المسكين، ثم إننا إذا رجعنا إلى القرآن الكريم، نجده قد أولاها المزيد من العناية، واهتم بها اهتماماً بالغاً، فنزلت بخصوصها الآيات الكثيرة، ذات الطابع القوي، والعنيف، والمركز. مع إظهار: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، الذي يتصرف من موقع الوالد الرحيم لكل أحد، والذي تذهب نفسه حسرات، من أجل هداية الناس، وإبعادهم عن مزالق الشر والجريمة ـ هذا كله عدا عن موقعه (ص) كقائد مشرع وحكيم ـ نعم إن هذا النبي، يهتم، ويغتم،

(١) المائدة آية: ٤١ و٤٣.

ويحزن كثيراً، لأجل هذه الأمور بالذات.

ولعل ذلك يرجع إلى أن هذا الذي رأيناه ثانوياً، وغير ذي أهمية، بنظرنا القاصر. إنما يكشف عن خلفيات مرعبة، وبواعث ومنطلقات خطيرة، من شأنها أن تقوض كل بناء وتنسف كل جهد، وتحبط كل مسعى في سبيل إقامة صرح العدل، وتثبيت الحق وترسيخه.

ولتصبح من ثم كل تلك الجهود، وهاتيك المنجزات مجرد ظواهر ومظاهر لامعة، وشكليات خادعة، ليس لها من الثبات، والأصالة والرسوخ، ما يمكنها من الصمود والتصدي، في مواقع التحدي، ولا من مواجهة المحن، والعوادي، والأخطار.

وواضح: أن كل جهد وبناء، لا يقوم على الركائز العقيدية والإيمانية، والأخلاقية، والسلوكية الثابتة، لا يكون سوى جهد ضائع، وسراب خادع، لا حياة له ولا بقاء، ولسوف ينتهي إلى التلاشي والدمار والفناء.

وهذا هو القرآن نراه في هذه المناسبة يركز على الخصائص الإيمانية والعقيدية، بالنسبة إلى اليهود، والمنافقين على حد سواء.

فهو تعالى يقول عن اليهود: ﴿وما أولئك بالمؤمنين﴾.

ويقول عن المنافقين: ﴿الذين آمنوا، ولم تؤمن قلوبهم﴾ و ﴿ويسارعون في الكفر﴾.

وعنهما معاً يقول: ﴿ومن يرد الله فتنته؛ فلن تملك له من الله شيئاً، أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم﴾.

وعن خصائصهم السلوكية والأخلاقية يقول: ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ ﴿يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾[1].

---

(١) كل ما تقدم ما هو إلا فقرات من الآيات ٤١ ـ ٤٣ من سورة المائدة وقد سلفت.

أي أنهم رغم كـل خبثهم وشيـطنتهم، هم من الحمق، وقلة العقـل إلى حـد: انهم اصبحوا سمـاعين للكذب، الـذي ينبت النفـاق[١]. وهـو فساد كل شيء[٢]. وجعلت الخبائث في بيت، وجعل مفتاحه الكذب[٣]، إلى غير ذلك مما يوضح: أن الكذب هو أم الخبائث، واساس الموبقات.

نعم لقـد بلغ الحمق وقلة العقـل بهم حـداً، أصبحـوا معـه بحيث يستهـويهم الكـذب، وأصبح لـه دور رئيس في حياتهم وتعـاملهم؛ فهم سماعون له، بملء إرادتهم، ومع مزيد من الأنس به، والإلف له.

كما أنهم قد رضوا بأن يكـونوا آلات ودمى طيعـة بأيـدي الآخرين، الـذين يرون: أن الحفـاظ على إمتيازاتهم الـظالمة، لن يكـون إلا في ظل مقـاومـة دعـوة الإسـلام، التي هي دعـوة الحق والعـدل والخيـر والأمن والسلام، والنعمة، والبركات.

ويـلاحظ هنـا: أنـه سبحـانـه وتعـالى قـد كـرر عبـارة ﴿سمـاعـون للكـذب﴾، ولعله ليشير بـذلك إلى ان تعـاملهم قائم على أسـاس مواصلة السمـاع للكـذب، الـذي هـو أحـد أهم منـاشيء البـلايـا والمصـائب، والنكبات، حينما يكون ثمة من يتخذ الكذب شعاره، ودثاره؛ فهو يتحرك، ويخطط، ويتعامـل على أساسـه، عن سابق إرادة، واختيـار وسابق معـرفة وتصميم، حيث رضي بأن يكون الكذب رائد انطلاقته في الحيـاة؛ بهدف الحصول على الإمتيازات الظالمة واللامشروعة، والحفاظ عليها.

نعم لقد كرر سبحـانه ذلـك ليؤكد على مـدى حمقهم وقلة عقلهم،

---

(١) راجع: ميزان الحكمة، حرف الكاف، مادة: كذب.

(٢) غرر الحكم ودرر الكلم.

(٣) راجع: بحار الأنوار للعلامة المجلسي ج ٧٢ ص ٢٦٣، وراجع: ج ٧٨ ص ٣٧٧ وميزان الحكمة حرف الكاف، مادة: كذب.

حتى ليتلذذون بالكذب، وقد رضوا لأنفسهم أن يصبحوا دمى في أيدي الذين يتعاملون على أساس الكذب، والدجل فهم سماعون للكذب، سماعون لقوم آخرين. من دون تعقل وتدبر، أو تفكير وتأمل.

والصفة الثانية، التي نعى سبحانه وتعالى عليهم اتصافهم بها هي: حبهم للمال، وتفانيهم في سبيله، ولكنه المال الذي لا يحصل عليه الإنسان بالطرق المشرفة والمشروعة، وإنما يرتكب من اجله ما يسحت دينه ومروءته، ويلزمه العار، ليكون «سحتاً» حسبما ورد في تفسير السحت(١).

وهذا يدلل على مدى الإنحطاط والمهانة، والرذالة في شخصيتهم، وفي إنسانيتهم، حتى ليصح أن يقال: إنهم اصبحوا موجودات ممسوخة، لا تملك شيئاً من الميزات والخصائص الإنسانية على الإطلاق.

فالمهم لدى هؤلاء هو الدنيا، والحصول على زخرفها، من أي طريق كان، وبأية وسيلة كانت، حتى ولو كان ثمن ذلك هو دينهم، ومروءتهم ولزوم العار الدائم لهم.

ولعل هذا هو ما سهل على الآخرين أن يسخروهم لإرادتهم حتى ليصبحون أدوات طيّعة في أيديهم، فإن حبهم العظيم للمال، وتفانيهم في سبيل الحصول عليه قد أعمى بصائرهم، وسلبهم عقولهم وأعماهم وأصمهم، وأصبحوا حمقى وقليلي عقل، ودمى طيعة بأيدي الطامعين والمستغلين، إذ قد أصبح المال والدنيا بالنسبة إليهم هو كل شيء، وليس قبله ولا بعده شيء، فهو المعيار لهم في كل موقف، وليست هي المبادئ الإلهية، والمثل والقيم الإنسانية.

وإن هذين الأمرين اعني: قلة عقولهم، وصيرورتهم أدوات طيعة مسلوبة الإختيار بأيدي الطامعين والمفسدين.

---

(١) راجع: مفردات الراغب مادة السحت.

وأيضاً. إنسلاخهم عن الخصائص الإنسانية، وعن الإلتزام بالمبادىء، بسبب حبهم للمال، حتى لو كان ثمنه هو أن يسحت دينهم ومروءتهم ويلزمهم العار.

إن ذلك من أهم العوامل لتبديد كل الجهود الخيرة، وإحباط كل الأعمال الجهادية والتضحيات الكبيرة في سبيل اعلاء كلمة الحق، والعدل، وتعميق جذور شجرة الإسلام المباركة، لتنمو باسقة وارفة الظلال، عزيزة الشموخ.

الثاني: إننا نلاحظ أن القرآن الكريم حين يستنكر تحاكمهم للنبي «صلى الله عليه وآله»، إنما يستنكر أن يكون قصدهم من ذلك، هو الوصول إلى الحق، والحصول على الحكم العدل، إذ لو كان الأمر كذلك، لما احتاجوا إلى التحاكم إليه «صلى الله عليه وآله»؛ لأن حكم هذه القضية، سواء أكانت هي قضية الرجم، أو هي قضية القود؛ التي نميل إلى أنها هي مورد نزول الآية ـ إن حكم هذه القضية واضح وجلي في التوراة التي عندهم، وهي واضحة الدلالة على هذا الحكم.

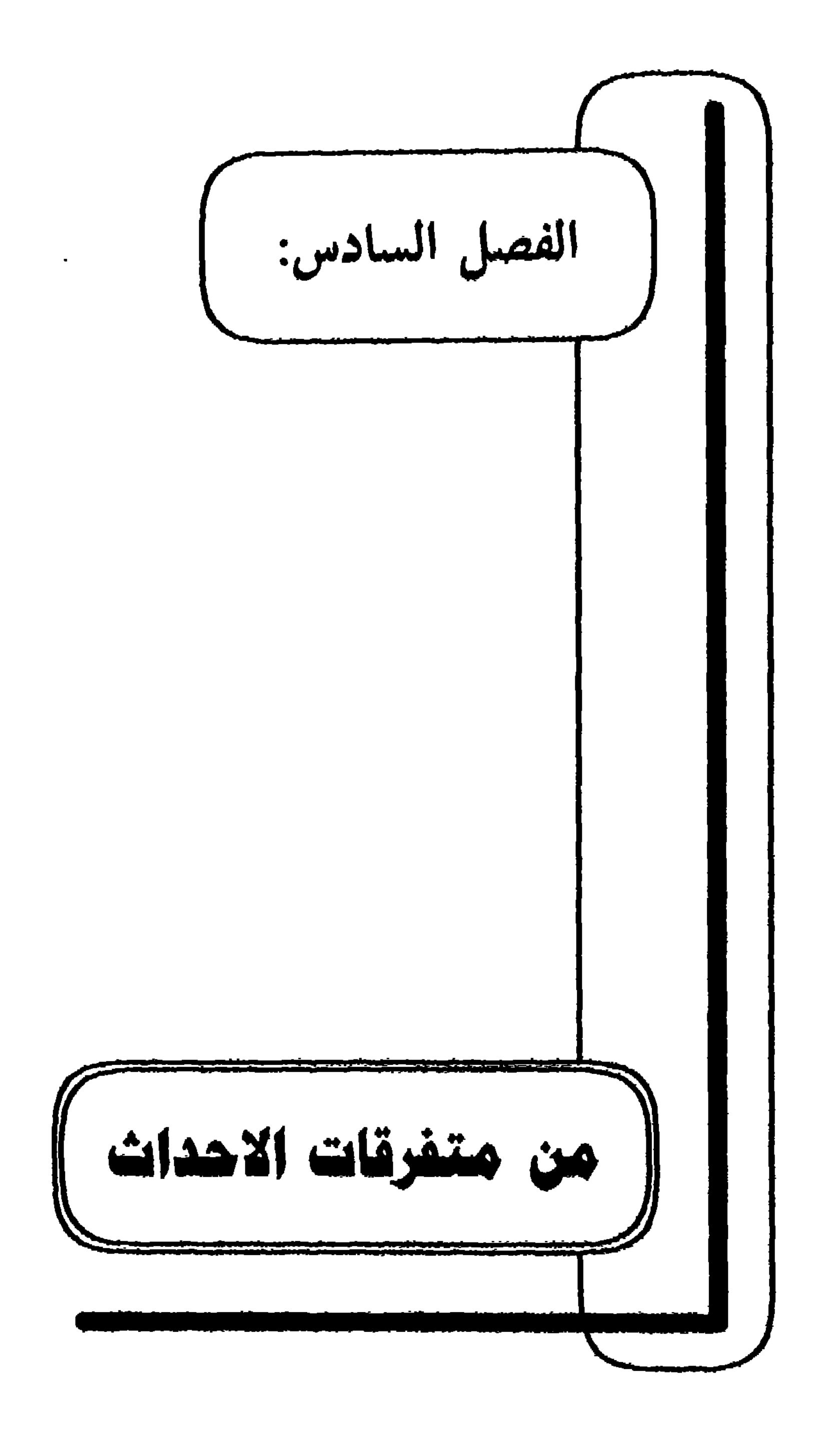
وهم إنما يقبلون بالتحاكم إليه «صلى الله عليه وآله» من أجل تحقيق مآربهم في الإبتعاد عن حكم الله، حسب ظنهم، حتى إذا ما أحسوا بأن الحكم سوف يأتي موافقاً لما عرفوه من حكم الله في التوراة نجد لديهم التصميم والتآمر والتمرد سلفاً على هذا الحكم الإلهي، حتى قبل صدور الحكم.

فتواجههم الإرادة الإلهية بالإصرار على إقامة حكم الله سبحانه، إن كان لا بد من الحكم. وإلا فإن الإعراض عنهم، حيث يكون هذا الحكم في معرض الإغتيال والتآمر هو أيضاً لا حرج فيه، ما دام أنهم قد تآمروا على هذا الحكم سلفاً؛ بهدف إغتياله، بل وحتى التمرد عليه بصورة علنية وفاضحة.

فيكـون حكم النبي فيما بينهم خـاضعاً لمـا يـراه مفيـداً لـلإسـلام، وللمسلمين، ويسـاهم بشكـل أو بـآخـر في فضيحتهم وخـزيهم، وإبـطال تآمرهم في الدنيا، ثم لهم في الآخرة عذاب عظيم، تماماً كما قال تعالى: ﴿لهم في الدنيا خزي، ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾.

وبعد كل ما تقدم فإن هذه الآيات تفيدنا: أنه لا مجال للمهادنة، ولا للمسـاومة مـع أحد أيـاً كان على حسـاب الـدين، والحق، وأنـه لا يمكن التنازل عن الأحكام الإلهية في مجال التشريع، إستجابة لحـالات طارئـة، ولضغوطات معينة. وإن كان قد يفرض الواقع عدم التوسل ببعض الوسائل العنيفة، لفرض الحكم الإلهي وتطبيقه أوإنتظار الفرصة المناسبـة من أجل ذلك.

وفقنـا الله للسير على هـدى القرآن، والإلتـزام بتعاليمـه، والإهتداء بنوره، إنه ولي قدير، وبالإجابة جدير.


الفصل السادس:
من متفرقات الاحداث



سرقة طعمة :

يذكر المؤرخون هنا قصة «سرقة طعمة». ونحن نذكر أولاً النص التاريخي للرواية، ثم نشير إلى ما يرد عليها من مناقشات، بقدر ما يسمح لنا به المجال هنا. فنقول:

نص الرواية :

إنهم يقولون: إنه في شهر ربيع، سنة أربع من الهجرة، كانت قصة السرقة، المعروفة عن بني أبيرق[1] وجعلها الديار بكري في السنة الثالثة[2].

فقد جاء في تفسير القمي: «أن قوماً من الأنصار، من بني أبيرق[3]، اخوة ثلاثة، كانوا منافقين: بشير، وبشر، ومبشر. فنقبوا على عم قتادة بن النعمان ـ وكان قتادة بدرياً ـ وأخرجوا طعاماً، كان أعده لعياله، وسيفاً ودرعاً.

فشكا قتادة ذلك إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا رسول الله، إن قوماً نقبوا على عمي، وأخذوا طعاماً كان أعده لعياله،

---

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٦، عن إبن سعد عن محمود بن لبيد.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٤٩.

(٣) الصحيح بالراء لابالزاي.

وسيفاً ودرعاً، وهم أهل بيت سوء، وكان معهم في الرأي رجل مؤمن، يقال له: لبيد بن سهل.

فقال بنو أبيرق لقتادة: هذا عمل لبيد بن سهل، فبلغ ذلك لبيداً؛ فأخذ معه سيفه، وخرج عليهم، فقال: يا بني أبيرق، أترمونني بالسرقة، وأنتم أولى به مني؟! وأنتم المنافقون تهجون رسول الله، وتنسبون إلى قريش لتبينن ذلك، أو لأملأن سيفي منكم.

فداروه، فقالوا له: إرجع يرحمك الله، فإنك بريء من ذلك. فمشى بنو أبيرق إلى رجل من رهطهم، يقال له: أسيد بن عروة، وكان منطيقاً بليغاً، فمشى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا رسول الله، إن قتادة بن النعمان عمد إلى أهل بيت منا، أهل شرف ونسب، وحسب، فرماهم بالسرقة، واتهمهم بما ليس فيهم.

فاغتم رسول الله «صلى الله عليه وآله» لذلك، وجاء اليه قتادة، فأقبل عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقال له: عمدت إلى أهل بيت شرف، وحسب، ونسب، فرميتهم بالسرقة؟! فعاتبه عتاباً شديداً؛ فاغتم قتادة من ذلك، ورجع إلى عمه، وقال: يا ليتني مت، ولم أكلم رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقد كلمني بما كرهته، فقال عمه: الله المستعان؛ فأنزل الله في ذلك على نبيه «صلى الله عليه وآله».

﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله، ولا تكن للخائنين خصيماً، واستغفر الله إن الله كان غفوراً رحيماً ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم، إن الله لا يحب من كان خواناً أثيماً، يستخفون من الناس، ولا يستخفون من الله، وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول﴾[١]. يعني الفعل، فوقع القول مقام الفعل.

---

(١) النساء الآيتان: ١٠٥ ـ ١٠٨.

إلى أن قال في تفسير القمي: في رواية أبي الجارود عن أبي جعفر «عليه السلام»: أن أناساً من رهط بشر الأدنين، قالوا: إنطلقوا بنا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقالوا: نكلمه في صاحبنا، أو نعذره أن صاحبنا بريء؛ فلما أنزل الله: ﴿يستخفون من الله﴾ إلى قوله: ﴿وكيلاً﴾ أقبل رهط بشر فقالوا: يا بشر استغفر الله وتب إليه من الذنوب، فقال: والذي أحلف به، ما سرقها إلا لبيد؛ فنزلت ﴿ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً، فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً﴾.

ثم إن بشراً كفر، ولحق بمكة، وأنزل الله في النفر الذين اعذروا بشراً، وأتوا النبي «صلى الله عليه وآله» ليعذروه قوله: ﴿لولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك﴾ ـ إلى قوله: ـ﴿وكان فضل الله عليك عظيماً﴾[١].

وذكر الطبرسي وغيره الرواية السابقة، مع بعض الإختلافات والإيضاحات فقالوا، والنص للطبرسي، «كان بشير يكنى أبا طعمة، وكان يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» ثم يقول: قاله فلان، وكانوا أهل حاجة في الجاهلية والإسلام، فنقب ابو طعمة على عليّة رفاعة بن زيد».

ثم يذكر شكواه لقتادة، ثم يقول: «فتجسسا في الدار، وسألا أهل الدار في ذلك، فقال بنو أبيرق، والله ما صاحبكم إلا لبيد إلخ».

إلى أن قال: «فلما سمع بذلك رجل من بطنهم الذي هم منه يقال له أسير بن عروة جمع رجالاً من أهل الدار، ثم انطلق إلى رسول الله صلى

---

(١) تفسير القمي ج ١ ص ١٥١ ـ ١٥٢ وعنه في تفسير الميزان ج ٥ ص ٨٩، ٩٠ وفي تفسير البرهان ج ١ ص ٤١٤ وفي تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٤٥٣، ٤٥٤ وراجع مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٥ ولباب النقول ص ٧٨، ٧٩ والمصادر الآتية في آخر نقل هذه الروايات.

الله عليه وآله».

إلى أن قال: «فلما أتى قتادة رسول الله، بعد ذلك ليكلمه، جبهه رسول الله جبهاً شديداً، وقال: عمدت إلخ . . .».

ثم يستمر في كلامه، إلى أن ذكر أخيراً، ذهاب بشير إلى مكة «فنزل على سلافة بنت سعد، بن شهيد، وكانت امرأة من الأوس، من بني عمرو بن عوف، نكحت في بني عبد الدار، فهجاها حسان، فقال:

فقد أنزلته بنت سعدٍ فأصبحت ينازعها جلد استها وتنازعه

ظننتم بأن يخفى الذي قد صنعتموا وفينا نبي عند ذي الوحي واضعه

فحملت رحله على رأسها، فألقته بالأبطح، وقالت: ما كنت تأتيني بخير، أهديت إليّ شعر حسان.

هذا قول «مجاهد، وقتادة بن النعمان، وعكرمة، وابن جريج»[١].

ثم أضاف الطبرسي رحمه الله تعالى، قوله: إلا أن عكرمة قال: إن بني أبيرق طرحوا ذلك على يهودي، يقال له: زيد بن السهين[٢]، فجاء اليهودي إلى رسول الله، وجاء بنو أبيرق إليه، وكلموه: أن يجادل عنهم؛ فهم رسول الله أن يفعل، وأن يعاقب اليهودي؛ فنزلت الآية. وبه قال ابن عباس[٣].

---

(١) مجمع البيان ج٣ ص١٠٥ وراجع التبيان ج٣ ص٣١٧ وتفسير الميزان ج٥ ص٩٠ ـ ٩٢ وفتح القدير ج١ ص٥١١ ـ ٥١٢ والروض الأنف ج٢ ص٢٩٢، ٢٩٣ والدر المنثور ج٢ ص٢١٥ و٢١٦ و٢١٧ عن: الترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ، وابن سعد والحاكم، وصححه، عن قتادة بن النعمان، وعن محمود بن لبيد.

(٢) لعل الصحيح: السمين .

(٣) راجع بالإضافة إلى مجمع البيان: الدر المنثور ج٢ ص٢١٨ عن ابن جرير.

وقال الضحاك: نزلت في رجل من الأنصار، استودع درعاً؛ فجحد صاحبها فخونه رجال من أصحاب النبي؛ فغضب له قومه، فقالوا: يا نبي الله، خوّن صاحبنا وهو مسلم أمين، فعذره النبي، وكذب عنه، وهو يرى: أنه بريء، مكذوب عليه فأنزل الله الآيات(١).

واختار الطبري هذا الوجه، قال: لأن الخيانة إنما تكون في الوديعة، لا في السرقة(٢) إنتهى كلام الطبرسي.

وفي رواية عن ابن عباس: أن طعمة سرق درع قتادة، وكانت الدرع في جراب فيه دقيق، فجعل الدقيق ينتشر من خرق الجراب، حتى انتهى إلى داره، ثم خبأها عند رجل من اليهود، يقال له: زيد بن السمين. ثم تذكر الرواية كيف اقتفوا أثر الدقيق، حتى انتهوا إلى دار طعمة؛ فحلف لهم، فتركوه.

ثم اقتفوا اثر الدقيق إلى منزل اليهودي، ثم جاء قوم طعمة إلى النبي «صلى الله عليه وآله».. إلخ(٣).

وقال الطبرسي ايضاً: «يروى: أن أبا طعمة بن أبيرق، سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان، وخبأها عند رجل من اليهود؛ فأخذ الدرع من منزل اليهودي؛ فقال: دفعها إليّ أبو طعمة، فجاء بنو أبيرق إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى آخر ما مر عن الضحاك(٤).

وعن ابن زيد: «كان رجل سرق درعاً من حديد في زمن النبي

---

(١) راجع؛ الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٨ عن ابن جرير، وابن المنذر، وسنيد، عن عكرمة، هذا بالإضافة إلى مجمع البيان..

(٢) راجع ما تقدم في مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٥ والتبيان ج ٣ ص ٣١٨.

(٣) تفسير الخازن ج ١ ص ٤٠٠.

(٤) جوامع الجامع ص ٩٦.

«صلى الله عليه وآله» طرحه على يهودي. فقال اليهودي: والله ما سرقتها يا أبا القاسم، ولكن طرحت علي. وكان للرجل الذي سرق جيران يبرؤونه، ويطرحونه على اليهودي، ويقولون: يا رسول الله، إن هذا اليهودي خبيث، يكفر بالله، وبما جئت به، حتى مال عليه النبي «صلى الله عليه وآله» ببعض القول.

فعاتبه الله في ذلك؛ فقال: إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق؛ لتحكم بين الناس بما أراك الله، ولا تكن للخائنين خصيماً. واستغفر الله مما قلت لليهودي إلخ . .[١].

وعند الطوسي: أنه بلغ بني أبيرق نزول الآيات فخرجوا من المدينة، ولحقوا بمكة، وارتدوا؛ فلم يزالوا بمكة مع قريش؛ فلما فتح مكة هربوا إلى الشام؛ فأنزل الله فيهم: ومن يشاقق الرسول إلخ . .[٢].

وفي رواية عن ابن عباس، بعد أن ذكر: أن صاحب الدرع أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقال: إن طعمة بن أبيرق سرق درعي.

فلما رأى السارق ذلك عمد إليها، فألقاها في بيت بريء. وقال لرجل من عشيرته: إني غيبت الدرع، وألقيتها في بيت فلان، وستوجد عنده؛ فانطلقوا إلى النبي . . . إلى أن قالت الرواية: فقام رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فبرأه، وعذره على رؤوس الناس؛ فأنزل الله: إنا أنزلنا إليك الكتاب إلخ . .[٣].

وقال الضحاك: أراد النبي «صلى الله عليه وآله» أن يقطع يده (أي يد اليهودي المتهم بالسرقة) وكان مطاعاً؛ فجاءت اليهود شاكين في

---

(١) تفسير الميزان ج ٥ ص ٩٢ والدر المنثور ج ٢ ص ٢١٧ عن ابن جرير.
(٢) التبيان ج ٣ ص ٣١٧.
(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٧ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم.

السلاح؛ فأخذوه؛ وهربوا؛ فنزل: ها أنتم هؤلاء، يعني: اليهود[١].

وقيل: إن زيد بن السمين أودع الدرع عند طعمة؛ فجحده طعمة، فأنزل الله تعالى: إنا أنزلنا إليك إلخ . .[٢].

وذكر السدي: أن الآية نزلت في طعمة بن أبيرق، استودعه رجل من اليهود درعاً؛ فانطلق بها إلى داره؛ فحفر لها اليهودي، ثم دفنها. فخالف إليها طعمة، فاحتفر عنها، فأخذها. فلما جاء اليهودي يطلب درعه كافره عنها؛ فانطلق إلى أُناس من اليهود، من عشيرته؛ فقال: انطلقوا معي؛ فإني أعرف موضع الدرع؛ فلما علم به طعمة، أخذ الدرع، فألقاها في بيت أبي مليك الأنصاري. فلما جاءت اليهود تطلب الدرع؛ فلم تقدر عليها، وقع به طعمة، وأُناس من قومه، فسبوه.

قال: أتخونونني؟ فانطلقوا يطلبونها في داره؛ فأشرفوا على دار أبي مليك، فإذا هم بالدرع.

وقال طعمة: أخذها أبو مليك.

وجادلت الأنصار دون طعمة، وقال لهم: إنطلقوا معي إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقولوا له: ينضح عني، ويكذب حجة اليهودي، فإني إن أكذب كذب على أهل المدينة اليهودي. فأتاه ناس من الأنصار؛ فقالوا: يا رسول الله، جادل عن طعمة، واكذب اليهودي، فهمّ رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يفعل؛ فأنزل الله عليه: لا تكن للخائنين خصيماً، إلى قوله: أثيما.

ثم ذكر الأنصار، ومجادلتهم، فقال: يستخفون من الناس، ولا يستخفون من الله. إلى قوله وكيلاً. ثم دعا إلى التوبة، فقال: ومن يعمل

---

(١) تفسير القرطبي ج ٥ ص ٣٧٦ وراجع ص ٣٧٩.

(٢) تفسير الخازن ج ١ ص ٤٠٠.

سوءاً. أو يظلم نفسه... إلى قوله رحيماً. ثم ذكر قوله حين قال: أخذها أبو مليك؛ فقال: ومن يكسب إثماً. إلى قوله مبيناً. ثم ذكر الأنصار، وإتيانها إياه: أن ينضح عن صاحبهم، ويجادل عنه، فقال: لهمت طائفة منهم أن يضلوك، ثم ذكر مناجاتهم فيما يريدون أن يكذبوا عن طعمة، فقال: لا خير في كثير من نجواهم.

فلما فضح الله طعمة بالقرآن بالمدينة، هرب حتى أتى مكة، فكفر بعد إسلامه، ونزل على الحجاج بن علاط السلمي، فأراد أن يسرقه، فسمع الحجاج خشخشة في بيته، وقعقعة جلود كانت عنده؛ فنظر فإذا هو بطعمة، فقال: ضيفي وإبن عمي، فأردت أن تسرقني؟! فأخرجه؛ فمات بحرة بني سليم كافراً، وأنزل الله فيه: ومن يشاقق الرسول... إلى قوله: وساءت مصيراً(١).

---

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٨ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، عن السدي.

ومهما يكن من أمر فإنك تجد الروايات المتقدمة وغيرها مما يختلف عنها ببعض الإختلاف في الدر المنثور ج ٢ ص ٢١٥ ـ ٢١٩ عن الترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، والحاكم، وابن أبي حاتم، وابن سعد، وابي الشيخ وعبد بن حميد، وسنيد، وعبد الرزاق، وراجع: تنوير المقباس بهامش الدر المنثور ج ١ ص ٢٨٩ ـ ٢٩٣ وفيه أن النبي «صلى الله عليه وآله» همّ بضرب اليهودي. راجع تفسير الكشاف ج ١ ص ٥٦١ ـ ٥٦٥ وفيه: أنه هم بقطع يد اليهودي وفي هامشه عن تفسير الثعلبي وعن الواحدي، والترمذي والحاكم، والطبري وتفسير جامع البيان ج ٥ ص ١٦٩ ـ ١٧٧ وغرائب القرآن بهامشه ج ٥ ص ١٦٥ فما بعدها، والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٧٥ عن: الترمذي، وعن الليث، والطبري، وذكر قصة موته يحيى بن سلام في تفسيره والقشيري كذلك، وزاد ذكر الردة، ثم قيل كان زيد بن السمين ولبيد بن سهل يهوديين، وقيل: كان لبيد مسلماً إلخ... والتفسير الكبير ج ١١ ص ٣٢ ـ ٤٢ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٥٥٠ ـ ٥٥٢ ولباب النقول ص ٧٨ ـ ٨٠ وفي ظلال القرآن ص ٧٥١ و ٧٥٢ و ٧٥٩ والتبيان ج ٣ ص ٣١٦ وتفسير الخازن ج ١ ص ٤٠٠، ٤٠٢ عن البغوي وغيره، وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٣٠، ٢٣١ وشرحه بهامشه، وتفسير النسفي، بهامش الخازن ج ١ =

مناقشة النص :

ولكن لنا شكوك كبيرة في كثير من الجهات والأمور التي أثارتها النصوص المتقدمة، ونكتفي هنا بتسجيل النقاط التالية :

أولاً : إن ملاحظة النصوص المتقدمة، ومقارنتها في ما بينها، وكذلك مقارنتها مع غيرها من الروايات التي لم نذكرها، وإنما اكتفينا بالإشارة إلى مصادرها في الهامش. إن هذه الملاحظة والمقارنة توضح لنا مدى التفاوت، والإختلاف، الذي قد يصل إلى درجة التناقض الواضح والفاضح فيما بينها، ولا نريد أن نذكر النصوص المتخالفة هنا، ما دام أن بوسع القاريء الكريم أن يلحظ ذلك بأدنى تأمل ومراجعة.

وثانياً : لقد ادعت تلك النصوص : أن قوله تعالى : ﴿واستغفر الله، إن الله كان غفوراً رحيماً﴾ قد نزل بهذه المناسبة.

وقد أريد به : ان استغفر الله يا محمد «صلى الله عليه وآله» مما هممت به من معاقبة اليهودي. وقيل : من جدالك عن طعمة.

وقد تمسك بهذه الآية من يرى جواز صدور الذنب من الأنبياء.

وقالوا : لو لم يقع من الرسول «صلى الله عليه وآله» ذنب لما أُمر بالإستغفار[1].

= ص ٤٠٠ ـ ٤٠٢ وأسباب النزول ص ١٠٣ وجوامع الجامع ص ٩٦ وفتح القدير ج ١ ص ٥١٢ والتفسير الحديث ج ٩ ص ١٦١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٤٩ وأنساب الأشراف ج ١ (قسم سيرة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٢٧٧، ٢٧٨ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٢ ص ١٧١ وهامشها والروض الأنف عن الطبري، والترمذي والكشي ويحيى بن سلام في تفسيره وأكثر التفاسير، وابن إسحاق وفيه إشارة إلى بعض وجوه الإختلاف عند ابن إسحاق وغيره.

(١) تفسير الخازن ج ١ ص ٤٠١ والتفسير الكبير ج ١١ ص ٣٤ والجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٧٧ والتفسير الحديث ج ٩ ص ١٦٣ وغرائب القرآن (مطبوع بهامش =

وقد صرحت بعض الروايات المتقدمة بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد عمل أو هم بعمل كان في غير محله على الأقل؛ ففي بعضها: أنه «صلى الله عليه وآله» قد لام قتادة لوماً شديداً. وفي أخرى: جبهه رسول الله «صلى الله عليه وآله» جبهاً شديداً.

وفي ثالثة: إنه «صلى الله عليه وآله» مال على اليهودي ببعض القول.

ورابعة تقول: فعذره النبي «صلى الله عليه واله»، وكذب عنه، وهو يرى أنه بريء مكذوب عليه، فنزلت الآيات.

وفي خامسة: إنه «صلى الله عليه وآله» برأ السارق، وعذره على رؤوس الناس، فأنزل الله إنا أنزلنا إلخ . .

ولعل كلمة «الخصام» تشير إلى الشدة في ذلك؛ فإن المخاصمة: «المنازعة، بالمخالفة بين اثنين، على وجه الغلظة»[1].

إلى غير ذلك من النصوص المختلفة، التي تفيد: أنه «صلى الله عليه وآله» قد عذر السارق، وساهم في تبرئته فعلاً، أو أنه همّ بذلك.

أما نحن فنقول: إن ذلك لا يصح، وذلك للأمور التالية:

١ ـ إن النبي «صلى الله عليه وآله» إما أن يكون قد قصّر في تحرّيه للحقيقة، فانخدع. فذلك لا يصح؛ لأن النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يكن ليقدم على إدانة شخص، والدفاع عن آخر؛ ما لم يثبت له بعد التحري والتحقيق الدقيق براءته، وصدقه.

وأما الإقدام على تبرئة شخص، والدفاع عنه، من دون تحر ولا

= الطبري) ج ٥ ص ١٦٧ وراجع: جامع البيان ج ٥ ص ١٦٩:

(١) مجمع البيان ج ٣ ص ١٠٦.

تحقيق، فهو لا يصدر عن أي إنسان عادي آخر، فكيف بالنبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» الذي هو عقل الكل، ومدبر الكل، ورئيس الكل، وقد تلقى «صلى الله عليه وآله» الحكمة عن الله سبحانه، فلا يعقل أن يتصرف تصرفاً غير معقول كهذا.

وإما أن يكون قد حكم وفق الضوابط الظاهرية، التي جعلها الله سبحانه في موارد كهذه؛ فلا معنى لاعتبار ذلك من الذنوب، التي لا بد أن يستغفر منها.

وإما أن يكون «صلى الله عليه وآله» قد حكم وفق هواه، وعلى خلاف ما يريده الله سبحانه، حتى صح أن يعدّ الله ذلك ذنباً يستوجب الإستغفار. فمعنى ذلك: أن لا يكون «صلى الله عليه وآله» معصوماً، وهذا خلاف ما ثبت بالدليل القاطع، والبرهان الناصع، من عصمته «صلى الله عليه وآله»، وخلاف الآيات التي ألزمت الناس بالرجوع إليه ليحكم بينهم، واعتبار حكمه حكماً إلهياً، لا بد من قبولهم به وإنتهائهم إليه.

٢ ـ إن قوله تعالى في بقية هذه الآيات، التي يقال: إنها نزلت في هذه المناسبة:

﴿ولولا فضل الله عليك ورحمته، لهمت طائفة منهم أن يضلوك. وما يضلون إلا أنفسهم، وما يضرونك من شيء، وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة، وعلمك ما لم تكن تعلم، وكان فضل الله عليك عظيماً﴾[1].

ثم قوله: ﴿لا خير في كثير من نجواهم﴾[2].

وكذا قوله: ﴿إذ يبيّتون ما لا يرضى من القول﴾[3].

---

(١) النساء آية: ١١٢.

(٢) النساء آية: ١١٣.

(٣) النساء آية: ١٠٨.

إن هذه الآيات تفيد: أنهم كانوا قد تناجوا في هـذا الأمر، وبيتـوا ما لا يرضى الله من القول بهدف الذب عن صاحبهم وإبعاد الشبهة عنه.

ولكن لم يصـل ذلك إلى درجة إقدامهم على تضليـل النبي «صلى الله عليه وآله»، فلم يقـدموا على ذلـك أصلاً بصـريح الايـة التي تقـول: ﴿ولـولا فضل الله عليـك ورحمته لهمت طـائفـة منهم أن يضلوك﴾؛ فـإن معنى ذلك هو أنهم لم يهموا بإضلال النبي «صلى الله عليه واله»، لا أنهم هموا بذلك وفعلوه ووقع النبي «صلى الله عليه وآله» والعياذ بالله في حبائل مكـرهم وهم بمعـاقبـة السـارق، أو بقـطع يـده، أو أنـه بـرأه على رؤوس الأشهاد وجبه قتادة جبهاً شديداً.

٣ ـ إن نفس الآية الآنفة الذكر تـدل على أنهم حتى لو أنهم حـاولوا إضلال النبي «صلى الله عليه وآله» في هذا فإنهم سـوف يفشلون في ذلـك قطعاً وسـوف لن يؤثر ذلـك في النبي «صلى الله عليه وآلـه»، وذلك لقـوله تعالى: ﴿وما يضلون إلا أنفسهم﴾ فإنه بقرينة قوله بعده: ﴿وما يضـرونك من شيء﴾، يفيد أن إضلال هؤلاء لا يتعدى أنفسهم ولا يتجاوزهـم إليك.

ويفيـد: نفي إضرارهم بـالنبي نفياً مـطلقاً، وذلـك بسبب أن الله قد أنزل عليك الكتـاب والحكمة وعلمـك ما لـم تكن تعلم. فنفس هـذه الآية تفيـد: أنه «صلى الله عليـه وآلـه» لم يـرتكب ذنبـاً في حق أحـد يجب أن يستغفر الله منه.

وبعد كل مـا تقدم، فـإن الظاهـر هو أن الايـة الشـريفـة: ﴿ولا تكن للخائنين خصيماً. واستغفر الله إن الله كان غفـوراً رحيماً، ولا تجـادل عن الذين يختانون انفسهم﴾ إن كل ذلـك لا بُدّ أن يكـون وارداً مورد التـأديب والتعليم له ولأمته في أن لا يبادروا بالخصام إلا بعد تبين الحق لهم. وليس يريد إثبات أنه «صلى الله عليه وآله» قد خاصم فعـلاً عن الخائنين وجـادل عنهم، فأذنب بذلك، فوجب أن يستغفر الله سبحانه. فإن ذلـك ليس مراداً

قطعاً؛ وذلك لما قدمناه من القرائن والأدلة. وهو من قبيل قوله تعالى: ﴿لئن اشركت ليحبطن عملك﴾(١) فإنه لا يدل على وقوع الشرك منه «صلى الله عليه وآله».

أضف إلى ذلك كله: أن الشيخ الطوسي رحمه الله تعالى: يقول:

«على أنّا لا نعلم: أن ما روي في هذا الباب، وقع من النبي «صلى الله عليه وآله» لأن طريقه الآحاد، وليس توجه النهي إليه بدالّ على أنه وقع منه ذلك المنهي»(٢).

وثالثاً: وقالوا حول آية: ﴿لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾: احتج به من ذهب من علماء الأصول: إلى أن له «صلى الله عليه وآله» أن يحكم بالإجتهاد، بهذه الآية(٣).

ونقول: إن الآية على خلاف ذلك أدل، حيث إن مفادها: أن الله سبحانه يريه الحق من الكتاب، فيحكم به.

وإلا فلو كان مراد الآية: أن له «صلى الله عليه وآله» أن يحكم بالإجتهاد، لكان ذكر إنزال الكتاب، ثم تعليل ذلك بقوله: لتحكم بين الناس بما أراك الله. لا معنى له.

أضف إلى ذلك: أن الله سبحانه إذا أراه شيئاً؛ فإنما يريه الحق، ولا يريه ما ليس بحق، ولو كان من قبيل الإجتهاد، الذي قد يخطىء ويصيب، لكان ينبغي أن يقول: بما تراه أنت ليشمل ما كان حقاً وما لم يكن كذلك.

وقد قال عمر بن الخطاب: «لا يقولن أحدكم: قضيت بما أراني

---

(١) الزمر آية: ٦٥.

(٢) التبيان ج ٣ ص ٣١٦.

(٣) تفسير ابن كثير ج ١ ص ٥٥٠ وراجع: تفسير النسفي بهامش الخازن ج ١ ص ٤٠٠.

الله، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه «صلى الله عليه وآله»، ولكن ليجتهد رأيه، فإن الرأي من الرسول «صلى الله عليه وآله» كان مصيباً، لأن الله كان يريه إياه، وهو منا الظن والتكلف[١]».

وروي عن الإمام الصادق عليه الصلاة والسلام، أنه قال:

«كان الرأي من رسول الله «صلى الله عليه وآله» صواباً، ومن دونه خطأ؛ لأن الله تعالى قال: فاحكم بينهم بما أراك الله، ولم يقل ذلك لغيره[٢]».

ويلاحظ هنا: أن الآية منقولة في هذه الرواية بالمعنى، لا بنصها الحرفي.

ورابعاً: أما ما ورد في رواية الضحاك؛ من أن اليهود جاؤا شاكين السلاح، فخلصوا صاحبهم، وهربوا به.

فهو موضع شك كبير، إذ لم يكن اليهود ليجرؤا على ذلك، بعد أن رأوا: ما جرى لبني قينقاع من قبل، ثم لبني النضير. وسيأتي بعض ما يرتبط بهذا الموضوع تحت رقم٥ إنشاء الله تعالى.

كما ويرد هنا سؤال: إنه لماذا لم يتعقبهم المسلمون؟! وإلى أين هربوا؟ فهل إنهم خرجوا من البلاد التي تدين بالولاء لرسول الله «صلى الله عليه وآله»؟ ولماذا لم يذكر التاريخ لنا ذلك؟!

هذا كله عدا عن أن ذلك يعتبر نقضاً للوثيقة التي كتبت في مطلع الهجرة فيما بين اليهود والمسلمين، والتي تنص على أن كل حدث

---

(١) الكشاف ج ١ ص ٥٦٢ وتفسير النسفي ج ١ ص ٤٠٠ والتفسير الكبير للرازي ج ١١ ص ٣٣ وتفسير النيسابوري، بهامش جامع البيان ج ٥ ص ١٦٦ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٧٦.

(٢) تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٤٥٣ والإحتجاج ج ٢ ص ١١٧.

وإشتجار، يخاف فساده: فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد «صلى الله عليه وآله»[١].

وخامساً: إن الظاهر هو أن سورة النساء قد نزلت بعد السنة السادسة للهجرة، لأنهم يقولون: إنها نزلت بعد سورة الأحزاب والممتحنة[٢] وهي قد نزلت بعد السنة الرابعة ولا سيما سورة الممتحنة، فإن قصة حاطب بن أبي بلتعة وكتابته لقريش، وإنكشاف ذلك قد كان في قصة الحديبية[٣].

وثمة شواهد أخرى على ذلك في السورة مثل مجيء النساء المؤمنات في الحديبية، ونزول آية: ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات إلخ..﴾[٤].

وصرح في رواية إبن عباس: بأن سورة الممتحنة نزلت بعد صلح الحديبية[٥].

كما أنها قد نزلت بعد سورة: إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً[٦] ولا شك في أن هذه السورة قد نزلت في شأن الحديبية وصرح الرواة في آية بيعة النساء

---

(١) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٢ ص ١٤٧ ـ ١٥٠ والبداية والنهاية ج ٣ ص ٢٢٤ ـ ٢٢٦ ومكاتيب الرسول ج ١ ص ٢٤١ ـ ٢٦٣ وراجع في الأقوال ص ١٨٤ وسنن البيهقي ج ٨ ص ١٠٦.

(٢) الإتقان ج ١ ص ١١.

(٣) راجع الدر المنثور ج ٦ ص ٢٠٣ عن ابن مردويه وأبي يعلى، وابن المنذر.

(٤) الدر المنثور ج ٦ ص ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ عن البخاري، وأبي داود في ناسخه والبيهقي في السنن والطبراني، وابن مردويه، وابن دريد في أماليه، وابن سعد، وابن إسحاق، وابن المنذر، وابن جرير، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم.

(٥) الدر المنثور ج ٦ ص ٢٠٨ عن ابن مردويه.

(٦) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٤٣.

بأنها نزلت عام الفتح(١).

(وليراجع بقية تفسير سورة الممتحنة وتفسير سورة الأحزاب في الدر المنثور للوقوف على موارد أخرى تدل على ذلك)

أضف إلى ذلك: أنهم يقولون: إن قوله تعالى: ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾، الواردة في سورة النساء قد نزلت يوم فتح مكة، حيث رد الرسول مفاتيح الكعبة إلى عثمان بن أبي طلحة، حسبما يقولون(٢).

بل لقد زعم النحاس: الإتفاق على نزول هذه الآية في مكة، حتى ادعى أن سورة النساء مكية(٣).

وفيها أيضاً آية التيمم، التي يقول أبو هريرة وهو قد أسلم سنة سبع(٤): إنها لما نزلت لم يدر كيف يصنع(٥).

وتتبع الموارد الأخرى يُترك لمن أراد ذلك.

وسادساً: تقدم: أن الطبري قد استظهر أن تكون القضية واردة في الخيانة في الوديعة لأن الخيانة إنما تقال في هذا المجال.

وسابعاً: لقد روي في تفسير قوله تعالى: ﴿إذ يبيتون ما لا يرضى

---

(١) الدر المنثور ج ٦ ص ٢٠٩ عن ابن أبي حاتم.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ١٧٤ و ١٧٥ عن ابن مردويه، وابن جرير، وابن المنذر.

(٣) الإتقان ج ١ ص ١٢.

(٤) راجع: أسد الغابة ج ٥ ص ٣١٦ والإصابة ج ٤ ص ٢٠٦ و ٢٠٧ والإستيعاب بهامشها ج ٤ ص ٢٠٨ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١٠٢ وفتح الباري ج ٦ ص ٣١ وج ٧ ص ٣٧٧ و ٣٧٨ وشيخ المضيرة أبو هريرة وسير أعلام النبلاء ج٢ ص٥٨٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٤٧٥ وعمدة القاريء ج ٢٣ ص ٢٩١.

(٥) الدر المنثور ج ٢ ص ١٦٧ عن المصنف لابن أبي شيبة.

من القول﴾ ما يفيد: أن هذه الآيات قد نزلت في مورد آخر فراجع[1].

ولم نفهم أخيراً لماذا لم يشتك نفس صاحب الدرع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأرسل شخصاً آخر لهذا الغرض.

وأخيراً فإننا نلاحظ ان بعض الروايات تهدف إلى الطعن بالأنصار، والحط من قدرهم.

الكلمة الأخيرة

ولكننا مع كل ما تقدم، فاننا لا نستبعد أن يكون لهذه الرواية أصل، وإن لم نستطع أن نحدده بدقة، فربما يكون ثمة شخص قد سرق درعاً لأحدهم، فلما خاف أن تقطع يده هرب وارتد.

الارتداد لماذا؟!

ليس عجيباً أن يسرق الانسان شيئاً ما، بدافع الحاجة أحياناً، أو بدافع الاضرار بخصمه أحياناً أخرى، أو لاقتضاء عادته وظروفه النفسية وغيرها وخصوصاً مع عدم بنائه نفسه، وأخلاقه، وعاداته، وسلوكه بصورة عامة، وفق المبادىء والمثل العليا التي يؤمن بها.

ولكن العجيب حقاً؟ أن يتخلى هذا الانسان عن عقيدته، وفكره، وقناعاته بسبب أمر تافه كهذا! وهذا إن دل على شيء؛ فإنما يدل على أن هذه العقيدة لم تتخذ في نفسه صفة الأصالة والرسوخ الكامل، ولا اتصلت بعقله وبروحه. ولا هو تفاعل معها، وعاشها فكراً وعقيدة وسلوكاً، وإنما كانت بالنسبة إليه نوعاً من الترف الفكري، أو انسياقاً في جو معين لم ير بأساً من الانسياق معه، ولا ضرورة للتخلف عنه.

---

(١) تفسير نور الثقلين ج ١ ص ٤٥٤، ٤٥٥ عن روضة الكافي، والإحتجاج، وتفسير العياشي وتفسير البرهان ج ١ ص ٤١٤ وتفسير العياشي ج ١ ص ٢٧٥.

ماذا يقطع في حد السرقة:

إن حد السرقة هو قطع اليد، واختلفوا فيما يقطع منها. فقال: قوم بأن القطع للأصابع فقط. وإن كان الجمهور على أن القطع من الكوع[١] على حد تعبير ابن رشد، واتفق على ذلك الائمة الاربعة: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وابن حنبل[٢].

ولكن قد خالف الشيعة في ذلك، وذهبوا تبعاً لائمتهم إلى أن القطع يجب أن يكون من أصول الأصابع. ويدل على ذلك من النصوص الواردة عن أمير المئمنين «عليه السلام» وغيره:

١ ـ أن الجاحظ يذكر: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» كان يقطع اليد من أصول الأصابع، حتى عدّ الجاحظ ذلك من المطاعن عليه[٣]. وذلك يدل على شهرة ذلك عنه.

٢ ـ روى عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: أن علياً كان يقطع اليد من الاصابع، والرجل من نصف الكف[٤].

٣ ـ ويشير إلى ذلك: أنهم يروون: أنه (ع) قد جيء بسارق، فقال لقنبر: إذهب به يا قنبر، فشد اصبعه، وأوقد النار، وادع الجزار ليقطع الخ[٥].

فإن الظاهر: أنه أمره بشدّ إصبعه، ليكون القطع من أصول

---

(١) بداية المجتهد ج ٢ ص ٤٤٧. والكوع: هو طرف الزند الذي يلي الابهام، ومنه المثل: احمق يمتخط بكوعه.

(٢) راجع: : الفقه على المذاهب الاربعة ج ٥ ص ١٥٩.

(٣) العثمانية ص ٩١.

(٤) مصنف الحافظ عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٨٥.

(٥) كنز العمال ج ٥ ص ٣١٦ عن مسند ابي يعلى، وحياة الصحابة ج ٢ ص ٤٦٤ عنه.

الأصابع.

٤ ـ ويؤيد ذلك: قول عمر: لا تقطع الخمس (أي الأصابع) إلا في خمس(١) أي دراهم.

٥ ـ «وكان علي بن أصمع على البارجاه، ولّاه علي بن أبي طالب صلوات الله عليه، فظهرت منه خيانة، فقطع أصابع يده، ثم عاش حتى أدرك الحجاج؛ فاعترضه يوماً، فقال:

أيها الأمير، إن أهلي عقوني.

قال: بم ذاك؟

قال: سموني علياً.

قال: ما أحسن ما لطفت. ثم ولّاه ولاية، ثم قال: والله لئن بلغتني عنك خيانة لاقطعن ما أبقى علي من يدك(٢).

٦ ـ بل الظاهر: أن قطع الأصابع قد كان شائعاً قبل زمان عطاء، أي في الصدر الأول، كما يفهم من تساؤل ابن جريج، وجواب عطاء له، فقد قال ابن جريج لعطاء: سرق الأولى. فقال: يقطع كفه. قلت: فما قولهم: أصابعه؟!.

قال: لم أدرك إلا قطع الكف كلها(٣).

خسوف القمر:

---

(١) سنن الدار قطني ج ٣ ص ١٨٦، واخرجه ابن المنذر والنسائي. واخرجه ابن ابي شيبة عن أبي هريرة وأبي سعيد. وفي هامش سنن الدار قطني عن: ابن شبرمة وابن ابي ليلى والحسن البصري.

(٢) الاشتقاق ص ٢٧٢ ووفيات الاعيان ج ٣ ص ١٧٥ ط دار صادر.

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٨٥.

ويقـولـون: إنـه في السنـة الخـامسـة من الهجـرة في جمـادى الآخرة، انخسف القمر، وجعل اليهود يضربون بـالطسـاس (جمع طـاس) ويقولون: سحر القمر.

فصلى بهم النبي «صلى الله عليـه وآلـه» صـلاة الخسـوف، حتى انجلى القمر[١].

ونقول :

إن من الواضح : أن اليهـود لم يكونـوا سليمي النوايـا حينما ضربوا بالطساس، وقالوا: سحر القمر.

وذلك لأن خسوف القمـر، أمر عـادي يحدث كثيراً، ويعرفـه كـل أحد.

فهل أراد اليهود بعملهم هذا التلاعب بأفكار النـاس، وإيهاسهم بـأن هذا من فعل محمد «صلى الله عليه وآله»، وأنه ساحر، وليس بنبي؟!

إن تاريخ اليهود، ونشاطاتهم الماكـرة والهدامـة، لا تأبى عن تقـوية هذا الإحتمال، وتأكيده.

النبي (ص) يبعث بالأموال الى مكة:

وفي السنة الخامسة كما يقولون: أصابت قريشاً شدة، فبعث إليهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» بفضة، يتألفهم بها[٢].

وفي بعض النصوص: أنه أرسل إليهم بخمس مئة دينار[٣].

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٩ عن ابن حبان.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠.

(٣) آثار الحرب في الفقه الإسلامي ص ٥٢٢ والمبسوط للسرخسي ج ١٠ ص ٩٢ وراجع: الثقات ج ١ ص ٢٦١ عن شرح السير الكبير ج ١ ص ٧٠.

عن عبد الله بن علقمة الخزاعي، عن ابيه، قال: بعثني النبي «صلى الله عليه وآله» بمال لأبي سفيان بن حرب، يفرق في فقراء قريش، وهم مشركون يتألفهم. فقدمت مكة ودفعت المال إلى أبي سفيان فجعل أبو سفيان يقول: من رأى أبرّ من هذا ولا أوصل يعني النبي «صلى الله عليه وآله» إنا نجاهد ونطلب دمه وهو يبعث إلينا بالصلات يبرنا بها[1].

أما ما ذكره إبن سعد من أنه «صلى الله عليه وآله» أرسل إلى أبي سفيان بمال يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح[2] فلعلها كانت مرة أخرى غير التي كانت في السنة الخامسة. ولعل الرسول في كلا الحادثتين رجل واحد أيضاً.

ونقول :

إن هذا الموقف للرسول «صلى الله عليه وآله» من مشركي مكة لا يجوز تفسيره على أنه محاولة منه لشراء ولائهم، عن طريق استغلال ضعفهم الناشيء عن مكابدة الحاجة، ومكافحة الجوع، ومعاناة البلاء والآلام. لأن معنى ذلك هو أن مواقفه «صلى الله عليه وآله» وتصرفاته كانت تمليها عليه الروح التجارية، والشعور الإنتهازي وأهداف لا إنسانية بصورة عامة.

وإنما عكس ذلك هو الصحيح. فإن مواقف المشركين معه «صلى الله عليه وآله»، وجرائمهم تجاهه، وتجاه اهل بيته وأصحابه والتي كانت قد بلغت الغاية، وأوفت على النهاية. لو فرض أنها قد كان لها دور في ما يتخذه من مواقف ويقوم به من أعمال، فقد كان اللازم هو أن يجد في

---

(١) التراتيب الإدارية ج ١ ص ٣٩٠، ٣٩١ عن كنز العمال ج ٥ ص ٤٢ عن ابن عساكر.

(٢) الطبقات الكبرى (ط صادر) ج ٤ ص ٢٩٦ والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٢٢٥ وراجع: ص ٣٩٠، ٣٩١ عن ابن عساكر وعن كنز العمال ج ٥ ص ٤٢.

معاناة أهل مكة أنواع البلاء ما يشفي غليل صدره ومتنفساً لحقده ووجده. ولكُنا نجده يعلن بفرحه وسروره، ويعرب عن تمنياته بزيادة النكبات، وتوالي المصاعب والمتاعب وبمضاعفة البلايا والمآسي على أولئك الذين لم يألوا جهداً ولم يدخروا وسعاً في حربه، وقهره، والحاق مختلف أنواع الأذى به وبكل من يلوذ به.

نعم، إن هذا هو الذي كان يمكن ان نتوقعه منه «صلى الله عليه وآله» في ظروف كهذه ولكن من يراجع حياة النبي (ص) ومواقفه من أهل مكة قبل وبعد هذه القضية، فإنه يجده ذلك الرجل المشفق، والوالد الرحيم لهم حتى وهم يتخذون ضده وضد أهل بيته واصحابه أعتى المواقف، ويرتكبون في حقهم ابشع الجرائم وأفظعها؛ فهو القائل في حرب أحد، التي قتل فيها عمه اسد الله واسد رسوله حمزة بن عبد المطلب: اللهم أغفر لقومي فإنهم لا يعلمون.

وهو الذي قال لأهل مكة، حينما دخلها بعد ذلك في سنة ثمان للهجرة: إذهبوا؛ فأنتم الطلقاء، مع أنهم قد حاربوه، ونابذوه على مدى سنوات طويلة، وقتلوا، أو تسببوا في قتل الكثيرين من الخيرة من أهل بيته وأصحابه.

وقد وصف القرآن الكريم حالته ومشاعره هذه بأنه: ﴿عزيز عليه ما عنتم، حريص عليكم، بالمؤمنين رؤوف رحيم﴾.

بل لقد كانت نفسه تذهب حسرات عليهم، حتى لقد قال الله تعالى له: ﴿ولا تذهب نفسك عليهم حسرات﴾. وقال مخاطباً إياه: ﴿لعلك باخع نفسك على آثارهم، إن لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفاً﴾.

نعم. وهذا هو شأن المسلم الأول، وتلك هي تعاليم الإسلام والتربية الإلهية الخالصة، التي تسمو بالإنسان عن أن يكون أسير انفعالاته وأحقاده، وتفتح أمامه الآفاق الرحبة، ليعيش الحياة بكل صفائها ونبلها،

وبكل كمالاتها ومواهبها، لا تقيده قيود، ولا تحده حدود.

اول وافد على رسول الله (ص) :

ويقولون: إنه في السنة الخامسة قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بلال بن الحارث، في أربعة عشر رجلاً من مزينة، فأسلموا.

وكان اول وافد مسلم بالمدينة.

فقال لهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ارجعوا، فأينما تكونوا فأنتم من المهاجرين.

فرجعوا إلى بلادهم[1].

ونقول: إننا نسجل هنا ما يلي:

١ ـ إن اعتبار النبي «صلى الله عليه وآله» هؤلاء من المهاجرين اينما كانوا وحيثما وجدوا يشير الى:

أ : أن المهاجري لا ينحصر بمن قدم من مكة إلى المدينة، بل يعم كل من هاجر من بلاده إلى الله ورسوله، كما أشارت اليه الآية بل الآيات القرآنية. إذن: فلا يحق لأهل مكة أن يعتبروا أنفسهم (المهاجرين) دون غيرهم. فالإمتيازات التي حاولوا ان يختصوا بها لأنفسهم دون غيرهم على هذا الأساس تصبح بلا مبرر مهما كان ضعيفاً وغير معقول.

ب : إن اعتبارهم من قبل النبي «صلى الله عليه وآله» مهاجرين، حتى مع بقائهم في بلادهم هو بدوره أيضاً توضيح ومعيار آخر لمفهوم المهاجر الذي يعترف به الإسلام ويتعامل على أساسه.

ج : إننا نلاحظ: أنه «صلى الله عليه وآله» قد ركز على كونهم من

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠.

المهاجرين، ولم يعتبرهم من الأنصار، ولا ندري إن كان ذلك منه «صلى الله عليه وآله» وهو الذي كان ينظر إلى الغيب من ستر رقيق الماحة إلى سياسة الإستئثار والتجني التي سوف ينتهجها الحكام تجاه الأنصار، لصالح المهاجرين، وهو بذلك يبذل محاولة لإعطاء المبررات المنطقية لإدانة تلك السياسة الظالمة وإظهار بعدها عن النزاهة، وعن العدالة.

وقد رأيناه «صلى الله عليه وآله» قد اعتبر أن كل من دخل في الإسلام طوعاً فهو مهاجري[1] حسبما روي عنه.

وهذا بدوره إدانة أخرى لتلك السياسات التي انتهجها الخليفة الثاني بعده لصالح المهاجرين ضد الأنصار، بهدف تكريس الحكم في هذا الفريق الذي يهتم الخليفة الثاني بأمره، ويرسم لذلك الخطط، ويضع له المناهج .وقد أشرنا إلى شيء مما حاق بالأنصار في الجزء الرابع من هذا الكتاب فليراجه من أراد، وتحدثنا عن جانب من هذه السياسات في كتابنا الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام».

٢ ـ إننا نلاحظ: أن هذه الوفود قد بدأت في السنة الخامسة، وذلك يدل على أن الناس قد بدأوا يشعرون بقوة الإسلام، وشوكته، وأصبح واضحاً لديهم: أن قريشاً. بكل جبروتها وقوتها ونفوذها قد باتت عاجزة عن تسديد ضربة قاضية لهذا الدين الجديد رغم أنها قد ألحقت بالمسلمين خسائر كبيرة في حرب أحد، ولكن تحرك النبي «صلى الله عليه وآله» في غزوة حمراء الأسد وفي غيرها وحتى في حرب أحد بالذات قد ضيع عليها فرص تكريس النصر لها كما هو معلوم. وإذن، فقد كان من الطبيعي أن يظهر من يرغب بالإسلام إسلامه، دونما خوف أو وجل.

كما أن من الطبيعي أن يخطب أولئك الذي يعيشون في المنطقة ود

---

(١) راجع: الجعفريات ص ١٨٥ وجامع أحاديث الشيعة ج ١٣ ص ٢٠٧ عنه ومستدرك الوسائل ج ٢ ص ٢٦٨ عن روضة الكافي.

المسلمين، وأن يعقدوا معهم معاهدات وإتفاقات توضح نوع ومستوى ومنطلقات العلاقة بالمسلمين.

وهذه الوفود، وإن كانت قد ظهرت على نطاق واسع في سنة تسع من الهجرة أي بعد فتح مكة، وكسر شوكة قريش والقضاء على جبروتها.

ولكن بدء هذه الوفود ولو بصورة محدودة في السنة الخامسة، يدلل على وجود تحول حقيقي في ميزان القوى في المنطقة، ثم في نظرة الناس للإسلام، والمسلمين، وحساباتهم الدقيقة وتصوراتهم فيما يختص بالتعامل معه كقوة جديدة في المنطقة، وكدين جديد أيضاً.

٣ ـ قولهم إن وفد بلال بن الحارث كان أول وفد مسلم إلى المدينة قد يكون موضع ريب وشك إذا أردنا أن نبحث هذا الموضوع بدقة وأناة، فلعل وفد ضمام بن ثعلبة كان قبله.

إلا أن يدعى أن ضماماً لم يكن قد أسلم حينئذ، ومهما يكن من أمر، فإن موضوع الوفود وسائر ما يتعلق به موكل إلى ما يأتي إن شاء الله تعالى.

٤ ـ وإذا كان بلال بن الحارث شاباً في مقتبل العمر، لم يتجاوز الخمس وعشرين سنة[1] فإن نسبة هذا الوفد إليه، من بين سائر الرجال الذين رافقوه، ولعل الكثيرين منهم كانوا أسنّ منه، وقد يكون فيهم من هو من ذوي الشرف والرياسة في تلك القبيلة، نعم. . . إن نسبة الوفد إلى هذا الشاب دون أي منهم يصبح بحاجة إلى مزيد من التأمل والتحقيق والتدبّر.

٥ ـ ان بلالاً كان يسكن وراء المدينة[2] ـ كما يقولون ـ فلابد من التأمل أيضاً في سبب اعتبار قدومه إلى النبي «صلى الله عليه وآله» وفادة عليه نسأل الله التوفيق لمزيد من البحث في ذلك في الوقت المناسب.

---

(١) و(٢) الإصابة ج ١ ص ١٦٤.

وفد ضمام بن ثعلبة :

قال الديار بكري: «وفي هذه السنة قدم على رسول الله «صلى الله عليه وآله» ضمام بن ثعلبة، من بني سعد بن بكر.

وعليه جمع كثير من اكابر أهل السير، لكن الحافظ ابن حجر، قال في فتح الباري، إن قدوم ضمام كان في السنة التاسعة، كما ذهب إليه محمد بن إسحاق، وسيجيء في الخاتمة»[1].

ونحن نوكل الحديث والتحقيق في ذلك إلى الحديث عن سنة تسع، وهي سنة الوفود إن شاء الله تعالى.

وإنما ذكرنا ذلك هنا متابعة لهم. وللإشارة إلى الموضع الذي نفضل إرجاء طرح هذه المسائل إلى حين بلوغه.

غدر مقيس بن حبابة :

قالوا: وفي السنة الخامسة، قدم مقيس بن حبابة من مكة، متظاهراً بالإسلام، فقال: يا رسول الله، جئتك مسلماً، وجئتك أطلب دية أخي، قتل خطأ، فأمر له رسول الله بدية أخيه هشام بن حبابة، فأقام عند رسول الله «صلى الله عليه وآله» غير كثير، ثم اعتدى على قاتل أخيه، فقتله، ثم رجع إلى مكة مرتداً[2].

وذلك إن دل على شيء، فإنما يدل على عدل الإسلام وسماحته وتسامحه، ويظهر زيف وسقوط مناوئيه، وغدرهم.

وهو يعطي الصورة العملية عن أخلاقيات الإسلام ومناقبيته، ووفائه

---

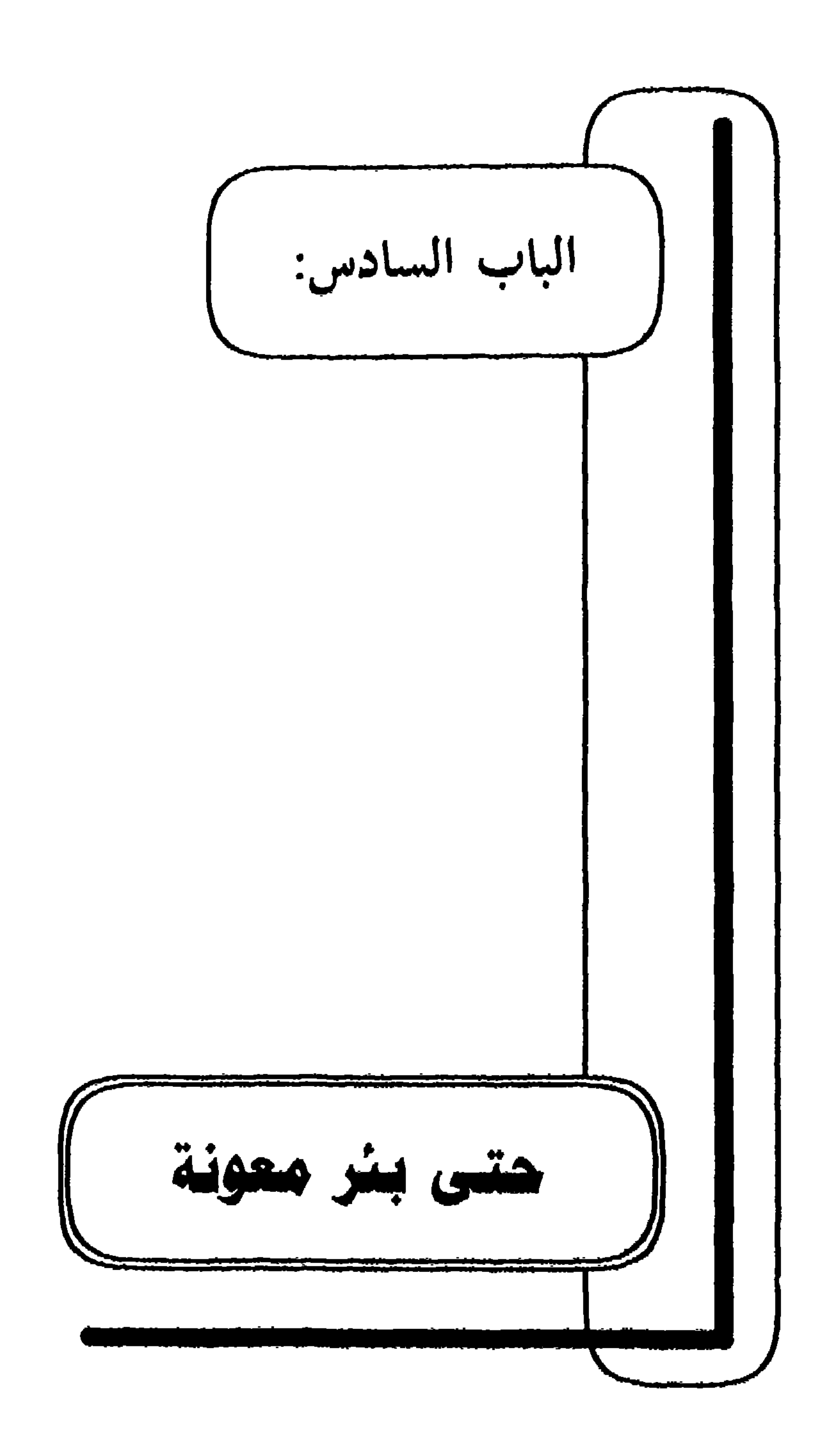
(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٠ وراجع الإصابة ج ٢ ص ٢١١.

(٢) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٧٣، وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٦٠٩ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٩٤، وراجع ص ١٩٢ وراجع ص ٢٥٠.

بالتزاماته.

وإلى جانب ذلك تظهر اللاأخلاقية والفلتان واللامبدئية الجاهلية أعاذنا الله من شرور أنفسنا، وهدانا إلى سواء السبيل.





الباب السادس:

حتى بئر معونة

الفصل الأول:

سريتان ناجحتان



بداية

هـذا. وقد كـانت فيمـا بين أحـد والخنـدق، العـديـد من السـرايـا والغزوات وكانت لها نتائج إيجابية، على الصعيد السيـاسي العام وكـذلك على الصعيد الإجتماعي، والعسكري وغير ذلك كما سنرى.

وحيث إن السرايا لم يكن النبي «صلى الله عليـه وآله» يشـارك فيها، وإنما كان يشارك في الغزوات فقط، فلسوف نحاول الفصل فيما بينهما في الحديث، ولسوف نهتم بالغزوات التي يشـارك فيها النبي «صلى الله عليـه وآلـه» بنفسه أكثـر، لنستفيد من أقـواله ومـواقفه (ص) الـدروس والعظات والعبر، ولتكون لنا نهج حياة، ومنار هداية، ودليل خير وفلاح.

وليُعلم: أن كثيراً مما يذكر في هذه الغزوات والسـرايا، يحتـاج إلى بحث وتمحيص، وقد لا نرى ضرورة كبيرة للمبادرة لتحقيقه ومعـالجته في هذه العجالة. توفيراً للفرصة لما هو أهم وأكثر ضرورة وإلحاحاً. فما نذكره هنا لا يدل على أننا نقطع بصحته، وإنما نذكره متـابعة للمؤرخين، فليعلم ذلك.

ونـذكر هـذه السرايـا حسب الترتيب الـزمني، فيما ظهـر لـدينـا، أو حسب ما نص عليه المؤرخون فنقول:

سرية أبي سلمة الى قطن:

ويقولون: إنـه في هلال المحـرم، على رأس خمسة وثـلاثين شهراً

من الهجرة. وقيل: في آخر سنة ثلاث، على رأس أربعة وثلاثين شهراً كانت سرية أبي سلمة، عبد الله بن عبد الأسد، إلى قطن[1]، وكان معه مئة وخمسون رجلاً من الأنصار، والمهاجرين. منهم أبو عبيدة بن الجراح، وسعد بن أبي وقاص، وأسيد بن حضير، وسالم مولى أبي حذيفة، وغيرهم.

فإن رجلاً من طيء، وقيل من نفس الذين توجه أبو سلمة لغزوهم ـ وإسمه الوليد بن زهير بن طريف ـ وقيل الوليد بن الزيه الطائي ولعله تصحيف زهير، أو العكس ـ كان قد قدم المدينة لزيارة زينب الطائية إبنة أخيه، وزوجة طليب بن عمير ـ فأخبر صهره أن طليحة وسلمة ابني خويلد قد سارا في قومهما، ومن أطاعهما يريدون أن يدنوا من المدينة لحرب رسول الله (ص).

وقالوا: نسير إلى محمد في عقر داره، ونصيب من أطرافه؛ فإن لهم سرحاً يرعى جوانب المدينة، ونخرج على متون الخيل، فقد أربعنا خيلنا ـ أي أرعيناها الربيع ـ ونخرج على النجائب المخبورة؛ فإن أصبنا نهباً لم ندرك، وإن لاقينا جمعهم، كنا قد أخذنا للحرب عدتها؛ معنا خيل ولا خيل معهم، ومعنا نجائب أمثال الخيل، والقوم منكوبون، قد أوقعت بهم قريش، فهم لا يستبلون دهراً ولا يثوب لهم جمع.

فقال رجل منهم اسمه: قيس بن الحارث: يا قوم، والله، ما هذا برأي، ما لنا قبلهم وتر، ولا هم نهبة لمنتهب، إن دارنا لبعيدة من يثرب،

---

(١) قطن: جبل بناحية فيد كذا في المواهب اللدنية وفي غيره: ببلاد بني أسد على يمينك إذا فارقت الحجاز، وانت صادر من النقرة، قال إسحاق: قطن: ماء من مياه بني أسد بنجد. راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ وعدداً من المصادر الآتية في الهامش التالي.

ما لنا جمع كجمع قريش، مكثت قريش دهراً تسير في العرب تستنصرهـا، ولهم وتـر يطلبـونه، ثم سـاروا وقد امتـطوا الإبل، وقـادوا الخيل، وحملوا السـلاح، مع العـدد الكثير، ثـلاثة آلاف مقـاتـل سـوى أتبـاعهم، وإنمـا جهدكم أن تخرجـوا في ثلاث مئـة رجل، إن كملوا، فتغـررون بأنفسكم، وتخرجون من بلدكم، ولا آمن أن تكون الدائرة عليكم.

فكـاد ذلك أن يشككهم في المسيـر، وهم على مـا هم عليـه بعـد. فذهب به صهره إلى النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فأخبره كما أخبره.

وفي رواية: أنهم كانـوا قد جمعـوا، وتوجهـوا إلى المدينـة، ثم بدا لهم الرجوع، فرجعوا إلى منازلهم.

وعند البلاذري: كانوا قد جمعوا جمعاً عظيماً.

فبعث رسـول الله «صلى الله عليه وآله» أبا سلمـة، وأرسل معـه نفس ذلك الرجل الذي أخبره بجمعهم، وقال (ص) لأبي سلمة: سر حتى تنزل أرض بني أسـد، فأغـر عليهم، قبل أن تـلاقي عليك جمـوعهم، فخرج، وكـان الطائي دليـلاً خريتـاً ـ أي ماهـراً ـ فأغـذّ السير فسـار بهم أربعـاً إلى قـطن، وسلك بهم غير الـطريق وعارض الـطريق، وسار بهم ليـلاً ونهاراً، ـ وفي روايـة أخرى: إنهم كـانوا يسيـرون في الليل ويكمنـون في النهـار ـ ليعمي عليهم الأخبـار، فسبقوا الأخبـار، وانتهوا إلى أدنى قـطن، مـاء من مياه بني أسد.

فتـذكر روايـة: أن أبا سلمـة أغار على سـرحهم، ودوابهم وأصابـوا ثـلاثة أعبـد، كانـوا رعاة، وهـرب الباقـون، وأخبـروا قـومهم بمجيء أبي سلمة، وكثرة جيشه ـ وبتعبير الواقدي: وكثروه عندهم ـ.

فخافوا، وهربوا عن منازلهم في كل وجه، ثم ورد أبو سلمة، فوجـد الجمع قد تفرق، وجعل أصحابه ثلاث فرق، فرقة أقامت، وفرقتان أغارتـا في نـاحيتين شتى، وأوعز إليهم ألا يمعنـوا في طلب أحد، وألا يفتـرقـوا،

وألا يبيتوا إلا عنده، واستعمل على كل فرقة عاملاً منهم؛ فآبوا إليه جميعاً سالمين، ولم يلقوا أحداً. وجمعوا ما قدروا عليه من الأموال ورجعوا إلى المدينة.

وفي رواية أخرى: إنه لقيهم فقاتلهم، فظفر وغنم، وأنه قتل عروة بن مسعود (الصحيح: مسعود بن عروة) في هذه الغزوة على ما قاله أبو عبيدة البكري.

وأن أبا سلمة لما ورد قطن، وجدهم قد جمعوا جمعاً، فأحاط بهم أبو سلمة في عماية الصبح، فوعظ القوم ورغبهم في الجهاد، وأوعز إليهم في الإمعان في الطلب، وألف بين كل رجلين، فانتبه الحاضر قبل حملة القوم عليهم، فتهيأوا وأخذوا السلاح. أو أخذه بعضهم، فقتل سعد بن أبي وقاص رجلاً منهم، وقتل رجل منهم مسعود بن عروة، فحازه المسلمون إليهم، حتى لا يسلب من ثيابه، ثم حمل المسلمون فانكشف المشركون، وتفرقوا في كل وجه، ثم أخذ أبو سلمة ما خف لهم من متاع القوم، ولم يكن في المحلة ذرية، ثم انصرفوا راجعين إلى المدينة، حتى إذا كانوا من الماء على مسيرة ليلة أخطأوا الطريق، فهجموا على نعم لهم، فيها رعاؤهم، فاستاقوا النعم والرّعاء، فكانت غنائمهم سبعة أبعرة.

وفي رواية: أنهم لما أخطأوا الطريق. إستأجروا دليلاً فقال لهم: أنا أهجم بكم على نعم؛ فما تجعلون لي منه؟ فقالوا: الخمس، قال: فدلهم على النعم، وأخذ خمسه.

وفي نص آخر: إن أبا سلمة أعطى الدليل الطائي ما أرضاه، وعزل للنبي «صلى الله عليه وآله» عبداً، (صفيّ المغنم)، ثم خمسها، وقسم الباقي على السرية، فبلغ سهم كل واحد سبعة أبعرة، وأغناماً. وكانت مدة غيبتهم عشرة أيام وقيل: أكثر من ذلك[1].

---

(١) راجع فيما تقدم: المصادر التالية: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤١ ـ ٣٤٦ وتاريخ =

ملاحظات لابد منها:

ولنا على ما تقدم ملاحظات، هي:

ألف: إن النص المتقدم يقول: إن سرية أبي سلمة إلى قطن قد كانت في هلال المحرم، على رأس خمسة وثلاثين شهراً من الهجرة.

ونقول:

أولاً: إن من الواضح أن هجرة الرسول الأعظم الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد كانت في شهر ربيع الأول. وهذا معناه أن سرية أبي سلمة كانت على رأس أربعة وثلاثين شهراً، إلا إذا كان المقصود: أنها كانت في أول الشهر الخامس والثلاثين كما هو الأولى.

وثانياً: إنها إذا كانت في أول المحرم، فلا يمكن أن تكون في أول السنة الرابعة، إلا بنحو من المسامحة، وزيادة شهرين، لأن الهجرة كانت في ربيع الأول، كما قلنا، وكان هو أول السنة، وتغييره إلى المحرم إنما كان من قبل الخليفة الثاني عمر بن الخطاب بعد سنوات طويلة.

فمن قال: إنها كانت في أول الرابعة فقد اعتمد التاريخ الذي وضعه عمر بن الخطاب، وتسامح بإضافة شهرين، ومن قال: إنها كانت في أواخر الثالثة فقد اعتمد التاريخ الأصيل الذي وضعه النبي «صلى الله عليه وآله» والذي يكون أول السنة فيه هو ربيع الأول. ويكون كلامه أكثر دقة وانسجاماً مع الواقع.

= الخميس ج ١ ص ٤٥٠ والمحبر ص ١١٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٢١، ١٢٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦١، ٦٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ص ٣٧٤، ٣٧٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٥ وسيرة مغلطاي ص ٥١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٤، ١٦٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٤.

ثالثا: إن كون سرية أبي سلمة هذه قد كانت سنة ثلاث في اخرها، أو في اول سنة أربع، لا يتلاءم مع القول بأن أبا سلمة قد توفي سنة إثنتين ولا مع القول بأنه قد توفي في جمادى الآخرة سنة ثلاث، حسبما قدمناه، حين الكلام على وفاة أبي سلمة.

رابعاً: إنه قد تقدم في المجلد الخامس من هذا الكتاب بعض القرائن التي تفيدا أنه توفي سنة إثنتين، وهو ما ذهب إليه البعض، حسبما ألمحنا إليه حين الكلام على وفاته.

وقد ذكرنا في الجزء الخامس: أن أم سلمة قد حضرت زفاف فاطمة كزوجة للنبي، إلا أن تكون أم سلمة قد حضرت هذا الزفاف كإمرأة من النساء ويكون المراد ببيت أم سلمة: البيت الذي صار لها فيما بعد. وإن كان ذلك خلاف الظاهر. حيث إن النبي «صلى الله عليه وآله» إنما كان يبني لزوجاته البيوت بعد زواجه بهن، ولأنه يظهر من الرواية: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يتعامل معها كزوجة، كما ألمحنا إليه فيما تقدم. والله هو العالم بحقيقة الحال.

ب: يلاحظ: أن الرواية المتقدمة تقول: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أمر أبا سلمة بالإغارة عليهم بغتة، قبل ان يعلموا أو يجمعوا الجيش.

ولعل ذلك يرجع إلى أنهم كانوا قد بادروا هم إلى نصب العداء للمسلمين، وجمع الجموع للإغارة على المدينة، فأصبحوا من المحاربين، الذين لابد من كسر شوكتهم، ودفع غائلتهم، ولم يعد لهم أمان، ولا حرمة، ولا عهد. فلا مانع من تربص غفلتهم، والإغارة عليهم بغتة، فإنما: «على نفسها جنت براقش»، ولا يعتبر ذلك غدراً بهم، ولا تجنياً عليهم، فإن المحارب إذا قصر في الإحتياط لنفسه، لا يكون معذوراً، ولا يجب على غيره أن ينوب عنه في ذلك.

ومن جهة ثانية: فإن هذا الأمر من شأنه أن يقلل من حجم الخسائر في الأرواح في صفوف المسلمين، وحتى في صفوف المشركين أيضاً. كما أن من شأنه أن يعود بالفائدة الكبيرة على المسلمين من الناحية الإقتصادية، كما يتضح من حجم الغنائم التي حصلوا عليها. كما يضعف عدوهم من هذه الناحية، وبالتالي فإنه يربك خطط العدو وخطواته في مجال التآمر على المسلمين، وضربهم. ويؤجل كثيراً من المشاكل، والأخطار إلى أجل مسمى، الأمر الذي ربما يحمل معه الكثير من المستجدات، التي قد لا يبقى معها مجال للحرب، ولا للخصومة على الإطلاق، ولعل ما ذكره ابن سعد من قول الرسول لأبي سلمة: سر حتى تنزل أرض بني أسد فأغر عليهم قبل أن تلاقى عليك جموعهم[1]. يشير إلى الأمرين السابقين.

ج : إن ذلك يعطينا: أنه لا مانع من المبادرة إلى أعمال وقائية، تمنع الأعداء من تسديد الضربات القاسية للمؤمنين، ما دام العدو بصدد ذلك، ويعد العدة له.

أضف إلى ذلك: أن غزو المسلمين في عقر دارهم يضعف أمرهم، ويوهن عزمهم، ويطمع فيهم أعداءهم.

أما إذا بادروا هم إلى مبادءة أعدائهم في عقر دارهم، فإن ذلك أبعد للسمع، وأنكى للعدو، وأقوى لقلوب المسلمين.

د : لعل الرواية الأخيرة أقرب إلى الصواب، إذا ثبت أن مسعود بن عروة أو عروة بن مسعود قد قتل في هذه الغزوة: كما نص عليه

---

(١) الطبقات ج ٢ قسم ١ ص ٣٥ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤١ والسيرة الحلبية ج ١ ص ١٦٤.

البعض[١].

كما ويلاحظ: دقة نصوصها وتفصيلاتها، ولعلها لا تأبى عن الجمع بينها وبين الرواية الأخرى التي لا تخلو من شيء من الإجمال.

• إغتيال سفيان بن خالد:

وتعرف بسرية عبد الله بن أنيس. ويقولون: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد بعث عبد الله بن أنيس ـ وحده ـ إلى قتل سفيان بن خالد، وفي الإكتفاء والمواهب اللدنية: خالد بن سفيان، حيث بلغ رسول «صلى الله عليه وآله» أنه يجمع الجموع لحرب المسلمين، وضوى إليه بشر كثير من أفناء الناس.

فخرج عبد الله بن أنيس إليه ليقتله، فرواية تقول: لقيه وهو في ظعن يرتاد لهن منزلاً، فسأله عن نفسه، فأخبره بأنه رجل من العرب سمع بجمعه لهذا الرجل أي النبي فجاءه لذلك، فقال: أجل، أنا في ذلك.

فمشى معه شيئاً، حتى إذا أمكنته الفرصة قتله، وترك ظعائنه مكبات عليه.

وعند البلاذري: أنه قتله وهو نائم. ويبدو أنه ناظر إلى ما جاء في الطبقات وغيره، عن ابن أنيس قال:

«واستأذنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن أقول: فأذن لي، فخرجت، وأخذت سيفي، وخرجت أعتزي إلى خزاعة ـ وفي السيرة الحلبية والواقدي: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمره بالانتساب إليها ـ حتى إذا كنت ببطن عرنة[٢] لقيته يمشي ووراءه الأحابيش، ومن

---

(١) راجع: مغازي الواقدي وغيره مما تقدم، وأسد الغابة ج ٤ ص ٣٥٩ عن ابن إسحاق، والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٤٤٨.

(٢) بطن عرنة: وادٍ بعرفه، وليس من الموقف.

ضوى إليه».

فمشى معه، وحدثه، بما هو قريب مما تقدم، وفيه أنه استحلى حديث ابن انيس. حتى انتهى إلى خبائه؛ وتفرق عنه أصحابه، حتى إذا هدأ الناس وناموا، اغتررته فقتلته، وأخذت رأسه، ثم دخلت غاراً في جبل، وضربت العنكبوت عليّ الخ.

ثم صار يسير بالليل ويكمن بالنهار حتى قدم بالرأس على النبي، فوضعه بين يديه، وكانت مدة غيبته ثمانية عشر يوماً.

ويذكر أيضاً: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أعطاه بهذه المناسبة عصا ليتخصر بها في الجنة، فأوصى أهله، حتى لفوها في كفنه ـ أو بين جلده وكفنه ـ ودفنوها معه.

كما أنه هو نفسه قد ذكر: أنه حينما رأى خالداً، وكان قد دخل وقت صلاة العصر، خشي أن يكون له معه ما يشغله عن الصلاة، فصلى وهو يمشي نحوه، ويومي برأسه.

أما بالنسبة لتاريخ هذه القصة فقد ذكرها المؤرخون في السنة الرابعة يوم الإثنين لخمس خلون من المحرم، على رأس خمسة وثلاثين شهراً من الهجرة، ورجع يوم السبت لسبع بقين من المحرم. وعند الواقدي: في المحرم على رأس أربعة وخمسين شهراً. وعند البلاذري: سنة ست، وفي الوفاء: في الخامسة، بعد غزوة بني قريظة وذكره المسعودي في التنبيه والإشراف بلفظ: قيل.

وبعض أهل السير أوردها بعد سرية عاصم بن ثابت، وقال: إنه يعني سفيان بن خالد كان سبباً لقصة الرجيع التي قتل فيها عاصم وأصحابه. فتكون قصة قتل سفيان بعد سرية الرجيع[1].

---

(١) راجع قضية سفيان وابن أنيس إجمالاً او تفصيلاً في المصادر التالية: تاريخ الخميس =

ملاحظات على ما تقدم:

ولنا هنا ملاحظات:

ألف: بالنسبة لمدى اعتبار الرواية، نشير إلى:

١ ـ أن الملاحظ: هو أن المؤرخين والمحدثين إنما يروون هذه الحادثة، الهامة عن خصوص بطلها عبد الله بن أنيس، وذلك أمر ملفت للنظر حقاً: فلماذا لم تروعن غيره يا ترى!

هذا مع ملاحظة: أنه يحاول إعطاء نفسه بعض الأوسمة البراقة، مثل قوله عن نفسه: إنه كان لا يهاب الرجال. أو قوله: فاستحلى حديثي، أو قصة تخصره بالعصا في الجنة، أو نحو ذلك. مما يظهر من تتبع نصوص الرواية في المصادر المشار إليها في الهامش آنفاً وغيرها.

٢ ـ إننا نلاحظ: أنه يدخل غاراً، ثم يحدث له نفس ما حدث للنبي «صلى الله عليه وآله» حين هجرته، من نسج العنكبوت عليه، ثم يأتي رجل، ومعه إداوة ضخمة، ونعلاه في يده، وكان ابن أنيس حافياً، وكان أهم أمره عنده العطش، فوضع إداوته ونعله، وجلس يبول على فم الغار، ثم قال لأصحابه: ليس في الغار أحد، فانصرفوا راجعين، فخرج عبد الله وأخذ النعلين، وشرب من الإداوة ولم يره أحد فطلبهما صاحبهما بعد ذلك

= ج ١ ص ٤٥٠، ٤٥١ ومغازي الواقدي ج ٢ ص ٥٣١ ـ ٥٣٣ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ٢٦٧ والمحبر ص ١١٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وأنساب الأشراف (قسم سيرة النبي) ص ٣٧٦، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٤، ١٦٥ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٥، ٣٦ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٤ وسيرة مغلطاي ص ٥١، ٥٢ والإصابة ج ٢ ص ٢٧٩ عن أبي داود وغيره والإكتفاء ج ٢ ص ٤١٧ ـ ٤١٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٤، ٢٥٥.

فلم يجدهما فرجع الى قومه، ثم سار عبد الله نحو المدينة(١).

وهذه هي نفس الأمور التي حدثت للنبي في غار ثـور حين هجرتـه. لا ندري كيف عادت وتكررت لابن أنيس دون سواه!! ومن دون أي تفاوت أو تغيير تقريباً.

ويلاحظ أيضاً: أن هذا الرجـل يحاول أن ينسب قتـل سلام بن ابي الحقيق اليهودي لنفسه أيضاً: كما سنرى.

٣ ـ إن الرواية ـ رغم أنها عن شخص واحد، وهو نفسه بطلها ـ فقـد وردت مختلفة النصوص إلى حد التنافي، كما يظهر من ملاحظة ما تقدم.

٤ ـ إن هـذه الروايـة تقـول: إن عبـد الله بن أنيس قـد حمـل رأس سفيان إلى النبي «صلى الله عليه وآله».

ولكن قد جاء عن الـزهري قـوله: «لم يحمـل إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» رأس إلى المدينة قط»(٢).

وقـد جعل الحلبي قصـة حمل رأس سفيـان وكعب بن الأشرف إلى النبي رداً على الزهري، وإبطالاً لقوله(٣).

ونقول: إن ذلك ليس بأولى من العكس، بل العكس هو الأولى، ما دام الـزهري بصـدد تكذيب مـا نقل من ذلـك. فلولا أنـه بحث عن ذلـك واستقصاه، وسأل عنه، لما حكم بهذا الحكم القاطع. ولا سيما بملاحظة أن ناقل إحدى القصتين رجل واحد، هو نفس بطلها، إلى آخر ما تقدم من وجوه الوهن في القصة.

---

(١) مغازي الواقدي ص ٥٣٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٤، ٢٥٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥.

(٣) المصدر السابق.

ب: بالنسبة لتاريخ الرواية، وكونها على رأس خمسة وثلاثين شهراً، في السنة الرابعة، فقد قلنا بعض ما يرتبط بذلك، حين الكلام على سرية أبي سلمة إلى قطن.

كما أننا قدمنا آنفاً: أن هذا التاريخ محل نظر، ولابد أن تكون بعد سرية الرجيع، وهي بعد التاريخ الآنف الذكر.

ومهما يكن من أمر، فقد تكلمنا حول الإغتيالات في الجزء السادس من هذا الكتاب، فما بعدها. فلا نعيد.

جـ: ولو أننا أغمضنا النظر عما تقدم، ففي الرواية دلالة على جواز التبرك بآثاره «صلى الله عليه وآله».

وحتى لو فرضنا: أن الرواية المتقدمة غير صحيحة من الأساس، فإن قبول المؤرخين القدامى هذا الأمر (التبرك) وإدراجه في كتبهم، من دون اعتراض عليه، أو تسجيل ملاحظة حوله يشير إلى أنهم كانوا لا يرون هذا التبرك شركاً بالله سبحانه، ولا خروجاً عن الدين.

وقد تحدث العلامة البحاثة الشيخ علي الأحمدي حول هذا الموضوع بإسهاب في كتابه القيم: التبرك، تبرك الصحابة والتابعين بآثار الأنبياء والصالحين فليراجعه من أراد.

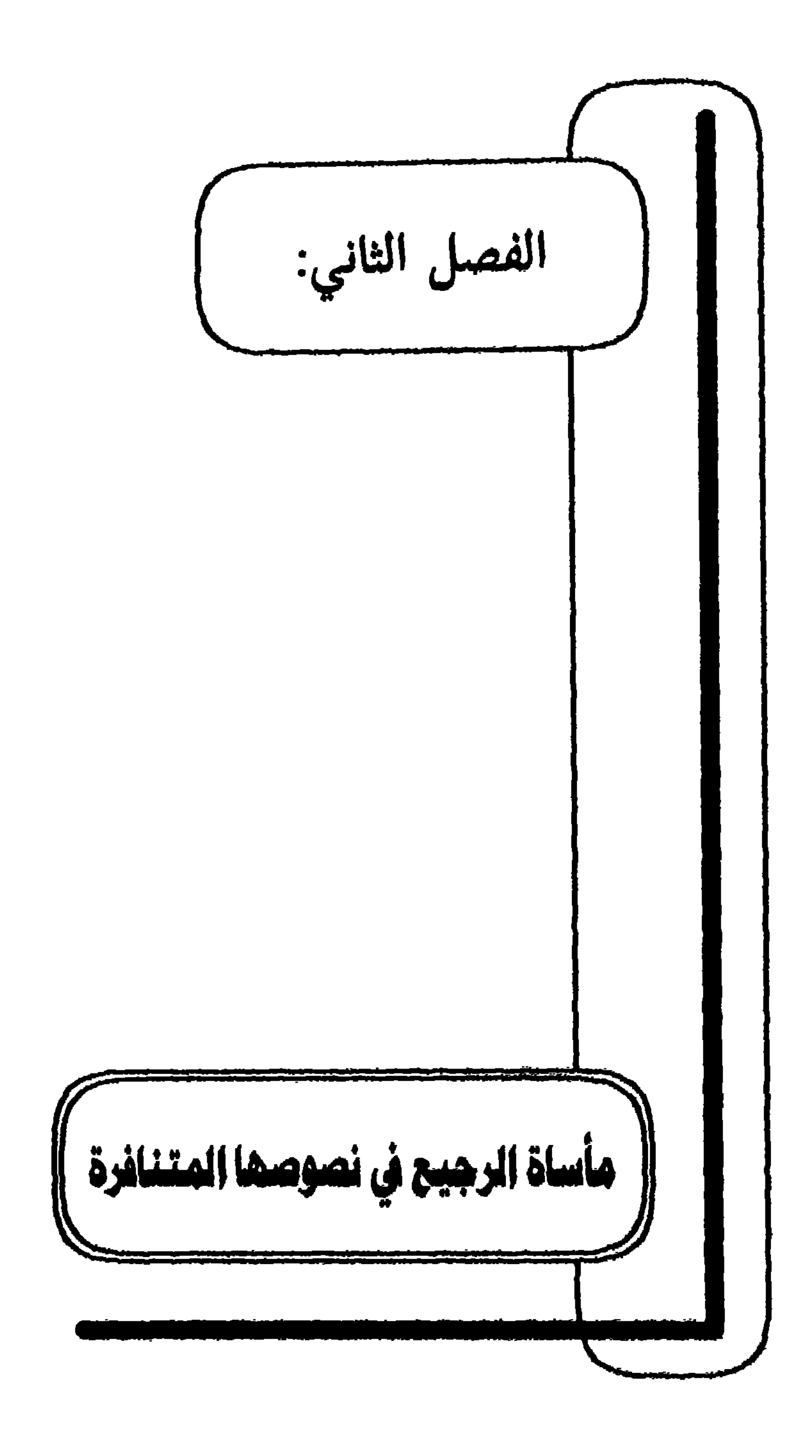
د: لقد ذكر البعض[١]: أن قبيلة هذا الرجل وهي هذيل كان لها خصومات دامية مع خزاعة[٢].

فكيف يمكن لإبن أنيس أن يدعي أنه من خزاعة، ثم يثق به سفيان بن خالد؟!

---

(١) محمد في المدينة ص ١٣٥.

(٢) راجع مغازي الواقدي ج ٢ ص ٨٤٣، ٨٤٤، ٨٤٥، ٨٤٦.



الفصل الثاني:

مأساة الرجيع في نصوصها المتنافرة



يوم الرجيع كما يرويه المؤرخون:

قالوا: إنه في سنة ثلاث، بعد أحد، قدم على رسول الله رهط من عضل، والقارة، فقالوا: يا رسول الله، إن فينا إسلاماً؛ فابعث معنا نفراً من أصحابك، يفقهوننا في الدين، ويقرؤوننا القرآن ويعلموننا شرائع الإسلام.

فبعث «صلى الله عليه وآله» معهم نفراً، ستة من أصحابه، وهم:

١ ـ مرثد بن أبي مرثد الغنوي، حليف حمزة بن عبد المطلب.

٢ ـ خالد بن البكير الليثي.

٣ ـ عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح.

٤ ـ خبيب بن عدي الأسدي.

٥ ـ زيد بن الدثنة.

٦ ـ عبد الله بن طارق.

وأمّر عليهم: مرثد بن أبي مرثد، وخرجوا مع القوم، حتى إذا كانوا على الرجيع ـ ماء لهذيل بناحية الحجاز بين عسفان، ومكة ـ غدروا بهم، فاستصرخوا عليهم هذيلاً، فلم يرع القوم، وهم في رحالهم، إلا الرجال بأيديهم السيوف، قد غشوهم.

فأخذوا أسيافهم ليقاتلوهم، فقالوا لهم: إنا والله ما نريد قتلكم، ولكنا نريد أن نصيب بكم شيئا من أهل مكة، ولكم عهد الله وميثاقه: أن لا نقتلكم.

فأما مرثد بن أبي مرثد، وخالد بن البكير، وعاصم بن ثابت: فقالوا: والله، لا نقبل من مشرك عهداً، ولا عقداً أبداً. ثم ارتجز عاصم أبياتاً ذكرها ابن هشام في السيرة، ثم قاتل القوم حتى قتل، وقتل صاحباه.

فأرادت هذيل أخذ رأس عاصم، ليبيعوه من سلافة بنت سعد، بن شُهَيد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنيها يوم أحد: لئن قدرت على رأس عاصم، لتشربن في قحفه الخمر، فمنعته الدُّبر ـ أي الزنابير والنحل ـ فقالوا: دعوه حتى يمسي فتذهب عنه، فنأخذه، فبعث الله سيلاً، فاحتمل عاصماً، فذهب به.

وكان عاصم قد أعطى الله عهداً: أن لا يمسه مشرك، ولا يمس مشركاً أبداً، تنجساً، فكان عمر بن الخطاب (رض) يقول، حين بلغه أن الدُّبر منعته: يحفظ الله العبد المؤمن، كان عاصم نذر أن لا يمسه مشرك، ولا يمس مشركاً أبداً في حياته، فمنعه الله بعد وفاته، كما امتنع منه في حياته.

وأما زيد بن الدثنة، وخبيب بن عدي، وعبد الله بن طارق، فلانوا ورقوا، ورغبوا في الحياة، فأعطوا أيديهم، فأسروهم، ثم خرجوا بهم إلى مكة، ليبيعوهم بها حتى إذا كانوا بالظهران ـ واد قرب مكة ـ انتزع عبد الله بن طارق يده من الحبل الذي كان قد ربط به، ثم أخذ سيفه، واستأخر عنه القوم، فرموه بالحجارة حتى قتلوه، فقبره ـ رحمه الله ـ بالظهران.

وأما خبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة، فقدموا بهما إلى مكة.

قال ابن هشام: فباعوهما من قريش بأسيرين من هذيل كانا بمكة.

قال ابن اسحاق: فابتاع خبيباً حجير بن أبي اهاب التميمي، حليف بني نوفل، لعقبة بن الحارث، بن عامر، بن نوفل، وكان أبو إهاب أخاً للحارث بن عامر لأمه، ليقتله بأبيه.

وأما زيد بن الدثنة، فابتاعه صفوان بن أمية، ليقتله بأبيه، أمية بن خلف.

وبعث به صفوان مع مولى له، يقال له: نسطاس إلى التنعيم ـ موضع بين مكة وسرف على فرسخين من مكة ـ وأخرجوه من الحرم ليقتلوه.

واجتمع رهط من قريش، فيهم أبو سفيان بن حرب، فقال له أبو سفيان، حين قدم ليقتل: أنشدك الله يا زيد، أتحب أن محمداً عندنا الآن في مكانك، نضرب عنقه، وأنك في أهلك؟

قال: والله ما أحب أن محمداً الآن في مكانه الذي هو فيه أن تصيبه شوكة تؤذيه، وأني جالس في أهلي.

قال: يقول أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً، كحب أصحاب محمدٍ محمداً.

ثم قتله نسطاس، يرحمه الله.

وأما خبيب بن عدي، فقد حدثت ماوية، (أو مارية) مولاة حجير بن أبي إهاب، قالت: كان خبيب بن عدي، حبس في بيتي، فلقد اطلعت عليه يوماً، وإن في يده لقطفاً من عنب، مثل رأس الرجل، يأكل منه، وما أعلم في أرض الله عنباً يؤكل.

وقالت أيضاً: قال لي حين حضره القتل: إبعثي إلي بحديدة أتطهر بها للقتل.

قالت: فأعطيت غلاماً من الحي الموسى، فقلت: أدخل بها على

هذا الرجل البيت.

قالت: فما هو إلا أن ولى الغلام بها إليه، فقلت: ماذا صنعت؟! أصاب ـ والله ـ الرجل ثأره، بقتل هذا الغلام فيكون رجلاً برجل.

فلما ناوله الحديدة أخذها من يده، ثم قال: لعمرك، ما خافت أمك غدري حين بعثتك بهذه الحديدة إلي؟ ثم خلى سبيله.

قال ابن هشام: ويقال: إن الغلام إبنها (وسماه بعضهم: أبا حسين بن الحارث بن عدي، بن نوفل، بن عبد مناف، كما في شرح المواهب).

قال ابن اسحاق: ثم خرجوا بخبيب، حتى إذا جاؤوا به إلى التنعيم ليصلبوه، طلب منهم السماح له بصلاة ركعتين، فسمحوا له، فصلاهما، ثم قال لهم: أما والله لولا أن تظنوا: أني إنما طولت جزعاً من القتل، لاستكثرت من الصلاة.

فكان خبيب بن عدي أول من سن هاتين الركعتين عند القتل للمسلمين.

قال: ثم رفعوه على خشبة فلما أوثقوه، قال:

اللهم إنا قد بلغنا رسالة رسولك، فبلغه الغداة ما يصنع بنا. ثم قال: اللهم أحصهم عدداً، وأقتلهم بدداً، ولا تغادر منهم أحداً، ثم قتلوه رحمه الله.

فكان معاوية بن أبي سفيان يقول: حضرته يومئذ فيمن حضره مع أبي سفيان؛ فلقد رأيته يلقيني إلى الأرض فرقاً من دعوة خبيب. وكانوا يقولون: إن الرجل إذا دعي عليه، فاضطجع لجنبه زالت عنه.

قال ابن إسحاق: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، عن عقبة بن الحارث، قال: سمعته يقول:

ما أنا ـ والله ـ قتلت خبيباً، لأني كنت أصغر من ذلك. ولكن أبا

ميسرة أخا بني عبد الدار، أخذ الحربة، فجعلها في يدي، ثم أخذ بيدي، وبالحربة، ثم طعنه بها حتى قتله.

وكان عمر بن الخطاب قد استعمل سعيد بن عامر بن حذيم على بعض الشام، وكانت تصيبه غشية، فقيل لعمر، فسأله عن ذلك، فقال: إنه كان فيمن حضر خبيباً حين قتل، وسمع دعوته، فكان إذا ذكرها غشي عليه.

قال ابن هشام: أقام خبيب في أيديهم حتى انقضت الأشهر الحرم، ثم قتلوه.

وروي عن ابن عباس: أن المنافقين قالوا في هذه المناسبة: يا ويح هؤلاء المفتونين الذين هلكوا، لا هم قعدوا في أهليهم، ولا هم أدوا رسالة صاحبهم.

فأنزل الله تعالى في ذلك من قول المنافقين، وما أصاب أولئك النفر من الخير بالذي أصابهم، فقال سبحانه:

﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا﴾ أي لما يظهر من الإسلام بلسانه ﴿ويشهد الله على ما في قلبه﴾ وهو مخالف بما يقول بلسانه ﴿وهو ألد الخصام﴾ أي ذو جدال إذا كلمك وراجعك.

قال ابن إسحاق: قال تعالى: ﴿وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها، ويهلك الحرث والنسل، والله لا يحب الفساد﴾ أي لا يحب عمله ولا يرضاه، ﴿وإذا قيل له اتق الله، أخذته العزة بالإثم، فحسبه جهنم ولبئس المهاد، ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله، والله رؤوف بالعباد﴾.

يعني قد شروا أنفسهم من الله بالجهاد في سبيله، والقيام بحقه، حتى هلكوا على ذلك يعني تلك السرية.

ثم ذكر خبيباً حين بلغه أن القوم اجتمعوا لصلبه، قال:

لقد جمع الأحزاب حولي وألبوا　　قبائلهم واستجمعوا كل مجمع

ثم ذكر عدة أبيات.

ولكن ابن هشام قال: وبعض أهل العلم بالشعر ينكرها له.

ثم ذكر خمسة أبيات لحسان بن ثابت يبكي بها خبيباً، أولها:

ما بال عينك لا ترقى مدامعها　　سحاً على الصدر مثل اللؤلؤ القلق

وأبياتاً أخرى ستة، أولها:

يا عين جودي بدمع منك منسكب　　وابكي خبيباً مع الفتيان لم يؤب

ثم قال ابن هشام: وهذه القصيدة مثل التي قبلها، وبعض أهل العلم بالشعر ينكرهما لحسان، وقد تركنا أشياء قالها حسان في أمر خبيب لما ذكرت.

قال ابن إسحاق: وكان الذين أجلبوا على خبيب في قتله حين قتل، من قريش: عكرمة بن أبي جهل، وسعيد بن أبي عبد الله بن أبي قيس بن عبدود، والأخنس بن شريق الثقفي، وعبيدة بن حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص السلمي، حليف بني أمية بن عبد شمس، وأمية ابن أبي عتبة، وبنو الحضرمي.

ثم ذكر عدة مقطوعات شعرية لحسان يبكي فيها خبيباً او يهجو هذيلاً، والمقطوعة الأخيرة، وهي خمسة أبيات، أولها:

صلى الإله على الذين تتابعوا　　يوم الرجيع، فأكرموا وأثيبوا

ثم قال ابن هشام: «وأكثر أهل العلم بالشعر ينكرها لحسان».

كان ما تقدم سرداً لقضية يوم الرجيع، حسبما يريد إبن هشام أن

يصورها لنا(١).

ولسوف نجد: أن ثمة نصوصاً أخرى تخالف ما ذكر، ولسوف يتضح بعض الأمر في المناقشات التالية.

رأينا في الرواية:

ونقول:

إننا لا نملك دليلاً قاطعاً يجعلنا نخضع لصحة هذا الحدث، ونستسلم لواقعيته بصورة نهائية.

بل لدينا الكثير من الموارد المثيرة لأكثر من سؤال، ولا سيما فيما يتعلق ببعض التفاصيل التي أشارت إليها الروايات المختلفة. وهي من الكثرة بحيث نكاد نشكك في أصل هذه السرية.

---

(١) راجع فيما تقدم: السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٧٨ ـ ١٩٣ وراجع: الإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٣٤ ـ ١٤١ وطبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٥٥، ٥٦ وج ٨ ص ٣٠٢ والبدء والتاريخ ج ٤ص ٢٠٩ ـ ٢١١ وتاريخ الطبري ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٣٨ ـ ٥٤٢ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ القسم الثاني ص ٢٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٧٥ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٤ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص٤٥٤ ـ ٤٥٨ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥، ٢٥٦ والسيرة الحلبية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٥ ـ ٢٢٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ ـ ١٠٣ وراجع قصة خبيب في الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٢٩ ـ ٤٣٢ وراجع: حلية الأولياء ج ١ ص ١١٣ وراجع: الروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٤ وراجع: الإشتقاق ص ٤٤٢.

وقد رأينا أن نقسم الحديث عن هذه السرية إلى قسمين، ثم عززناهما بثالث.

أولهما: يتناول بشيء من التفصيل التناقضات الظاهرة فيما بين النصوص المختلفة التي بحوزتنا.

والثاني: يتعرض لمناقشة طائفة من الموارد التي جاءت في هذه النصوص، وإبطالها، وفقاً لما يتوفر لدينا من وسائل، تعطينا القدرة على ذلك.

أما القسم الثالث: فقد تعرضنا فيه للرواية التي تتحدث عن إنزال خبيب عن خشبته التي صلب عليها، حسبما نرى.

فإلى ما يلي من مطالب وفصول.

تناقضات في روايات الرجيع:

ان روايات سرية الرجيع؛ ثم ما جرى لخبيب وصاحبيه، وكذلك ما يرتبط بإنزال جثة خبيب، لا تكاد تتفق على شيء، فهي متنافرة، ومتدابرة بصورة عجيبة وغريبة.

الأمر الذي يشير إلى وجود تعمد للكذب والوضع، والتصرف والتحريف، بحيث أصبح من الصعب تحديد نتيجة واضحة، لا لبس فيها في هذا المجال.

بل إن هذه التناقضات الواضحة تكاد تجعلنا نشك في مجمل ما يذكرونه هنا، سوى أننا لا نجرؤ على نفي الموضوع من أساسه، ولا ضير في أن يكون ثمة أشخاص قد قتلهم ناس من عضل والقارة[١] ولا نمانع

---

(١) عَضَل (بفتحتين) بطن من بني الهون بن خزيمة، بن مدركة، بن الياس، بن مضر، =

في أن يكون خبيب وصاحبه قد قتلهما أهل مكة.

وما عدا ذلك فهو مشكوك فيه، إن لم نقل إن فيه الكثير مما نقطع بأنه مكذوب وموضوع، أو محرف عن عمد، أو عن غير عمد كما سنرى.

وإذا أردنا أن نلم بطائفة من هذه التناقضات، فإننا نشير إلى ما يلي:

ألف: بالنسبة لتاريخ سرية الرجيع، نجد:

أن معظم المؤرخين يذكرون قضية الرجيع في صفر سنة أربع[1] مع أن عدداً آخر يذكرها في سنة ثلاث بعد غزوة أحد[2].

وفي نص آخر: أنهم انطلقوا بخبيب وزيد بن الدثنة حتى باعوهما

= ينسبون إلى عضل بن الديش. والقارة (بتخفيف الراء) بطن من الهون أيضاً، وينسبون إلى الديش المذكور.

والقارة أكمة سوداء فيها حجارة كأنهم نزلوا عندها فسموا بها.

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٧٥ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٤ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ وج ٤ قسم ١ ص ٣٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ وتاريخ الطبري ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٣٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٧ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ والتنبيه والإشراف ص ٢١٢ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٦.

(٢) الإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٣٤ وتاريخ الخميس ج ٢ ص ٤٥٤ عن ابن إسحاق وراجع: البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢٠٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٠ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٢٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٧ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ عن ابن إسحاق والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ١ قسم ٢ ص ٢٧ وكتاب الجامع للقيرواني ص ٢٧٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٦ عن ابن التين.

بمكة، بعد وقعة بدر[1].

ب : وبينما نجد بعض النصوص تشير إلى أن غزوة الرجيع كانت بعد بئر معونة، التي كانت في المحرم[2].

فإن البعض يذكر : أن خبرهما (بئر معونة، والرجيع) قد جاء إلى النبي «صلى الله عليه وآله» في ليلة واحدة[3].

ونص ثالث يشير إلى أن أهل مكة قد اشتروا خبيباً وابن الدثنة في ذي القعدة، فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم، ثم أخرجوهما، فقتلوهما[4].

ورابع عن أنس يذكر : أنه لما أصيب خبيب بعث رسول الله السبعين إلى حي من بني سليم، فقتلوا جميعاً[5].

ج : وفيما يرتبط بسبب بعث السرية، فقد تقدم أن نفراً من عضل والقارة قد طلبوا من النبي «صلى الله عليه وآله» : أن يرسل معهم من يفقههم في الدين، لأن فيهم إسلاماً، فأرسلهم معهم، فغدروا بهم.

وفي رواية : أنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يبعث عيوناً إلى مكة ؛ ليأتوه بخبر قريش، فلما طلب منه هؤلاء النفر ذلك بعث معهم ستة نفر

---

(١) أسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٥ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢.

(٢) و (٣) راجع: المصادر المتقدمة في الهوامش السابقة.

(٤) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ وراجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٣٧ و ٥٦ وراجع: السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦.

(٥) راجع: كنز العمال ج ١٠ ص ٣٧١، ٣٧٢ عن الطبراني، وأبي عوانة وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٥، ١٩٦.

للأمرين جميعاً(١).

وتفصل إحدى الروايات في سبب إقدام هؤلاء النفر على الطلب من النبي «صلى الله عليه وآله» فتقول: إن بني لحيان بعد قتل سفيان بن خالد، قد جعلوا لعضل والقارة إبلاً على أن يكلموا رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يخرج إليهم نفراً من أصحابه، يدعونهم إلى الإسلام، «فنقتل من قتل صاحبنا، ونخرج بسائرهم إلى قريش بمكة، فنصيب بهم ثمناً». فقدم سبعة نفر مظهرين الإسلام إلخ..(٢).

ولكن رواية أخرى تذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أرسلهم عيوناً إلى مكة، فساروا يكمنون النهار، ويسيرون بالليل، خوفاً من قريش وهذيل، وذلك قرب وقعة أحد، وقتل سفيان بن خالد الهذلي(٣).

وعن اليعقوبي: بعد أن ذكر خروجهم مع أولئك النفر، قال: «فلما كانوا على ماء يقال له: الرجيع لهذيل، خرج بعض الناس، حتى انتهى إلى هذيل، فقال:

«إن ها هنا نفراً من أصحاب محمد، هل لكم أن تأخذهم،

---

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٧ و ١٦٨.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.

(٣) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥، ١٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ عن موسى بن عقبة، والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ و ٦٣ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ و ١٢٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ و ١٨٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦١٩ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٣ ص ١٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٤ و ٣١٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ وراجع: شرح السير الكبير ج ١٠ ص ٣٨٧.

ونسلبهم، ونبيعهم من قريش؟! فما راع إلا الرجال الخ . . »[١].

وعن البغوي: أن قريشاً بعثوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو بالمدينة: إنا قد أسلمنا، فابعث إلينا نفراً من علماء أصحابك يعلموننا دينك، وكان ذلك مكراً منهم، فبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» أصحاب السرية إليهم[٢].

د : بالنسبة لعدد عناصر السرية، نقول:

إن البعض يصرح بأنهم كانوا تسعة[٣].

وذكرت الرواية المتقدمة في عدد من مصادرها: ان عدد أفراد السرية هو ستة نفر وقد تقدمت أسماؤهم.

ولعل هذا القول والذي قبله واحد، لأن الكتابة في السابق لم يكن لها نقط، وستة وسبعة في الرسم متقاربان.

ولكننا نجد رواية أخرى تزيد فيهم: معتب بن عبيد[٤].

وزاد ابن سعد: ربيعة بن الحارث[٥].

وبعضهم زاد: مغيث بن عوف[٦].

---

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٠.

(٢) شرح بهجة المحافل للأشخر اليمني ج ١ ص ٢١٨ عن تفسير البغوي.

(٣) التنبيه والإشراف ص ٢١٢.

(٤) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ وج ٣ ص ٤٥٥ ط صادر، ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٥ وص ٣٥٧ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١.

(٥) طبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٣٣.

(٦) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٩١.

وقال البخاري وغيره: كانوا عشرة رجال[١].

والبعض يذكر: أنهم عشرة، ولكنه يذكر أسماء سبعة منهم، ويسكت[٢].

هـ : بالنسبة لأمير السرية أيضاً نقول:

قد تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر على السرية: مرثد بن أبي مرثد[٣].

---

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٤ ص ١٧٧ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٣ عن البخاري وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ والإصابة ج ١ ص ٤١٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ وتاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٤٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٥ و ١٢٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ و ٦٤ وتاريخ الإسلام للذهبي قسم المغازي ج ١ ص ١٨٧ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ ط صادر وصفة الصفوة ج ١ ص ٦١٩ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ وهامش كتاب الجامع للقيرواني ص ٢٧٨ عن البخاري وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٦ و ١٦٧.

(٣) العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٧ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٠ وراجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ والإكتفاء ج ٢ ص ١٣٤ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٧٩ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨ وتاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٣٨ وراجع: الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ وتاريخ الإسلام للذهبي ج ١ ص ١٨٩ قسم المغازي، ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٥ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٧٥ وراجع: السيرة الحلبية ج ١ ص ١٦٥ بلفظ قيل، وكذا لدى بعض من تقدم، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ عن ابن إسحاق وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٦ و ١٦٨.

ولكن في عدد من المصادر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر عليها عاصم بن ثابت[١].

وذكر ابن سعد: أن ربيعة بن الحارث كان أميراً في سرية الرجيع[٢].

و: وبالنسبة لكيفية اكتشاف أمر السرية.

ذكرت الرواية المتقدمة: أن الذين كانوا مع السرية قد غدروا بهم؛ فاستصرخوا هذيلاً عليهم، فلم يرعهم وهم في رحالهم - إلا والرجال بأيديهم السيوف، قد غشوهم، فأخذوا السيوف ليقاتلوهم.. الخ.

ولكن النص الآخر يقول: إنهم خرجوا عيوناً، فلما نزلوا بالرجيع، أكلوا تمر عجوة، فسقط نواه في الأرض، فجاءت امرأة من هذيل، ترعى غنماً؛ فرأت النوى، فأنكرت صغرهن، وقالت: هذا تمر يثرب، فصاحت في قومها، وقالت: قد أُتيتم من قبل العدو، فجاؤا في طلبهم، واتبعوا آثارهم، فلما أحسوا بهم التجأوا إلى جبل كان هناك؛ فأحاطوا بهم،

____

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٥ وتاريخ الأمم والملوك للطبري ج ٢ ص ٥٤٠ ط دار المعارف، والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢، ٦٣، ٦٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ و ١٢٥ و ١٢٦ وتاريخ الإسلام للذهبي قسم المغازي ج ١ ص ١٨٧ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٥ بلفظ: يقال، وكذا في أنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٧٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥ و ١٧٠ و١٧١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤ و ٤٥٥ وصححه ورجحه السهيلي، فراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ والإصابة ج ١ ص ٤١٨ وأسد الغابة ج ١ ص ١٠٣ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٣ ص ١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٤ و ٣١٠ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ و١٠١ عن الصحيح، والتنبيه والإشراف ص ٢١٢.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٤ قسم ١ ص ٣٣.

وقالوا، لكم العهد والميثاق، إن نزلتم إلينا: أن لا نقتل منكم رجلاً، فنزلوا اليهم إلخ . .[1].

أما ابن الوردي فلا يشير إلى هذيل أصلاً، فهو يقول: «فلما وصلوا إلى الرجيع . . غدروا بهم وقاتلوهم، إلخ . .»[2].

وعند البلاذري، بعد ذكر ادعاء هذيل الإسلام على سبيل المكيدة: «فلما صاروا إليهم، غدروا. وكثروهم، فقتل مرثد إلخ . .»[3].

ز : بالنسبة لعدد المهاجمين للسرية:

نجد رواية تقول: إنهم كانوا مائة رام.

وأخرى تقول: إنهم كانوا مائتي رام[4].

ورواية تفسير البغوي تقول: ركب سبعون رجلاً معهم الرماح، حتى أحاطوا بهم[5].

ح : ثم إنهم قد رووا: أن عاصم بن ثابت قد قتل رجلاً، وجرح

---

(١) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٢ وراجع: أسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وراجع: ج ٣ ص ١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٤ و ٣١٠ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠١.

(٢) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨.

(٣) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله»).

(٤) راجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠١ وسائر المصادر المتقدمة وشرح السير الكبير ج ١٠ ص ٣٨٨.

(٥) راجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وراجع: تاريخ الخميس.

رجلين [١]، ولكن رواية أخرى تقول: إنه كان عنده سبعة أسهم، فقتل بكل سهم رجلاً من عظمائهم [٢].

ط : وبالنسبة لمعرفة المسلمين بعدوهم:

تقدم: أن المسلمين لم يشعروا بعدوهم إلا وقد غشيهم في رحالهم.

بينما نجد رواية أخرى تذكر: أنهم قد شعروا بعدوهم فالتجأوا إلى جبل كان هناك، فأحاطوا بهم [٣].

ورواية تصرح بأن الجميع كانوا كامنين في الجبل، فلما أحاطوا بهم وطلبوا منهم النزول لم ينزل سوى خبيب، وزيد، وابن طارق، وأبى عاصم النزول، واقتدى به أصحابه ورماهم بنبله حتى فني، ثم قاتلهم بالسيف، حتى قتل، وقتل أصحابه [٤].

وأخرى تقول: بل هؤلاء الثلاثة فقط هم الذين رقوا الجبل [٥].

ي : وبالنسبة لمن قتلوا مع عاصم:

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥ وراجع: شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨.

(٣) الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ وتاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٢٤٠ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥، ٢٥٦ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ وراجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ وسائر المصادر التي تقدمت حين الكلام عن اكتشاف أمر السرية بواسطة الإمرأة الهذلية التي كانت ترعى غنماً.

(٤) راجع: المصادر المتقدمة.

(٥) راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥.

، فإن الرواية المتقدمة تذكر: أن رجلين فقط قد قتلا مع عاصم، وهما: مرثد، وخالد بن بكير.

بينما نجد النص الآخر يقول: إن المقتولين كانوا أربعة فيضيف إليهم: معتب ابن عبيد[1].

وفي نص آخر: أنهم قتلوا سبعة، وبقي ثلاثة، وأنهم قتلوهم بالنبل[2].

ك : قد تقدم: أن عاصماً قد حمته الدبر، ثم جاء سيل فاحتمله، فذهب به وزاد في نص آخر: أن السيل احتمل عاصماً إلى الجنة[3].

لكن في نص آخر: أن الله حماه بالدبر، فارتدوا عنه، حتى أخذه المسلمون فدفنوه[4].

ل : بالنسبة لعبد الله بن طارق، نقول:

تذكر الرواية المتقدمة: أن عبد الله بن طارق استأسر مع رفيقيه، وساروا بهم حتى إذا بلغوا مر الظهران ـ وادٍ قرب مكة ـ انتزع يده من الحبل الذي ربط به، ثم أخذ سيفه، وقاتلهم، فرموه بالحجارة حتى

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٥.

(٢) السيرة النبوية لابن كثير ج ١ ص ١٢٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وشرحه بهامش نفس الصفحة والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥، ٤٥٦ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٣ ص ١١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ و ٣١٠ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ٢٢٠ وراجع: التنبيه والإشراف ص ٢١٢.

(٣) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥ وحياة الحيوان ج ١ ص ٢٩٧.

قتلوه؛ فقبر بمر الظهران.

ولكن رواية أخرى تقول: إنهم حين أسروه أرادوا ربطه، فاعتبر ذلك أول الغدر منهم، ورضي بأن يقتل إلى جانب عاصم ورفاقه؛ فكان ذلك[١].

أما إبن الوردي: فقال: «فهرب طارق[٢] في الطريق، وقاتل، إلى أن قتلوه بالحجارة»[٣].

ولكن الواقدي ذكر: أن قوله لهم: هذا أول الغدر، قد كان بمر الظهران[٤].

م: تقول الرواية المتقدمة: أن الذي اشترى خبيباً هو حجير بن أبي إهاب، اشتراه لعقبة بن الحارث، ليقتله بأبيه.

ولكن ثمة رواية تقول: اشتراه عقبة وأبو سروعة، وأخوهما لأمهما حجير بن أبي إهاب، حليف بني نوفل[٥].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٠ ط دار المعارف والأغاني ج ٤ ص ٢٨٨ وفيها: أنهم وهم يوثقون الأسرى جرحوا أحدهم، فاعتبر ذلك عبد الله بن طارق أول الغدر، وراجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٢٥٦ وراجع: زاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٧ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤، ١١٥ وج ٣ ص ١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ و ٣١٠.

(٢) الظاهر أن الصحيح: ابن طارق.

(٣) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧.

(٥) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦.

ورواية ثالثة تقول: اشترته إبنة الحارث بن عامر بن نوفل[١].

ورابعة تقول: إشترك في شرائه: أبو إهاب، وعكرمة بن أبي جهل، والأخنس بن شريق، وعبيدة بن حكيم بن الأوقص، وأمية بن أبي عصمة أو عتبة، وبنو الحضرمي، وصفوان بن أمية، وزاد البعض: شعبة بن عبد الله[٢].

وخامسة تقول: إن عقبة بن الحرث اشترى خبيباً من بني النجار[٣].

ورواية سادسة تقول: اشترته إبنة أبي سروعة، واشترك معها ناس[٤].

وسابعة تقول: إشتراه بنو الحرث بن نوفل[٥].

ن : وعن سبب شراء هؤلاء لخبيب نجد الرواية المتقدمة تقول:

إنهم أرادوا أن يقتلوه بالحارث بن عامر، الذي كان خبيب قد قتله يوم بدر.

لكن رواية أخرى تقول: إن الذي قتله خبيب في بدر هو عامر بن نوفل[٦].

س : بالنسبة للذي اشترى زيد بن الدثنة، قالوا:

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.
(٢) الإصابة ج ١ ص ٤١٨، ٤١٩ والإستيعاب بهامشه ج ١ ص ٤٣١ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.
(٣) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣١.
(٤) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.
(٥) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠ و ١٦٨ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٨.
(٦) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦.

«إشتراه صفوان بن أمية، بخمسين فريضة (أي جملاً)، فقتله بأبيه.

ويقال: إنه شرك فيه أناس من قريش..»[١].

ع: بالنسبة لثمن الأسرى، نجد الرواية المتقدمة تقول: إنهم باعوا زيد بن الدثنة وخبيباً بأسيرين من هذيل كانا بمكة. ولكن رواية أخرى تقول: إنهم أرادوا أسر أفراد السرية ليسلموهم لقريش، ويأخذوا في مقابلهم مالاً، لعلمهم بأنه لا شيء أحب لقريش من أن يؤتوا ببعض أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله»، يمثلون به، ويقتلونه بمن قتل منهم ببدر[٢]. وذلك يفسر لنا أننا نجد رواية أخرى تقول: إنهم باعوا خبيباً بأمة سوداء[٣].

وثالثة تقول: إنهم باعوه بثمانين مثقال ذهب[٤].

ورابعة تقول: بمائة من الإبل[٥].

وخامسة: بخمسين فريضة[٦]، وهي البعير.

وبالنسبة لثمن زيد بن الدثنة قيل: بيع بخمسين من الإبل أيضاً[٧].

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وعمدة القاري ج ١٧ص ١٠٠.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥.

(٣) السيرة الحلبية ج ٣ ص ٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٦.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.

(٥) مغازي الواقدي ج ٢ ص ٣٥٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.

(٦) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.

(٧) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦.

كما تقدم.

ف : قد صرحت الرواية المتقدمة: أن المرأة التي حبس عندها خبيب هي: ماوية (أو مارية)[١]، مولاة حجير بن أبي إهاب، زوجة موهب، مولى آل نوفل، كما ذكره البعض.

ولكن نصوصاً أخرى تقول: إنه كان عند إمرأة إسمها جويرية[٢].

وفي نص ثالث: أن عقبة بن الحارث سجنه في داره[٣].

وفي نصوص أخرى: أنه كان عند بنات الحارث[٤].

ص: بالنسبة لزيد بن الدثنة، يقولون: إن صفوان بن أمية حبسه عند ناس من بني جمح.

وفي مقابل ذلك يقال: حبسه عند نسطاس، غلامه[٥].

ق : تقول الرواية المتقدمة: إن مولاة حجير قد أرسلت بالمدية إلى خبيب مع غلام من الحي.

ولكن الرواية الأخرى تقول: إن الغلام كان إبنها.

ر : وقد سمته عدة من المصادر بـ «أبي حسين».

وبما أن أم أبي حسين هذا هي أمامة بنت خليفة بن النعمان بن بكر

---

(١) لعل هذا الإختلاف ناشيء من الخطأ والإشتباه في قراءة رسم الخط.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨ عن ابن بطال.

(٣) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣١ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤.

(٤) تاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٤٠ والكامل لإبن الأثير ج ٢ ص ١٦٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ج ١ ص ١٨٨ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨.

(٥) راجع في القولين: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ وراجع: ص ٣٦١.

بن وائل، فإن مصعب الزبيري جعل القضية بينه وبين حاضنته(١).

أما السهيلي، فسماه «أبا عيسى بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف».

قال الزبير: وهو جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، الذي يروى عنه مالك(٢).

ولكن ابن حزم سماه «أبا حسنين»(٣)، ولعله تصحيف حسين.

ش: في الرواية المتقدمة: أن هذا الغلام كان كبيراً إلى حد أن المرأة خافت أن يقتله، فيكون رجلاً برجل.

ولكن الرواية الأخرى تقول: إنه كان صبياً صغيراً، قد درج، فما شعرت إلا وهو في حجر خبيب(٤).

ت: والرواية المتقدمة تقول: إنها أرسلت إليه بالسكين مع ذلك الغلام.

---

(١) نسب قريش ص ٢٠٥.

(٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٤.

(٣) جمهرة أنساب العرب ص ١١٦.

(٤) راجع: تاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٤٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٢٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (قسم المغازي) ج ١ ص ١٨٨ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ ونسب قريش ص ٢٠٥ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٥ وج ٣ ص ١٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ و ٣١٠ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠١ وجمهرة أنساب العرب ص ١١٦.

والرواية الأخرى تقول: إنها هي التي أعطته الحديدة، ثم درج إبنها فجلس في حجره.

ث : وصرحت بعض النصوص: أن خبيباً قد استعار الموسى من زينب بنت الحرث وأن الصغير كان لها[١].

وأخرى: أنه استعاره من مولاة حجير.

ملاحظة :

جمع العسقلاني بين الروايتين، بأن من الممكن أن يكون قد طلب الموسى من كلا المرأتين، فأوصله إليه ابن هذه، وجلس في حجره ابن الأخرى[٢].

ولكنه جمع باطل، لأن الرواية تصرح بأنها هي بنفسها قد ناولته الموسى، ثم رأت ولدها في حجره، والرواية الأخرى تصرح بأنها أرسلته مع غلام من الحي، ثم خافت على نفس ذلك الغلام بالذات.

أضف إلى ذلك: أنه قد تقدم عن مصعب الزبيري: أن أم أبي حسين هي أمامة بنت خليفة، وليست هي بنت الحرث كما لا يخفى[٣].

هذا بالإضافة إلى أن أبا عمر قد ذكر رواية ثالثة، وهي، أن خبيباً قد طلب الحديدة من إمرأة عقبة بن الحارث فاعطته إياها[٤].

---

(١) راجع المصادر المتقدمة باستثناء: نسب قريش والإستيعاب وراجع أيضاً: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٤.

(٣) نسب قريش ص ٢٠٥.

(٤) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣٢ وراجع عمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.

خ : والرواية المتقدمة تصرح بأن مولاة حجير هي التي رأت خبيباً يأكل العنب، ولم يكن ثمة عنب في تلك المنطقة.

ولكن الرواية الأخرى تصرح بأن بنت الحرث ـ وسمتها بعض المصادر بـ «زينب» ـ هي التي رأت ذلك منه كما روته ماوية نفسها عن زينب[١].

ملاحظة ثانية :

لقد اعتذر البعض: بأن من الممكن أن تكون ماوية وزينب معاً قد رأتا عنقود العنب في يد خبيب وأن يكون قد حبس في بيت ماوية، وكانت زينب تحرسه[٢].

ولكن لماذا ترويه ماوية عن زينب، ولا ترويه عن نفسها، كما في بعض الروايات.

ذ : ذكرت الرواية المتقدمة: أن هذيلاً أرادت قطع رأسه فحمته الدبر.

وفي رواية أخرى: أن قريشاً أو قيساً أرادت شيئاً من لحمه فحمته الدبر[٣].

---

(١) راجع المصادر الكثيرة المتقدمة لحديث: إعطاء المرأة الحديدة لخبيب ثم درج ابنها فجلس في حجره وذلك في الفقرة رقم ش.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.

(٣) راجع: تاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٢٤٠ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨، وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٤، ١٢٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ج ١ ص ١٨٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٦٥٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٥ ص ١١٥ وج ٣ ص ١٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٥ و ٣١١.

ويذكر البلاذري: أنهم أرادوا إحراق عاصم، فحمته الدبر، ثم احتمله السيل[١].

وفي رابعة: أنهم أرادوا أن يصلبوه، فحمته الدبر[٢].

وفي خامسة: أنهم أرادوا أن يمثلوا به، فحمته الدبر[٣].

وحسبنا ما ذكرناه من التناقضات، فإن فيها كفاية، لمن أراد الرشد والهداية.

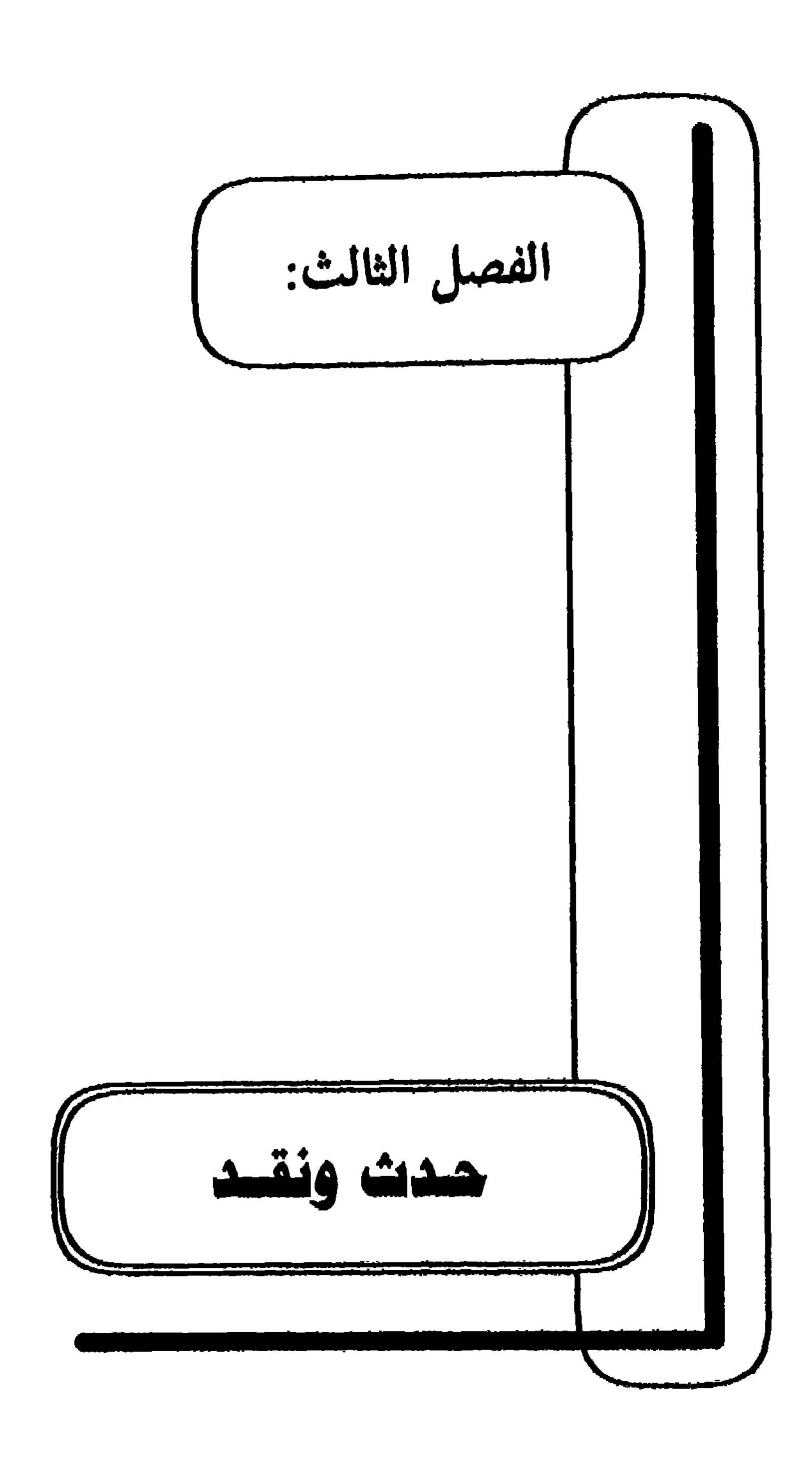
---

(١) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله»).

(٢) الأغاني ج ٤ ص ٢٢٤.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥.





الفصل الثالث:

حدث ونقد

بداية :

وبعد ما تقدم؛ فإن لنا على كثير من الفقرات التي أوردتها روايات هذه السرية العديد من الملاحظات والإيرادات التي تبقى بلا جواب.

ونحن نورد ذلك فيما يلي:

سبب غزوة الرجيع:

قد تقدم: أن ثمة نصاً يقول: إن بني لحيان ـ بعد قتل صاحبهم سفيان بن خالد ـ أرادوا الإنتقام له ممن قتله.

فكلموا قبيلتي عضل والقارة، وطلبوا منهما أن يذهبوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، ويخدعوه؛ ليرسل معهم بعض أصحابه، ليقتلوا من قتل صاحبهم، ويبيعوا الباقين من قريش، فكان ما كان، وفعلوا فعلتهم حسبما تقدم[1].

---

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٥، ١٦٦ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ و٦٣ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ و١٢٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ج ١ ص ١٨٧ و ١٨٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩١ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦١٩ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٣ ص ١٨ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٨٤ و ٣١٠.

ونقول: إن ذلك لا يصح، وذلك لما يلي:

الف: قد تقدم: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسلهم عيوناً إلى مكة، فاكتشفت هذيل امرهم. وثمة روايات أخرى تفيد: أن هذيلا لم تكن تعلم بأمرهم قبل ذلك، فراجع الفقرة (ج) من حديثنا الأنف حول تناقضات الرواية.

ب: هناك نص آخر يقول: إن سفيان بن خالد نفسه هو الذي قتل اصحاب الرجيع حينما علم بهم[١].

ج: قد تقدم: أن تاريخ غزوة الرجيع، إما هو سنة ثلاث بعد غزوة احد، أو في صفر سنة أربع[٢]. والأصح هو الأول وذلك لأن بعض النصوص تصرح: بأن اهل مكة قد اشتروا خبيباً، وابن الدثنة في ذي القعدة فحبسوهما حتى خرجت الأشهر الحرم، ثم أخرجوهما، فقتلوهما[٣].

ومن الواضح: أن قتل سفيان بن خالد قد كان بعد ذلك، وذلك: لما يلي:

١ - إن بعض الروايات تقول: إن سفيان قتل لخمس خلون من المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهراً من الهجرة[٤].

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦.

(٢) راجع: ما ذكرناه حول تناقضات الرواية الفقرة رقم: ألف.

(٣) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٦ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦.

(٤) راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٤ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٠ وسيرة مغلطاي ص ٥١ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٠ والتنبيه والإشراف ص ٢١٢.

٢ ـ بل لقد أورد البعض قصة سفيان بن خالد في السنة الخامسة، بعد غزوة بني قريظة[1] ولا شك في أن قصة الرجيع قد كانت قبل ذلك.

٣ ـ ان الحافظ البيهقي قد ذكر في الدلائل قتل سفيان بعد مقتل أبي رافع[2] فإذا انضم ذلك إلى ما يظهر من ابن اسحاق من أن مقتل أبي رافع كان بعد الخندق وقريظة[3] فإن النتيجة تكون: أن قتل سفيان قد كان بعد هاتين الغزوتين أيضاً، أما قصة الرجيع، فلا شك في سبقها على ذلك.

٤ ـ قال البلاذري: «وسرية عبد الله بن أنيس، من ولد البرك بن وبرة، عداده في جهينة، في المحرم سنة ست، إلى سفيان بن خالد بن نبيح[4]».

جثة عاصم وما قيل حولها:

تقول الرواية المتقدمة: انهم أرادوا قطع رأس عاصم بن ثابت، ليبيعوه من سلافة بنت سعد، فحمته الدبر منهم (أي من بني لحيان الهذليين)، ثم احتمله السيل في المساء.

ونقول:

١ ـ إننا نجد عند أبي الفرج: أن حياً من قيس، وعند غيره: أن حياً من قريش قد أرسلوا إلى عاصم، ليؤتوا من لحمه بشيء، وقد كان لعاصم

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ عن الوفاء والمحبر ص ١١٩ وذكره بلفظ قيل في التنبيه والإشراف ص ٢١٢.

(٢) السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٢٦٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٤٠.

(٣) السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٢٦١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ١٣٧.

(٤) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٦ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله»).

فيهم آثار بأُحد، فبعث الله عليه دبراً فحمت لحمه[١].

ومعنى ذلك هو: ان السيل لم يكن قد احتمل عاصماً، حسبما ذكرته الرواية المتقدمة.

واعتذار العسقلاني وغيره عن ذلك بأن من الممكن أن لا تكون قريش قد علمت بحماية الزنابير له من هذيل، او شعرت بذلك، لكن رجت أن تكون الزنابير قد تركته[٢].

هذا الإعتذار لا يجدي في دفع ما ذكرناه، لأن الرواية المتقدمة تذكر: أن السيل قد احتمل عاصماً في مساء ذلك اليوم الذي ارادت هذيل قطع رأسه فيه فحمته الدبر، وزاد في بعض الروايات: أن ذلك السيل قد احتمل معه خمسين من المشركين إلى النار ايضاً كما تقدم[٣].

٢ ـ لا ندري لماذا جاء ذلك السيل الذي احتمل عاصماً ليلاً، ولم يأت نهاراً؟! فهل خشي على نفسه من هذيل أن يعرفوه، ويعاقبوه بعد ذلك؟

ولماذا اكتفى بحمل خمسين من المشركين، ولم يحمل بقيتهم، ويخلص الناس من شرهم.

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٤٠ والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٤، ١٢٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ج ١ ص ١٨٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٥ وج ٣ ص ١٩ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٥ و ٣١١.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٠.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠ عن البغوي.

ولماذا لم يعتبروا بما جرى، وأصروا على اسر خبيب وأصحابه، ثم قدموا بهم إلى مكة، حتى جرى عليهم ما جرى؟!!

ألم يكن الأنسب ان يطلقوا سراح أسراهم، ويعتذروا إليهم؟!

ألم يكن الأجدر بهم أن يرجعوا إلى أنفسهم، ويعرفوا: أن دعوة عاصم واصحابه صحيحة ومحقة، فيقبلوا بها ويعتنقوها، ويعتذروا لنبي الإسلام عما صدر منهم؟! ولا أقل من أن يفعل بعضهم ذلك، أو يختلفوا فيما بينهم لأجله!!

وقريش أيضاً لماذا لم تعتبر بما رأته من الكرامة لعاصم، فترجع إلى نفسها، وتصدق بالحق، أو يصدق بعض رجالها به؟!

٣ ـ إن بعض الروايات تصرح بأن المسلمين قد دفنوا عاصماً بعد أن حمته الدبر[١]، ومعنى ذلك هو أن السيل لم يحتمله، الا أن يكون قد احتمله ثم أرجعه إليهم!!

كما اننا لم نعرف من أين جاء المسلمون إلى عاصم ليدفنوه، فهل هم خبيب وأصحابه الأسرى الذين لم يكن يمكنهم القيام بأي عمل من دون اذن آسريهم.

أم أنهم مسلمون آخرون كانوا حاضرين؟! ولكنهم لم يشاركوا في المعركة ولم يدافعوا عن أخوانهم؟!

عاصم ليس قاتل عقبة:

لقد ذكروا: أن العظيم الذي قتله عاصم يوم بدر، هو عقبة بن ابي معيط، قتله صبراً بامر النبي «صلى الله عليه وآله»، بعد منصرفهم من

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٥.

بدر[١].

ولكن ذلك لا يصح ؛ إذ قد تقدم : أن علياً «عليه السلام» : هو الذي قتل عقبة هذا بأمر من رسول الله (ص)[٢].

وقال معاوية للوليد بن عقبة في صفين يحرضه على علي (ع) «. . . وأما أنت يا وليد فإنه قتل أباك بيده صبراً يوم بدر»[٣].

ونقول أيضاً :

١ ـ إننا لم نفهم السر في سكوت عبد الله بن طارق حتى بلغوا به مر الظهران، ولماذا قال لهم في هذا المكان بالذات : هذا أول الغدر، فكلمة (هذا) يراد بها الإشارة إلى أي شيء؟!

أليس كانوا قد وعدوه بأن يأخذوه إلى مكة ليصيبوا به وبرفيقيه مالاً من اهلها؟ فهل غيروا خطتهم الآن، وغدروا بهم وأخلفوا بوعدهم؟!

٢ ـ ما معنى قوله : إن بهؤلاء لأسوة، يعني القتلى؟، فهل كان القتلى حاضرين في مر الظهران إلى جانبه حتى صح أن يشير إليهم بكلمة (هؤلاء)؟ ألم يترك القتلى في منطقة الرجيع البعيدة عن مر الظهران مسافات طويلة؟!

٣ ـ قد تقدم : أن من غير المعقول : أن يبقي آسروه سيفه معه،

---

(١) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٢ و ٨٧ والسيرة النبوية لإبن هشام ومغازي الواقدي ج ١ ص ١٤٨ و ٢٨٢ و ١٣٨ والبحار ج ١٩ ص ٣٤٧ وعمدة القاري ج ١٧ ص ٩٩ و١٦٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٤٠.

(٢) راجع السيرة النبوية لإبن هشام ج ٢ ص ٢٩٨ بلفظ قيل والبحار ج ١٩ ص ٢٦٠ وتفسير القمي ج ١ ص ٢٦٩ من دون ترديد وكذا في الدر المنثور ج ٥ ص ٦٩ عن عبد الرزاق في المصنف وابن المنذر وغيرهما.

(٣) الفتوح لإبن أعثم ج ٣ ص ١٩١ وراجع : صفين للمنقري ص ٤١٧ وفيه : (الجمل) وهو غلط.

وتقدم غير ذلك ايضاً، فلا نعيد.

٤ ـ ويفهم من عبارة ابن الوردي: أنه قد هرب من آسريه، فلما حاولوا استعادته قاتلهم، لا أنه تمرد عليهم ثم قاتلهم، يقول ابن الوردي:

«فهرب طارق في الطريق، وقاتل إلى أن قتلوه بالحجارة»[١].

خبيب مع بني النجار:

وحول ما ذكرته بعض الروايات المتقدمة، من أن عقبة بن الحرث اشترى خبيباً من بني النجار[٢].

فإن لنا أن نسأل: لماذا من بني النجار، وليس من الهذليين؟! ولماذا اشتراه بنو النجار؟ ثم لماذا عادوا فباعوه بعد ذلك؟! فهل كانوا يريدون المتاجرة به والحصول على المال؟!

ابن طارق، ومعتب مع الأعداء:

وتذكر الرواية المتقدمة: أن عبد الله بن طارق استأسر مع رفيقيه، وسار معهم، حتى إذا بلغوا مر الظهران ـ واد قرب مكة ـ انتزع يده من الحبل الذي ربط به، ثم أخذ سيفه وقاتلهم، فرموه بالحجارة حتى قتلوه؛ فقبره بالظهران.

وذكر ابن سعد: أن معتب بن عبيد هو الآخر قد قتل يوم الرجيع بمر الظهران شهيداً[٣].

---

(١) تاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨.

(٢) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣١.

(٣) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٧ وطبقات ابن سعد ج٣ ص ٤٥٥.

ونقول :

ألف : قد تقدمت الرواية الأخرى القائلة : إنه بعد قتل عاصم ورفيقيه رفض عبد الله أن يسير مع آسريه ، فقتلوه إلى جانب رفاقه .

ب : إننا لم نفهم سر بقاء سيفه معه ، إلى أن بلغ معهم مر الظهران ، وكيف لم ينتزعوه منه ، وهو أسيرهم ، ومربوط بحبالهم .

ج : لماذا رموه بالحجارة حتى قتلوه ، ألم يكن معهم سيوف يقاتلونه بها؟! ولماذا لم يرموه بسهامهم ، وقد كانوا مئة رام ، أو مئتين؟!

أو لماذا لم يشجروه برماحهم؟!

د : معنى قول ابن سعد : أن معتباً هو الآخر قد استشهد بمر الظهران هو أن الأسرى كانوا أربعة لا ثلاثة .

تهافت عبارتي الواقدي وابن سعد :

وعبارة الواقدي هنا هي التالية : «حتى إذا كانوا بمر الظهران ، وهم موثقون بأوتار قسيهم ، قال عبد الله بن طارق : هذا أول الغدر . والله لا أصاحبكم ، ان لي في هؤلاء لأسوة ، يعني القتلى ، فعالجوه ؛ فأبى ونزع يده من رباطه ثم أخذ سيفه إلخ . .»[1] وقريب منه عبارة ابن سعد أيضاً فالقتلى لم يكونوا بمر الظهران ليصح قوله : ان لي بهؤلاء لأسوة .

من الذي اشترى خبيباً؟

وقد صرحت الرواية المتقدمة بأن الذي اشترى خبيباً هو حجير بن أبي إهاب لعقبه بن الحارث ليقتله بأبيه الحارث بن عامر بن نوفل .

---

(١) طبقات ابن سعد ط صادر ج ٣ ص ٤٥٥

وصرح البعض بأن خبيباً هو الذي قتل الحارث في غزوة احد[١] أو في بدر[٢].

ونقول :

١ ـ قد تقدم: أن بعض الروايات تقول: إن ثلاثة قد اشتركوا في شراء خبيب. وهم أبو سروعة، وعقبة، وأخوهما لأمهما حجير بن ابي إهاب[٣] وتقدمت روايات اخرى في من اشتراه.

٢ ـ إن رواية أخرى تقول: إن المقتول ببدر هو عامر بن نوفل[٤] وليس هو الحارث بن عامر.

٣ ـ إن الدمياطي قد أشكل على هذا المورد بأمرين:

أحدهما: أن خبيباً لم يذكره أحد من أهل المغازي في من شهد بدراً[٥].

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٠ ط دار المعارف والأغاني ج ٤ ص ٢٢٨ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٧.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٤ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ج ١ ص ١٨٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ والإصابة ج ١ ص ٤١٨ والإستيعاب بهامشه ج ١ ص ٤٢٩ و ٤٣١ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٤ وصحيح البخاري ج ٢ ص ١١٥ وج ٣ ص ١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ و ٣١٠ وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ وجمهرة أنساب العرب ص ١١٦ وراجع: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠ و ١٦٨..

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦.

(٤) المصدر السابق.

(٥) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦، ١٦٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨ و ١٠٠.

الثاني: إن الذي قتل الحارث هو خبيب بن اساف الخزرجي، وهو غير خبيب بن عدي الأوسي[١].

٤ ـ ونقول: بل قيل: إن قاتل الحارث هذا هو أمير المؤمنين علي بن أبي طالب «عليه السلام»[٢].

مناقشة البعض لقول الدمياطي وجوابها:

وقد أجابوا عن قول الدمياطي الأنف الذكر: بأن في هذا تضعيفاً للحديث الصحيح، ولو لم يقتل خبيب بن عدي الحارث بن عامر، لم يكن لإعتناء آل الحرث بشرائه وقتله به معنى، إلا أن يقال: لكونه من قبيلة قاتله، وهم الأنصار، كذا قال ابن حجر[٣].

ونقول: إن هذه الأجوبة لا مجال لقبولها، وذلك.

ألف: إن الحديث الصحيح ليس وحياً منزلاً، فكم من حديث ورد بسند صحيح في الصحاح الستة، ومنها البخاري، ثم ثبت كذبه، وإذا جاء الحديث الصحيح مخالفاً لكل الأدلة القطعية، فلا بد من رده وتضعيفه. وخذ مثلاً على ذلك حديث بدء نزول الوحي، وحديث الإفك، وحديث زواج علي «عليه السلام» ببنت أبي جهل، إلى عشرات، بل مئات من الأحاديث التي ثبت كذبها وضعفها، أو التصرف العمدي فيها.

---

(١) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣ وراجع: شرح النهج للمعتزلي ج ١٤ ص ١٣٤ وفيه: أنه قتله وهو لا يعرفه وراجع: نسب قريش لمصعب ص ٢٠٤ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ١٥٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠ و ١٦٨.

(٢) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٦.

(٣) راجع السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٧ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٣.

ب : وأما بالنسبة لإعتناء آل الحرث بشراء خبيب وقتله بصاحبهم، فلا يدل على أنه قد قتل اباهم بنفسه، إذ يكفي أن يكون من الفريق القاتل ومن مؤيديه ومناصريه. ومن عادة العرب: أن يقتلوا أيا من افراد القبيلة إذا كان احد افرادها قد قتل بعضهم. ومن الواضح: أن خبيب بن عدي كان قحطانياً كخبيب بن اساف، وكان من مؤيدي ومناصري النبي «صلى الله عليه وآله»، وعلى دينه. فإذا كان آل الحارث في حالة غليان ضد النبي «صلى الله عليه وآله» وكل من يلوذ به، فإن اهتمامهم بأمر خبيب لا يكون غريباً ولا عجيباً. وقد أشار إبن حجر إلى هذا المعنى، فاعتبر كون خبيب من الأنصار كافياً لإهتمام آل الحارث بقتله، وإن كان القاتل للحارث هو ابن أساف لا إبن عدي.

هذا كله مع غض النظر عن سائر ما يرد على الرواية مما تقدم وسيأتي فانه لا يبقي مجالاً للشك في عدم صحة هذا الحديث، وإن كان مذكوراً في الكتب التي اعتبروها صحاحاً.

وبعد كل ما تقدم نقول: إن عد «الإستيعاب» خبيب ابن عدي في من شهد بدراً[١] لعله مستند إلى رواية قتله الحارث بن عامر، فلا يصلح دليلاً على صحتها.

دعوى نزول آيتين في هذه المناسبة :

وفي الرواية المتقدمة: كما في بعض المصادر: أن المنافقين قالوا في هذه المناسبة: يا ويح هؤلاء المفتونين الذين هلكوا، لا هم قعدوا في أهليهم ولا هم أدوا رسالة صاحبهم؛ فأنزل الله: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه، وهو الد الخصام، وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل، والله لا يحب

---

(١) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٠٠.

الفساد. وإذا قيل له اتق الله، اخذته العزة بالإثم وحسبه جهنم، ولبئس المهاد﴾.

﴿ومن الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضاة الله، والله بصير بالعباد﴾

قال ابن اسحاق: في أصحاب الرجيع نزلت: ومن الناس من يشري نفسه إلخ . . .[1].

ونقول: ان ذلك لا يصح، وذلك لما يلي:

١ ـ أما بالنسبة لآية: ﴿ومن الناس من يعجبك قوله إلخ . . .﴾. فقد قال السهيلي رداً على ابن اسحاق:

«اكثر أهل التفسير على خلاف قوله، وانها نزلت في الأخنس بن شريق الثقفي، رواه أبو مالك عن ابن عباس، وقاله مجاهد.

وقال ابن الكلبي، كنت بمكة؛ فسئلت عن هذه الآية، فقلت: نزلت في الأخنس بن شريق، فسمعني رجل من ولده، فقال:

يا هذا، إنما أنزل القرآن على أهل مكة، فلا تسم أحداً ما دمت فيها»[2].

٢ ـ كما أننا لم نفهم معنى لقول المنافقين: ولا هم أدوا رسالة صاحبهم، فهل كانوا يحملون رسالة منه «صلى الله عليه وآله» لبني هذيل؟!

كما أن قول المنافقين لا هم قعدوا في أهليهم، يفيد: أن مسيرهم

---

(١) راجع: السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص١٨٣، ١٨٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٧ وراجع البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١١ والجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢١ بلفظ: قيل.

(٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٧ ونزول الآيات في الأخنس بن شريق مذكور في كثير من المصادر الروائية والتفسيرية فراجع..

ذاك كان برأي منهم، والفقـرة السابقـة تدل على أن النبي «صلى الله عليـه وآله» قد حملهم رسالة، فما هذا التناقض؟

٣ - وأما بالنسبة لآية الشراء فانهم تارة يقولون: إنها نـزلت في قضية الـرجيع، حسبما تقـدم، وأخـرى يقـولـون: إنهـا نـزلت في حق الـزبيـر والمقداد، في محاولتهما إنزال جثة خبيب عن الخشبة، التي كـان مصلوباً عليها[١].

وسيأتي في الفصل التالي: أن ذلك كله لا يصح.

وثـالثة: إنهـا نـزلت في صهيب لمـا اخـذه المشـركـون ليعـذبـوه، فاعطاهم ماله[٢].

وقد ذكرنا في فصل: هجرة الرسول الأعظم ان ذلك أيضاً لا يصح.

ولكن الصحيح هو أنها نزلت في علي أميـر المؤمنين «عليه السـلام» حين مبيته على فراش النبي الأعظم «صلى الله عليه وآلـه»، حينما هـاجر، ووقاه «عليه السلام» بنفسه[٣]، كما قدمناه في فصل هجرة الرسول الأعظم.

دعاء خبيب:

وقـد تقدم: أن خبيبـاً قـد دعى عليهم بقـولـه «اللهم أحصهم عـدداً واقتلهم بـدداً، ولا تبق منهم أحداً» فلبـد رجل بـالأرض خوفـاً من دعائـه.

---

(١) راجع السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٨ وراجع: بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠، ٢٢١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ وكلام الفضل بن روزبهان في دلائل الصدق ج ٢ ص ٨١.

(٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٨ وج ٢ ص ٢٣ و ٢٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ والإصابة ج ٢ والدر المنثور ج ١ ص ٢٠٤ عن عدد من المصادر.

(٣) قـد ذكـرنـا في الجـزء الثـالث من هـذا الكتـاب طـائفـة كبـيرة من المصـادر لهذه القضية فلتراجع هناك في فصل هجرة الرسول الأعظم.

وقالوا: حضر قتلهما أكثر أهل مكة[١] وعند ابن سعد: «خرج معه الصبيان والنساء والعبيد، وجماعة أهل مكة فلم يتخلف أحد»[٢].

ثم قالوا: «فلم يحل الحول، ومنهم أحد حي. غير ذلك الرجل الذي لبد في الأرض. قيل: إن ذلك الرجل هو معاوية»[٣].

وأضاف البعض: «ولقد مكثت قريش شهراً، أو أكثر، وما لها حديث في انديتها غير دعوة خبيب»[٤].

وأضاف بعض آخر قوله: «وقد قتلوا في الخندق متفرقين»[٥].

ونقول:

١ ـ إن الدعاء المنسوب إلى خبيب بعينه رواه غير واحد على أنه من كلام الإمام الحسين «عليه السلام» في كربلاء[٦].

وقد تعودنا في موارد كثيرة: أن نجدهم يسرقون كلام علي «عليه السلام» وغيره من الأئمة الأطهار، وينسبونه إلى آخرين ممن لهم هوى في مناصرته، وإظهار أمره، وتضخيم مواقفه.

٢ ـ كيف لم يحل الحول واحد ممن حضر حي، مع أن أبا

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ والإشتقاق ص ٤٤٢ باستثناء العبارة الأخيرة.

(٢) طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٣٠٢.

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٩ وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٦ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠١ ولكنه لم يستثن ممن هلك أحداً.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٠.

(٥) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٧.

(٦) مقتل الحسين للخوارزمي ج ٢ ص ٣٤ ومقتل الحسين للمقرم ص ٣٣٩ و ٣٤٠ عنه وعن نفس المهموم ص ١٨٩ وعن مقتل العوالم ص ٩٨.

سفيان قد كـان في جملة من حضر، وقـد بقي بعد ذلـك عشرات السنين، هذا بالإضـافة إلى كثيـرين ذكرت اسمـاؤهم، بل تقـدم أن أكثر أهـل مكة كانوا حاضرين، فلو كان أكثرهـا قد هلك، قبـل أن يحول الحـول، فلماذا يحتاج النبي «صلى الله عليه وآله» إلى خوض حرب الخندق، ومـا بعدهـا من حروب إلى فتح مكـة؟ ألم يكن بامكـان الرسـول أن يهجم حينئذ على مكة، ويستولي عليها، ولماذا ينتـظر إلى سنة ثمـان من الهجرة أي حـوالي أربع سنين من هلاك أكثر أهل مكة؟!

ولا نـدري بعد هـذا مـا المقصـود بقـولهم: إنهم قتلوا في الخنـدق متفـرقين، ونحن نعلم أنه لم يقتـل في الخندق من المشـركين سوى عـدة قليلة معروفين بأسمائهم وأعيانهم، كما سيأتي.

توجيهات لا تجدي:

والغريب في الأمر: أننا نجد الزرقاني والسهيلي يتبرعان بحـل هذا المشكل على النحو التالي:

إن دعـوة خبيب أصابت منهم من سبق في علمـه تعالى: أن يمـوت كـافراً، وأمـا من سبق في علمه تعـالى أنه يسلم: فلم يعنـه خبيب، ولا قصده في دعائه فلم تصبه.

وعلامة استجابة دعوته: أن من هلك بعد الدعوة، فإنما هلك بدداً، لأنهم قتلوا غير معسكرين، ولا مجتمعين، كاجتماعهم في بدر وأحد، لأن الدعوة بعدهما، فنفذ الدعوة على صورتها[1]. إنتهى.

ونقول:

ألف: إن صريح الكلام المتقدم هـو أن جميع الـذين حضروا قتـل

---

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦ عن الزرقاني وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٩ عن السهيلي.

خبيب قد هلكوا، ولم يبق منهم أحد قبل أن يحول الحول.

ب : من الذي أخبره؛ أن خبيباً كان قد فكر هذا التفكير الذي ذكره، فلعله لم يدر بخلده، ولم يخطر له على بال أصلاً، فكيف حكم بأن خبيباً لم يعْنه.

ج : هل إن الذين ماتوا من مشركي مكة ما بين قتل خبيب، وفتح مكة، ماتوا جميعاً قتلاً، ألم يمت من مكة طيلة الأربع سنين أحد حتف أنفه؟!

صلاة خبيب :

وذكرت الرواية المتقدمة : أن خبيباً قد صلى ركعتين قبل قتله، ثم قتل، فهو أول من سن الصلاة حين القتل[1].

وقوله هذا يدل على أنها سنة جارية[2].

ونقول :

١ ـ لا ندري كيف سمح له المشركون بالصلاة، وهم الأشرار والموتورون، الذين ما كانوا يتحملون ما هو أقل من الصلاة، وكان يسرهم حتى آخر لحظة : أن يجعلوه يرجع عن دينه ويتخلى عنه.

٢ ـ لا ندري لماذا يقال : إن خبيباً هو أول من سن الركعتين، مع أن المصادر قد ذكرت : «أن زيد بن الدثنة أيضاً قد صلى هاتين الركعتين[3] وكيف نفسر قول ابن سعد : «وكانا قد صليا ركعتين ركعتين قبل أن يقتلا،

---

(١) تقدمت المصادر لذلك.

(٢) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٥.

(٣) راجع : طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٦ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٢

فخبيب أول من سن ركعتين عند القتل»(١).

وذكر الواقدي أنهما التقيا في التنعيم؛ فأوصى كل منهما الآخر بالصبر، ثم افترقا(٢).

ويظهر من الرواية المتقدمة: أن قتل زيد بن الدثنة كان أسبق من قتل خبيب(٣) إذن فما معنى أن يقال: إن خبيباً هو أول من سن الصلاة حين القتل.

٣ - ثم إنهم يقولون: إن زيد بن حارثة هو الآخر حين أراد أحد الأشرار قتله قد صلى ركعتين، ثم دعا الله سبحانه؛ فخلصه الله منه(٤).

قال مغلطاي: «وصلى خبيب قبل قتله ركعتين فكان أول من سنهما، وقيل: أسامة بن زيد حين أراد المكري الغدر به كذا ذكره بعضهم وكان الصواب زيد»(٥).

---

(١) طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٦.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٦٢.

تنبيه: ذكر في الكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٨: أنهم لما خرجوا بخبيب من الحرم ليقتلوه، قال: ردوني أصلي ركعتين؛ فتركوه فصلاهما إلخ... والصحيح: ذروني (كما في تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٦ ط دار المعارف) وهو المناسب لقوله: فتركوه إلخ..

(٣) راجع أيضاً: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٦.

ولكن سياق كلام الديار بكري يفيد: أن قتل خبيب كان أسبق: (راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨) ويبدو أنه قد استفاد ذلك من كون خبيب أول من سن الصلاة عند القتل.

(٤) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٩ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٣٠ والبداية والنهاية ج ٤ هامش ص ٦٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٢ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٥.

(٥) سيرة مغلطاي ص ٥٢.

قال في النور: والمعروف أن زيد بن حارثة صلاهما قبل خبيب بزمن طويل.

وفي الينبوع: إن قصة زيد بن حارثة رضي الله تعالى عنهما كانت قبل الهجرة[١].

٤ ـ هل يصح أن يقال: إن خبيباً قد سن صلاة كذا؟ وهل يحق لغير الرسول أن يشرع من عند نفسه؟ وهل يحق للآخرين ان يقتدوا به؟!

التشريع من غير النبي «صلى الله عليه و آله»:

وقد حاول البعض أن يجيب على هذا السؤال فقال: «وإنما صار فعل خبيب سنة، والسنة إنما هي أقوال رسول الله (ص) وأفعاله وتقريره؛ لأنه فعله في حياته «صلى الله عليه وآله»، فاستحسن ذلك من فعله، واستحسنها المسلمون، والصلاة خير ما ختم به عمل العبد»[٢].

ونقول لهؤلاء:

ألف: إن كلامهم يبقى مجرد دعوى بلا دليل ولا شاهد؛ إذ لا بد من إثبات أن ذلك قد بلغ رسول الله «صلى الله عليه وآله» أولاً، ثم إثبات: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» قد استحسن ذلك من فعله ثانياً. وليس لدينا ما يثبت ذلك ولو حتى رواية واحدة.

ب: إنه لم يثبت أن المسلمين قد استحسنوا ذلك، ولو قبلنا ذلك؛ فإن استحسان المسلمين لا يصير تشريعاً.

ج: إن كون الصلاة خير ما ختم به عمل العبد صحيح في نفسه،

---

(١) السيرة الحلبية ج٣ ص١٦٩.

(٢) المواهب اللدنية ج١ ص١٠٢ والروض الأنف ج٣ ص٢٣٥.

ولكن جعل ذلك في وقت معين وحالة معينة، بحيث يصبح من التشريعات والسنن، يكون خلاف الشرع، ولا يجوز ارتكابه، لأنه تشريع وتقوُّلٌ على الله سبحانه.

والصحيح هو: أن يقال هنا: إن خبيباً أو زيداً لم يفعلا ذلك بقصد التشريع، ولا إحداث سنة، وإنما أحبا أن يختم عملهما بالصلاة التي هي عمود الدين، ففعلا ذلك وقد اقتدى الآخرون بفعلهما، لا بقصد فعل ما هو مشرع ومسنون أيضاً.

متى اسر خبيب؟!

وبينما نجد الروايات المتقدمة تقول: إن خبيباً أسر يوم الرجيع، نجد ابن دريد يقول: «ومنهم خبيب بن عدي أسر يوم الأحزاب، وقتلته قريش بمكة وصلبوه»[1].

بلاغ الرسالة:

وأخيراً فإننا لم نستطع أن نفهم معنى قول خبيب: اللهم بلغنا رسالة رسولك، فبلغه الغداة ما أتى إلينا.

فهل طلب النبي «صلى الله عليه وآله» منهم أن يوصلوا رسالته إلى أحد؟ ولمن كان «صلى الله عليه وآله» قد أرسل تلك الرسالة.

و ما يذكر من أحداث في هذه الرواية يدل على أن أصحاب الرجيع قد قتلوا في الطريق، وقبل أن يصلوا إلى أي قبيلة، أو بلد يمكنهم إبلاغ رسالة رسولهم فيه.

ثم إننا لم نفهم وجه الربط بين هذه الكلمة من هؤلاء، ودعواهم

---

(١) الإشتقاق ص ٤٤٢.

تبليغ رسالة الرسول، وبين إنكار المنافقين لذلك، حين قالوا: لا هم قعدوا في أهليهم، ولا هم أدوا رسالة صاحبهم.

كما أن قول المنافقين الآنف الذكر، يدل على أنهم كانوا متبرعين بالذهاب.

وحسبنا ما ذكرناه هنا فإن ذلك كله يكشف عن مدى التلاعب والتزوير للحقائق، ويجعلنا نفقد الثقة فيما يدعى أنه تاريخ، وحديث لدى البعض بصورة عامة.

معاوية لم يبلغ الحلم:

وأخيراً فقد قال ابن دريد: «وكان معاوية يقول: إني لأذكر دعوة خبيب، فأتطأطأ مخافة أن تصيبني، والله ما كنت بلغت، ولكن جاء رجل من قريش ـ سمّاه ـ فجمع يدي في يده، وفيها حربة، ثم طعنه بها الخ[1]».

ولكن من الواضح، أن معاوية قد ولد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل: بسبع، وقيل بثلاث عشرة[2].

ومعنى هذا: هو أن عمره كان حين قتل خبيب لو كان قتل في السنة الرابعة من الهجرة، لا بعد ذلك كان اثنين وعشرين، أو أربع وعشرين، أو ثلاثين سنة، فكيف يقول: إنه حين قتل خبيب لم يكن قد بلغ؟!

بقي أن نشير إلى الأمور الثلاثة التالية:

---

(١) الإشتقاق ص ٤٤٢.

(٢) راجع: الإصابة ج ٣ ص ٤٣٣.

١ ـ الأشعار المنحولة:

وقد لاحظنا: أن ابن هشام يقول بالنسبة للأشعار المنسوبة لخبيب بن عدي، وحسان بن ثابت: إن أهل العلم بالشعر، أو بعضهم، ينكر أن تكون هذه الأشعار أو تلك لخبيب أو لحسان.

بل إن ابن هشام يصرح بأنه قد ترك ذكر أشعار أخرى تنسب لحسان، بسبب إنكار العلماء بالشعر، أو بعضهم نسبتها لحسان.

الأمر الذي يعطي: أنه قد كان ثمة شكوك منذ الصدر الأول تراود أذهان العلماء في هذا المجال، وأنهم كانوا يشعرون بوجود تعمد وإصرار على نظم أشعار ونسبتها إلى خبيب تارة وإلى حسان أخرى.

وإن ذلك لمريب حقاً، وأي مريب.

٢ ـ خبيب هو الأهم :

ومن يراجع النصوص الروائية والتاريخية يتضح له: أن خبيب بن عدي هو محط الإهتمام، والحائز على أوسمة التبجيل والإكرام، وهو الذي ترثيه الشعراء، وتظهر له الكرامات وتبرز له الفضائل.

بل ذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال يوم قتل خبيب: خبيب قتلته قريش، ولا ندري، أذكر زيداً أم لا[1]. فهل سبب ذلك أنه كان افضل من زيد بن الدثنة، وأعلم وأعبد؟! أم أن سبب ذلك هو أن العلماء يشكون في أمر زيد بن الدثنة، ويرون أنه لم يقتل مع خبيب؟!

أم أنه قد كان ثمة من يهتم بأمر خبيب، والتركيز عليه لقرابة له معه، أو لهوى سياسي له يخوله الإستفادة من استشهاد خبيب لتثبيت أمر فريق،

---

(١) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٠١.

وتقوية مركزه في مقابل الفرقاء الآخرين.

أم أنه قد كان ثمة أهداف ومرام أخرى؟!

إن التاريخ لم يفصح لنا عن شيء من ذلك، ولسوف تبقى تلك الأسئلة، وسواها تراود أذهاننا، حتى تجد الإجابة الصريحة، والمقنعة والمفيدة.

٣ـ عاصم بن ثابت هو الاعظم ايضاً:

ونلاحظ: أن شخصية عاصم بن ثابت بن الأقلح تظهر كذلك على أنها متميزة على من عداها من أولئك الذين استشهدوا في قضية الرجيع، فهو أمير السرية عند البعض، وهو الوحيد الذي قتل رجلاً، وجرح رجلين، بل لقد كان عنده سبعة أسهم، فقتل بكل سهم رجلاً من عظمائهم، وهو الذي يرفض قبول طلب الأعداء، فيقتدي به الآخرون وهو الذي حمت رأسه الدبر، ويحتمله السيل، وهو الذي يقرّضه الخليفة الثاني عمر بن الخطاب إلخ...

وعاصم وإن كان شهيداً مغفوراً له، وله الدرجات العلى عند الله، لكن الباحث قد تراوده بعض الشكوك في الموارد التي يرى أنها خارجة عن المألوف والمعروف.

وقد يكون سر التكرم بالأوسمة على عاصم، هو أنه كان خال عاصم بن عمر بن الخطاب لأن أم عاصم بن عمر هي جميلة بنت ثابت، فيكون عاصم أخاها[١].

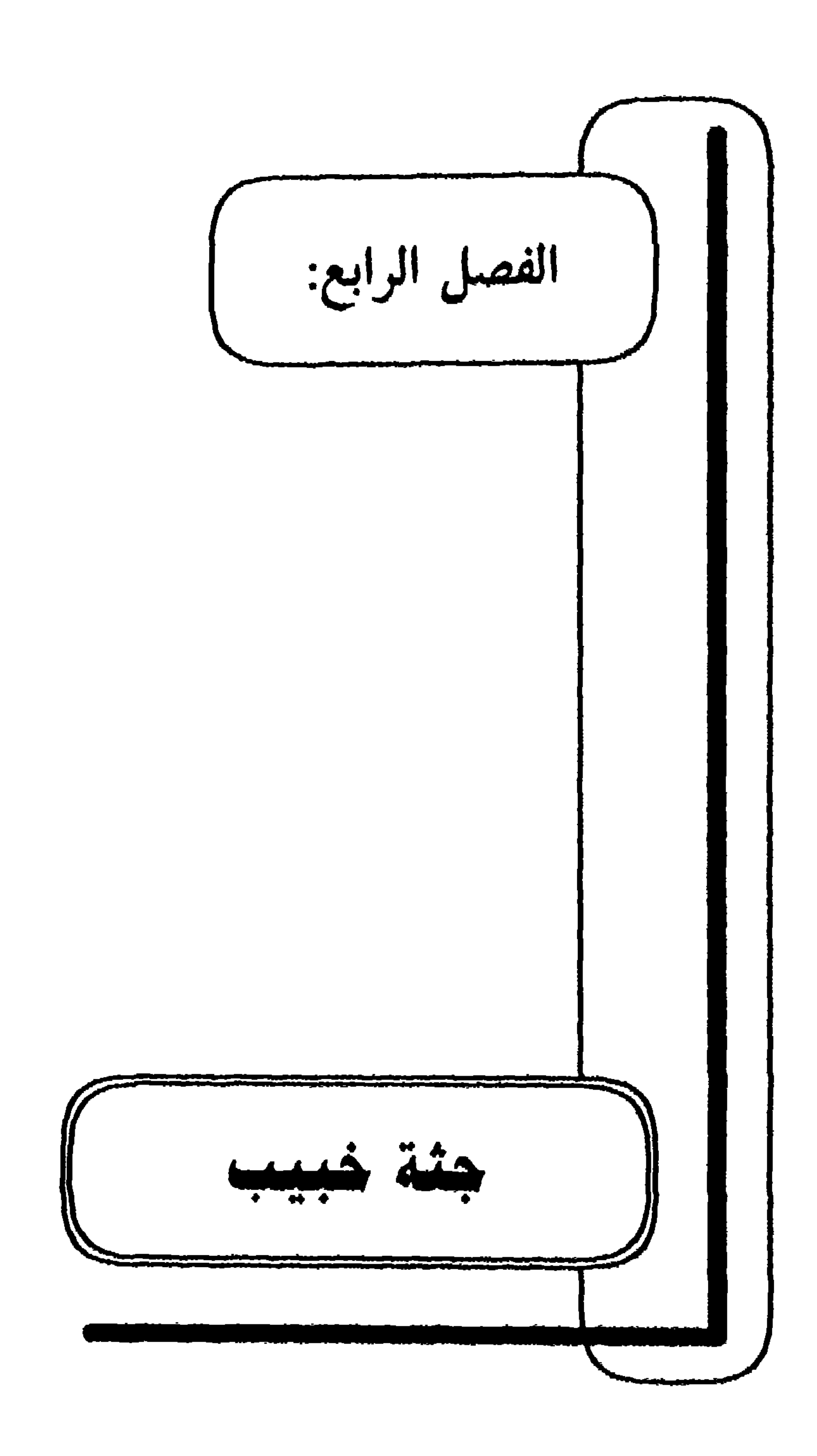
---

(١) إرشاد الساري ج ٦ ص ٣١٢ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٤٠ و ٢٩٢ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.

ووهم البعض فادعى: أنه جد عاصم بن عمر[1] والصحيح هو ما ذكرناه.

(١) صحيح البخاري ج ٢ ص ١١٤ وج ٣ ص ١٨ ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٩٤ و٣١٠ وحلية الأولياء ج ١ ص ١١٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٦٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٢٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٤٠ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٣ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٤٢٨ والمواهب اللدنية ج ١ ص ٨٧ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٨.





الفصل الرابع:

جثة خبيب

عمرو بن امية وجثة خبيب :

ويقـولون: إن جثـة خبيب قد أنـزلت عن الخشبـة في وقت لاحق: وتذكر قضية إنزالها على أنحاء مختلفة. فاقتضى الأمر إيراد النص المـطول الذي ذكره كثير من المحدثين والمؤرخين، ثم نعطي رأينا فيـه، وفي سائـر المنقولات في هذا المجال، فنقول:

نص الرواية :

قال الطبري:

«ولما قتل من وجهـه النبي «صلى الله عليه وآلـه» إلى عضل والقـارة من أهـل الرجيـع، وبلغ خبرهـم رسـول الله «صلى الله عليـه وآلـه»، بعث عمرو بن امية الضمري إلى مكة، مع رجل من الأنصار، وأمرهما بقتل أبي سفيان بن حرب، فحدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمـة بن الفضل، قـال: حـدثني محمد بن اسحـاق عن جعفر بن الفضـل بن الحسن بن عمـرو بن أمية الضمري عن أبيه، عن جده ـ يعني عمـرو بن أمية ـ قـال: قال عمـرو بن أمية:

بعثني رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد قتل خبيب، واصحابـه، وبعث معي رجلاً من الأنصار، فقال: إئتيا أبا سفيان بن حرب. فاقتلاه؛

قال: فخرجت أنا وصاحبي، ومعي بعير لي، وليس مع صاحبي بعير، وبرجله علة؛ فكنت أحمله على بعيري، حتى جئنا بطن يأجج فعقلنا بعيرنا في فناء شعب، فأسندنا فيه.

فقلت لصاحبي: انطلق بنا إلى دار أبي سفيان؛ فإني محاول قتله؛ فانظر؛ فإن كانت مجادلة، أو خشيت شيئاً؛ فالحق ببعيرك، فاركبه، والحق بالمدينة؛ فأت رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فأخبره الخبر، وخل عني، فإني رجل عالم بالبلد جريء عليه، نجيب الساق.

فلما دخلنا مكة، ومعي مثل خافية النسر ـ يعني: خنجره ـ قد اعددته، إن عانقني[1] انسان، قتلته به. فقال لي صاحبي: هل لك أن نبدأ؛ فنطوف بالبيت أسبوعاً، ونصلي ركعتين؟!

فقلت: أنا أعلم بأهل مكة منك، إنهم إذا أظلموا رشوا افنيتهم، ثم جلسوا بها، وأنا اعرف بها من الفرس الأبلق.

قال: فلم يزل بي حتى أتينا البيت؛ فطفنا به اسبوعاً، وصلينا ركعتين ثم خرجنا، فمررنا بمجلس من مجالسهم، فعرفني رجل منهم؛ فصرخ بأعلى صوته: هذا عمرو بن أمية!

قال: فتبادرتنا أهل مكة، وقالوا: تالله ما جاء بعمرو خير، والذي يحلف به ما جاءنا قط إلا لشر.

وكان عمرو رجلاً فاتكاً، متشيطناً في الجاهلية.

قال: فقاموا في طلبي، وطلب صاحبي، فقلت له: النجاء هذا والله الذي كنت أحذر، أما الرجل، فليس إليه سبيل، فانج بنفسك.

فخرجنا نشتد، حتى أصعدنا في الجبل؛ فدخلنا في غار فبتنا فيه ليلتنا، وأعجزناهم. فرجعوا، وقد استترت دونهم بأحجار حين دخلت

---

(١) ابن الأثير: عاقني.

الغار، وقلت لصاحبي: أمهلني حتى يسكن الطلب عنا؛ فإنهم والله ليطلبنا ليلتهم هذه، ويومهم هذا حتى يمسوا.

قال: فوالله، اني لفيه إذ أقبل عثمان بن مالك بن عبيدالله التيمي، يتخيل[1] بفرس له، فلم يزل يدنو ويتخيل بفرسه، حتى قام علينا بباب الغار، قال: فقلت لصاحبي: هذا والله ابن مالك، والله، لئن رآنا ليعلمن بنا أهل مكة.

قال: فخرجت إليه؛ فوجأته بالخنجر تحت الثدي، فصاح صيحة أسمع أهل مكة، فأقبلوا إليه، ورجعت إلى مكاني، فدخلت فيه وقلت لصاحبي: مكانك.

قال: واتبع أهل مكة الصوت يشتدون، فوجدوه، وبه رمق، فقالوا: ويلك، من ضربك؟ قال: عمرو بن أمية، ثم مات، وما أدركوا، ما يستطيع أن يخبرهم بمكاننا؛ فقالوا: والله، لقد علمنا: أنه لم يأت لخير. وشغلهم صاحبهم عن طلبنا؛ فاحتملوه.

ومكثنا في الغار يومين، حتى سكن عنا الطلب. ثم خرجنا إلى التنعيم، فإذا خشبة خبيب؛ فقال لي صاحبي: هل لك في خبيب، تنزله عن خشبته؟!

فقلت: أين هو؟

قال: هو ذاك حيث ترى.

فقلت: نعم؛ فامهلني، وتنح عني.

قال: وحوله حرس يحرسونه. قال عمرو بن أمية؛ فقلت للأنصاري: إن خشيت شيئاً، فخذ الطريق إلى جملك، فاركبه، والحق برسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فأخبره الخبر.

---

(١) يتخيل: أي يعجب بنفسه.

فاشتددت إلى خشبته، فاحتللته، واحتملته على ظهري؛ فوالله، ما مشيت إلا نحو أربعين ذراعاً حتى نذروا بي، فطرحته؛ فما أنسى وجبته حين سقط؛ فاشتدوا في أثري، فأخذت طريق الصفراء؛ فأعيوا، فرجعوا.

وانطلق صاحبي إلى بعيره؛ فركبه، ثم أتى النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فأخبره أمرنا.

وأقبلت أمشي، حتى إذا أشرفت على الغليل، غليل ضجنان[1] دخلت غاراً فيه، ومعي قوسي واسهمي؛ فبينا أنا فيه إذ دخل عليَّ رجل من بني الديل بن بكر، أعور طويل، يسوق غنماً له، فقال: من الرجل؟ فقلت: رجل من بني بكر. قال: وأنا من بني بكر، ثم أحد بني الديل.

ثم اضطجع معي فيه، فرفع عقيرته يتغنّى، ويقول:

ولست بمسلم ما دمت حياً ولست أدين دين المسلمينا

فقلت: سوف تعلم! فلم يلبث الأعرابي أن نام، وغط؛ فقمت إليه فقتلته أسوأ قتلة، قتلها أحد أحداً، قمت إليه؛ فجعلت سية قوسي في عينه الصحيحة، ثم تحاملت عليه، حتى أخرجتها من قفاه.

قال: ثم أخرج مثل السبع، وأخذت المحجة كأني نسر، وكان النجاء حتى أخرج على بلد قد وصفه، ثم على ركوبة، ثم على النقيع؛ فإذا رجلان من أهل مكة بعثتهما قريش يتحسسان من أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فعرفتهما؛ فقلت: استأسرا.

فقالا: أنحن نستأسر لك؟!.

فأرمي أحدهما بسهم، فأقتله، ثم قلت للآخر، استأسر؛ فاستأسر فأوثقته، فقدمت به على رسول الله «صلى الله عليه وآله».

---

(١) الغليل، واحد الغلان وهي منابت الطلح، وضجنان موضع بعينه.

حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن ابن اسحاق، عن سليمان بن وردان، عن أبيه، عن عمرو بن أمية، قال: لما قدمت المدينة، مررت بمشيخة من الأنصار، فقالوا: هذا والله عمرو بن أمية؛ فسمع الصبيان قولهم: فاشتدوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» يخبرونه، وقد شددت إبهام أسيري بوتر قوسي، فنظر النبي (ص) إليه؛ فضحك، حتى بدت نواجذه. ثم سألني فأخبرته الخبر، فقال لي خيرا، ودعا لي بخير[١].

دور الزبير والمقداد:

ولكن بعض النصوص الأخرى تقول: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أرسل الزبير، والمقداد في إنزال خبيب عن خشبته؛ فوصلا إلى التنعيم، فوجدا حوله أربعين رجلا نشاوى يحرسونه.

فأنزلاه، فحمله الزبير على فرسه وهو رطب، لم يتغير منه شيء فنذر به المشركون (وكانوا سبعين حسب بعض المصادر) فلما لحقوهم قذفه الزبير، فابتلعته الأرض، فسمي بليع الأرض، وعند العيني: «فأنزلناه فإذا هو رطب لم يتغير، بعد أربعين يوماً، ويده على جرحه وهو ينبض يسيل دماً كالمسك»

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٢ ـ ٥٤٥ والقصة مع شيء من الإختلاف سيظهر إن شاء الله موجودة في: السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٥ ـ ١٣٨ عن البيهقي والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠، ٧١ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٦٩، ١٧٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨، ٤٥٩ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٢ ـ ٢٨٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣، ٣٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤، ١٨٥ وطبقات ابن سعد ج ٤ ص ٢٤٩ ط صادر.

وذكر البعض حديث الضمري هذا لكنه يذكر قصته مع جثة خبيب فراجع: طبقات ابن سعد ج ٢ ص ٩٤ ط صادر والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٢٥ وأنساب الأشراف (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله») ج ١ ص ٣٧٩، ٣٨٠.

وزاد في بعض المصادر: أنهما قدما على النبي محمد «صلى الله عليه وآله» وجبريل (ع) عنده، فقال جبرئيل: يا محمد، إن الملائكة تباهي بهذين من أصحابك، فنزل فيهما: ﴿ومن الناس من يشري نفسه إبتغاء مرضات الله، والله رؤوف بالعباد﴾[١].

وأضافت بعض المصادر: أن الزبير قال للمشركين: ما جرأكم علينا يا معاشر قريش؟ ثم رفع العمامة عن رأسه، فقال: أنا الزبير بن العوام، وأمي صفية بنت عبد المطلب، وصاحبي المقداد بن الأسود، أسدان رابضان يدافعان عن شبليهما؛ فإن شئتم ناضلتكم، وإن شئتم نازلتكم، وإن شئتم انصرفتم. فانصرفوا إلى مكة[٢].

ونحن نشك في هذه الرواية وسابقتها، وشكنا هذا يستند إلى الأمور التالية:

تناقض الروايات:

إن بينها وبين سائر الروايات والنصوص وكذلك سائر الروايات فيما بينها تناقضات ظاهرة، ونحن نكتفي هنا بالإشارة إلى الموارد التالية:

ألف: بالنسبة لتاريخ بعث عمرو بن أمية نجد: أن هذه الرواية تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» قد أرسل عمرواوصاحبه لقتل ابي سفيان فور وصول نبأ قتل عضل والقارة أصحاب الرجيع، أو بعد مقتل خبيب

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ والسيرة الحلبي ج ٣ ص ١٦٨ و ١٨٤ و ١٨٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٧ وج ٢ ص ٣٤ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠، ٢٢١ وشرحه بهامش نفس الصفحة، وراجع: الإصابة ج ١ ص ٤١٩ وراجع: عمدة القاري ج ١١ ص ١٠١.

(٢) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٨.

وأصحابه[١] في السنة الرابعة[٢] بعد أربعين يومامن قتله[٣].

لكن البعض ذكر: بعث عمرو بن أمية في السنة السادسة، بعد سرية كرز بن جابر، وقبل الحديبية، وعطفها عليها بكلمة (ثم)[٤].

وصرح البلاذري بقوله: «سرية عمرو بن أمية الضمري إلى مكة، في صفر سنة ثمان، أو شهر ربيع الأول، وجهه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لقتل ابي سفيان، فوجده قد نذر به، فانصرف[٥]» ولم يذكر حديثه مع جثة خبيب.

ب: وبالنسبة للأنصاري، الذي كان مع عمرو بن أمية، سماه البعض سلمة بن أسلم بن حريش[٦].

وسماه بعض آخر: جبار بن صخر[٧] وفي بعض المصادر: خيار بن

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ عن الإكتفاء والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ وراجع: التنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٣) شرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٠.

(٤) راجع: سيرة مغلطاي ص ٦٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨، ٤٥٩ عنه وعن المواهب اللدنية.

(٥) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٩، ٣٨٠ (قسم حياة النبي «صلى الله عليه وآله»).

(٦) طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٩٣، ٩٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٦ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٢٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤ وسيرة مغلطاي ص ٦٢، وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣ والتنبيه والإشراف ص ٢١٣.

(٧) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٢ وراجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٨ كلاهما عنه، وراجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤ وسيرة مغلطاي ص ٦٢.

صخر[١]، ويبدو أنه تصحيف.

ج : بعض المصادر تذكر : أنه لم يكن مع صاحبه بعير كما في الرواية المتقدمة وبعضهاتقول: فحبسا جمليهما بشعب من شعاب يأجج[٢].

د : والذي رأى عمرو بن أمية، هل هو معاوية بن ابي سفيان[٣] أو غيره كما قيل[٤].

هـ : وتقول الرواية المتقدمة: فدخلنا على غار فبتنا فيه ليلتنا، وأعجزناهم، فرجعوا وقد استترت دونهم باحجار حين دخلت الغار.

وثمة نص آخر يقول: فدخلت في غار، فتغيبت عنهم حتى أصبحت. وباتوا يطلبوننا في الجبل وعمى الله عليهم طريق المدينة أن يهتدوا له[٥].

وفي نص آخر: فخرجنا نشتد، حتى أصعدنا في جبل، وخرجوا في طلبنا، حتى إذا علونا الجبل يئسوا منا، فرجعنا فبتنا في كهف في الجبل[٦].

---

(١) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٢٥.

(٢) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤.

(٣) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٢٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣.

(٤) راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣.

(٥) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧.

(٦) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣.

و : والرواية المتقدمة تقول: إن مجيء عثمان بن مالك كان بمجرد دخول الضمري إلى الغار، واستتاره بالأحجار.

ونص آخر يقول: فلما كان ضحوة الغد أقبل عثمان بن مالك إلخ ...[١].

ز : والذي جاء يتخيل بفرسه، هل هو عثمان بن مالك بن عبيد الله كما ذكرته الرواية المتقدمة؟

أو هو عبيد الله بن مالك[٢] أو عبد الله بن مالك[٣].

ح : وهل ضربه بالخنجر تحت الثدي، كما في الرواية المتقدمة. أم أنه ضربه على يده[٤]؟

إلا أن يكون الراوي أو الكاتب قد صحف الكلام هنا، فبدل أن يكتب ضربه على ثديه، كتب: ضربه على يده.

ط : والرواية المتقدمة مفادها: أنه بمجرد أن رأى جثة خبيب اشتد نحوها، واحتلّه وحمله على ظهره، فما مشى إلا نحو أربعين ذراعاً حتى نذروا به.

وفي نص آخر: أنه بعد أن حمل خبيباً ومشى فيه استيقظوا[٥] الأمر الذي يدل على أنهم كانوا نائمين حينئذ.

---

(١) السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠.

(٢) طبقات ابن سعد ط صادر ج ٢ ص ٩٤ وج ٤ ص ٢٤٩ وراجع السيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩.

(٣) المواهب اللدنية ج ١ ص ١٢٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٣ عن ابن هشام.

(٤) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤.

(٥) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧.

لكن رواية أخرى تفيد: أنهم خرجوا ليلا يريدون المدينة، فمروا بالذين يحرسون جثة خبيب، فقال أحدهم: ما رأيت كالليلة أشبه بمشية عمرو بن أمية، فلما حاذى عمرو الخشبة شد عليها؛ فاحتملها، وخرج بها شدا وخرجوا وراءه[١].

ي : الرواية المتقدمة تقول: انه شد على الخشبة، فاحتل خبيبا عنها، ثم احتمله على ظهره، ومشى به.

والنص الآخر يقول: إنه اقتلع الخشبة نفسها بما عليها[٢].

ك : والرواية المتقدمة تقول: إنه بمجرد أن نذروا به رمى الجثة، على بعد نحو أربعين ذراعا، فاشتدوا في أثره.

والنص الآخر يقول: انه بقي يعدو والخشبة معه، وهم خلفه، حتى أتى جرفا بمهبط سيل يأجج، فرمى بالخشبة بالجرف[٣].

ل : وفي الرواية المتقدمة: أنه مشى نحو أربعين ذراعا، فنذروا به وفي نص آخر: ما مشيت إلا عشرين ذراعاً[٤].

وفي نص ثالث: أنه حين حله عن الخشبة وقع إلى الأرض، فانتبذ غير بعيد، ثم التفت فلم يره، كأنما ابتلعته الأرض[٥].

---

(١) راجع: السيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٣ والسيرة الحلبي ج ٣ ص ١٨٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٤.

(٢) راجع: المصادر المتقدمة بالإضافة إلى البداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧.

(٣) راجع: المصادر المتقدمة باستثناء البداية والنهاية وباستثناء سيرة ابن كثير.

(٤) السيرة النبوية لإبن كثير ج ١ ص ١٣٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٠.

(٥) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ عن الصفوة والإصابة ج ١ ص ٤١٩.

م: تقول رواية: إنه بقي حاملاً الخشبة التي عليها خبيب، حتى رمى بها بمهبط مسيل يأجج بالجرف، فغيبه الله عنهم، فلم يقدروا عليه[١].

ورواية تقول: إنه حين اهبط عن الخشبة لم يـر لـه رمـة ولا جسداً[٢].

وفصلت رواية ثالثة، فقالت: إنه حين القاه عن الخشبة سمع وجبة خلفه، فالتفت فلم ير شيئا، كأنما ابتلعته الأرض، زاد بعضهم قوله: فلم تر لخبيب رمة حتى الساعة[٣].

ولكن نصاً آخر يقول: عن عمرو بن أمية: فطرحت الخشبة: فما أنسى وجبتها، يعني صوتها، ثم أهلت التراب عليه برجلي[٤].

هذا كله عدا عن دعوى ابتلاع الأرض له في حديث إنـزال الزبير والمقداد له، وأنه سمي بليع الأرض[٥].

---

(١) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٤ ص ٢٨٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ٢ ص ٣٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٩.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٦٧ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٨ و ١٣١..

(٣) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ١ ص ٤٣٢ والأغاني ج ٤ ص ٢٣٠ وراجع المصادر التالية: الإصابة ج ١ ص ٥٢٤ و ٤١٩ وأسد الغابة ج ٢ ص ١٠٥ وتاريخ الإسلام (قسم المغازي) ج ١ ص ١٩١ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ عن الصفوة وصفة الصفوة ج ١ ص ٦٢٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٨.

(٤) البداية ولنهاية ج ٤ ص ٧٠ وراجع ص ٦٦ عن موسى بن عقبة والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٧ و ١٣١ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩.

(٥) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٦٨ وراجع ص ١٨٤، ١٨٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٧ وراجع ج ٢ ص ٣٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٨ وبهجة =

ن : والرواية المتقدمة تنص على أن عمرو بن أمية هو الذي أنزل جثة خبيب عن الخشبة.

بينما نجد نصوصاً أخرى نسبت ذلك إلى الزبير والمقداد(١).

وبعض الروايات نسبت قضية إنزاله إلى خباب بن الأرت(٢).

س : ونجد في بعض النصوص أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يرسل عمرو بن أمية، بل أسر في بئر معونة فقدموا به مكة، فهو دفن خبيباً(٣).

طريق جمع فاشل :

وقد حاول البعض رفع هذا التنافي الأخير بأن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أرسل الضمري أولاً، ثم أرسل الزبير والمقداد؛ فحين أنزله عن الخشبة كانا حاضرين، فأخذه الزبير، فلما لحقوهم قذفه الزبير، فابتلعته الأرض(٤) فصح نسبة ذلك إلى كل منهم.

ولكن هذا المتبرع بالجمع قد نسي: النصوص التي يقول بعضها:

= المحافل ج ١ ص ٢٢٠، ٢٢١ وشرحه بهامش نفس الصفحة وراجع: الإصابة ج ١ ص ٤١٩.

(١) راجع المصادر المتقدمة.

(٢) كنز العمال ج ١٠ ص ٣٧٢ عن الطبراني عن عمرو بن أمية الضمري.

(٣) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٧ عن الطبراني.

(٤) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٧ وراجع ج ٢ ص ٣٤ وأشار إلى هذا التنافي أيضاً، وإلى أنه لابد من الجمع في السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٨٤، ١٨٥.

ولربما يلاحظ بعض الإختلاف في وجه الجمع الذي ذكره دحلان في الموضعين فليراجع.

إن عمرو بن أمية قد حمله حتى أتى جرفا بمهبط مسيل يأجج، فرمى بالخشبة، فكأنما ابتلعته الأرض.

والنصوص التي تقول: إنه بمجرد أن وقع إلى الأرض ابتلعته الأرض. والنصوص التي تقول: إن الأرض ابتلعته بعد عشرين ذراعاً، او اربعين.

والنصوص التي تقول: إن عمرو بن أمية قد دفنه، وأنه أهال عليه التراب برجله. إلى آخر ما تقدم مما لا مجال لإعادته.

هذا كله عدا عن أن ابن أبي شيبة يقول: إنهما حين حلاه من الخشبة التقمته الأرض[1]، فالذي حله إذن إثنان وليس رجلاً واحداً.

عودة للتناقضات:

ع: والرواية المتقدمة، عن إرسال الزبير والمقداد تقول: إنه كان حول جثة خبيب أربعون رجلاً.

ثم إنها هي نفسها تقول: إن الذين لحقوهما كانوا سبعين رجلا.

ف: وقد تقدم: أن عمرو بن أمية قد شد على الخشبة فاحتلها وذهب بها.

لكن نصاً آخر يقول: إنه احتمله بخدعة ليلا، فذهب به فدفنه[2].

ص: تقدم أن الرسول قد أرسل عمرو بن أمية لأجل قتل ابي سفيان. لكن نصاً آخر يقول: إنه قد بعثه عينا على قريش[3].

---

(١) الروض الأنف ج ٤ ص ٢٥٤ عن ابن أبي شيبة.

(٢) زاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩.

(٣) الإصابة ج ١ ص ٤١٩.

وصرحت بعض المصادر: أنه «صلى الله عليه وآله» قد بعثه إلى خبيب لينزله عن الخشبة[١].

ق: قد صرحت النصوص المتقدمة: أنه «صلى الله عليه وآله» قد بعث عمرو بن أمية مع رجل آخر لقتل أبي سفيان.

لكن نصاً آخر يقول: إنه «صلى الله عليه وآله» قد بعثه وحده عينا إلى قريش، فجاء إلى خشبة خبيب، فحله عنها[٢].

هذا كله بالنسبة لطائفة من الموارد، التي تظهر فيها التناقضات في ما بين الروايات والنصوص. وأما بالنسبة لسائر الأمور التي نود الإشارة إليها هنا، مما يدل على ضعف هذه الروايات وسقوطها، فإننا نشير إلى ما يلي:

آية الشراء:

قد ذكرت رواية إنزال الزبير والمقداد لجثة خبيب: أن آية: ﴿ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله إلخ...﴾ نزلت فيهما، وأن الملائكة تباهي بهما من بين أصحابه «صلى الله عليه وآله».

ونقول:

١ - إن ذلك ينافي قولهم المتقدم: إن آية الشراء قد نزلت في خبيب وابن الدثنة، فكيف يقولون، إنها قد نزلت في الزبير والمقداد.

كما أنهم يقولون: إنها قد نزلت في صهيب، وهو ينافي ما يذكرونه هنا أيضاً. ودعوى تكرر نزول الآية، لا تدفع التناقض في قصة خبيب هنا.

(١) راجع المصادر التي تقدمت تحت الفقرة (م) الواردة لقوله: فلم تر لخبيب رمة حتى الساعة.

(٢) الإصابة ج ١ ص ٤١٩.

٢ ـ قد تقدم: أن آية الشراء قد نزلت في علي «عليه السلام» حين مبيته على فراش رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد ذكرنا عشرات المصادر لذلك؛ فلا نعيد.

الكشاف الليلي؛ والسحر الخارق:

١ ـ قد صرحت الروايات المتقدمة: أن عمرو بن أمية ورفيقيه قد ذهبا إلى الكعبة للطواف والصلاة، بعد حلول الظلام؛ فكيف رآه معاوية وعرفه إذن.

٢ ـ قد صرحت الروايات المتقدمة: أنهما قد ذهبا إلى جثة خبيب ليلا، فكيف رآهما ذلك الرجل، وعرف مشية عمرو بن أمية بخصوصها.

٣ ـ وبعد أن رآه ذلك الرجل وأخبر رفقاءه بوجود غريب حولهم، كيف استطاع أن يقتلع الخشبة، أو أن يحل الجثة منها، وهم حولها يحرسونها؟!

وإذا كانوا حينئذ نائمين فكيف رآه ذلك الرجل وعرف مشيته؟

نبوءة وكهانة، وموتة السوء:

وحين كان راجعا إلى المدينة، ودخل الغار، وجاءه الراعي، كيف عرف أنه من بني بكر؟!

وهل مجرد وضع سية قوسه في عينه الصحيحة، وقتله بهذه الصورة يعتبر أسوأ قتلة؟! أليس ثمة أشكال وأنحاء اخرى اسوأ من هذه القتلة؟!

أين هي جثة ابن الدثنة؟

الحديث كله، وعند جميع المؤرخين يدور حول جثة خبيب، فأين

ذهبت جثة زيد ابن الدثنة؟!

ولماذا لم ينزلها الضمري، ولا الزبير، والمقداد، ولا ذكرها الرسول، ولا حرسها المشركون، ولا ابتلعتها الأرض ولا . . ولا إلخ . . ؟!

طاقية الإخفاء لدى الأعرج الطائر:

وصاحبه الذي لا رجلة له، ولم يكن يستطيع المشي، لماذا لم يأخذه حراس خبيب؟! ولماذا لحقوا فقط بعمرو نفسه دونه، ولماذا لا يثير وجوده تساؤلهم؟

وإذا كان لا يستطيع المشي، فكيف استطاع، أن ينجو من أهل مكة، حينما صرخ معاوية، أو غيره يعلمهم بوجوده، وكيف استطاع ان يرتقي الجبل وهو لا يستطيع المشي ولا يرتقيه اهل مكة، وهم يستطيعون المشي؟!

تعمد المواجهة :

إنهما حين خرجا من الكعبة لماذا مرا على مجلس من مجالس قريش؟ ألم يكن بوسعهم تحاشي المرور على ذلك المجلس؟! لا سيما وأن الظلام كان يسترهما عن العيون؟!

طاقية الإخفاء مرة أخرى :

كيف قام عليهم عثمان التيمي على باب الغار، وهو على فرسه ولم يرهم فيه؟! وكيف قتله على باب الغار، وجاء أهل مكة إلى صاحبهم الذي كان ملقى على باب الغار، ولم ينظروا فيه، بل لم يفطنوا لوجوده؟!

وحين اخبرهم المقتول بقاتله، كيف لم يبحثوا عنه، وهو لا بد أن يكون قريبا منهم؟!

وكيف تقول الرواية شغلهم موت صاحبهم عن البحث عنهما، مع أن نفس الرواية تقول: إنهما أقاما في الغار يومين، حتى سكن الطلب؟!

فإن ذلك يدل على أن المكيين قد واصلوا البحث عنهما.

بطل هنا.. ونعامة هناك:

إننا نلاحظ: أن البطولات كلها تنسب إلى عمرو بن أمية الضمري، وليس لصاحبه أي دور يذكر.

فهو نجيب الساق. وهو أعرف بمكة من الفرس الأبلق، وهو معه خنجر مثل خافية النسر، وهو يخرج من الغار مثل السبع، ويأخذ المحجة كأنه نسر وهو الرجل المعافى، وصاحبه ذو علة، وهو صاحب الجمل، ولا جمل لصاحبه وهو... وهو إلخ.

ولكننا لا نجده في سرية بئر معونه نجيب الساق، ولا كان مثل السبع، ولا أخذ المحجة كأنه نسر، بل القي عليه القبض مباشرة ولم يذكر لنفسه ولا ذكر غيره له أي شيء يشير إلى ذلك لا من قريب ولا من بعيد كما تقدم.

بطل يتحدث عن نفسه:

لم ترو قصة عمر بن امية إلا عن عمر بن أمية نفسه، وهذا أمر يثير الشبهة والريب فيها.

يأس العاجز أم طاقية الإخفاء؟

تارة تقول الرواية: إن أهل مكة حين رأوا عمرو بن أمية على رأس الجبل يئسوا.

ولكن النص الآخر يقول: إن الله قد عمى عن أهل مكة طريق المدينة أن يهتدوا له، فهل كان ذلك الغار على طريق المدينة، أو أن ذلك الجبل كان على طريق المدينة.

فشدوا الوثاق:

لم نعرف معنى لشد إبهام أسيره بسية قوسه، فلماذا لا يشد يده مثلاً أو رقبته، أو أي شيء آخر؟! ولا ندري لماذا جاء الأمر بشد الوثاق في القرآن، ولم يرد الأمر بشد الإبهام؟! وهل شده لإبهامه يمنعه من التمرد عليه، لو غفل عنه.

وأخيراً:

لماذا لم يعد إلى صاحبه، ويركبا معا الجمل، ويعودا إلى المدينة؟! ولماذا؟ ولماذا؟ إلى آخر ما هنالك من الأسئلة الكثيرة التي لا مجال لإيرادها.

تحذير النبي من الضمري:

عن الخزاعي، عن أبيه، دعاني رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان، يقسمه في قريش بمكة بعد الفتح، فقال: التمس صاحباً.

قال: فجاءني عمرو بن أمية الضمري.

فقال: بلغني أنك تريد الخروج وتلتمس صاحباً.

قال: قلت: أجل.

قال: فأنا لك صاحب.

قال: فجئت رسول الله «صلى الله عليه وآله». فقلت: قد وجدت صاحباً. وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: إذا وجدت صاحباً فآذني.

قال: فقال: من؟

فقلت: عمرو بن أمية الضمري.

قال: فقال: إذا هبطت بلاد قومه فاحذره، فإنه قد قال القائل: أخوك البكري، ولا تأمنه.

قال: فخرجنا، حتى إذا جئت الأبواء قال: إني أريد حاجة إلى قومي بودّان، فتلبّث لي.

قال: قلت: راشدا.

فلما ولى ذكرت قول رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فشددت على بعيري، ثم خرجت أوضعه، حتى إذا كنت بالأصافر إذا هو يعارضني في رهط، وأوضعت فسبقته، فلما رآني قد فته انصرفوا. وجاءني، فقال: كانت لي إلى قومي حاجة.

قلت: أجل.

فمضينا حتى قدمنا مكة، فدفعت المال إلى أبي سفيان(١).

سبعون يهربون من واحد أم العكس؟!

لا نعرف كيف انصرف سبعون من المشركين عن الزبير والمقداد، لمجرد تهديد الزبير لهم، وإذا كانوا قد خافوا منه إلى هذا الحد، فلماذا لم

---

(١) الطبقات الكبرى ج ٤ ص ٢٩٦ ط صادر والتراتيب الإدارية ج ١ ص ٢٢٥ وراجع ص ٣٩٠، ٣٩١.

يخافوا منه في أحد، حيث فرمع الفارين؟! وكذا في غيرها من المواطن الصعبة، ولماذا لم يبرز لواحد منهم وهو عمر بن عبدود في الخندق؟!

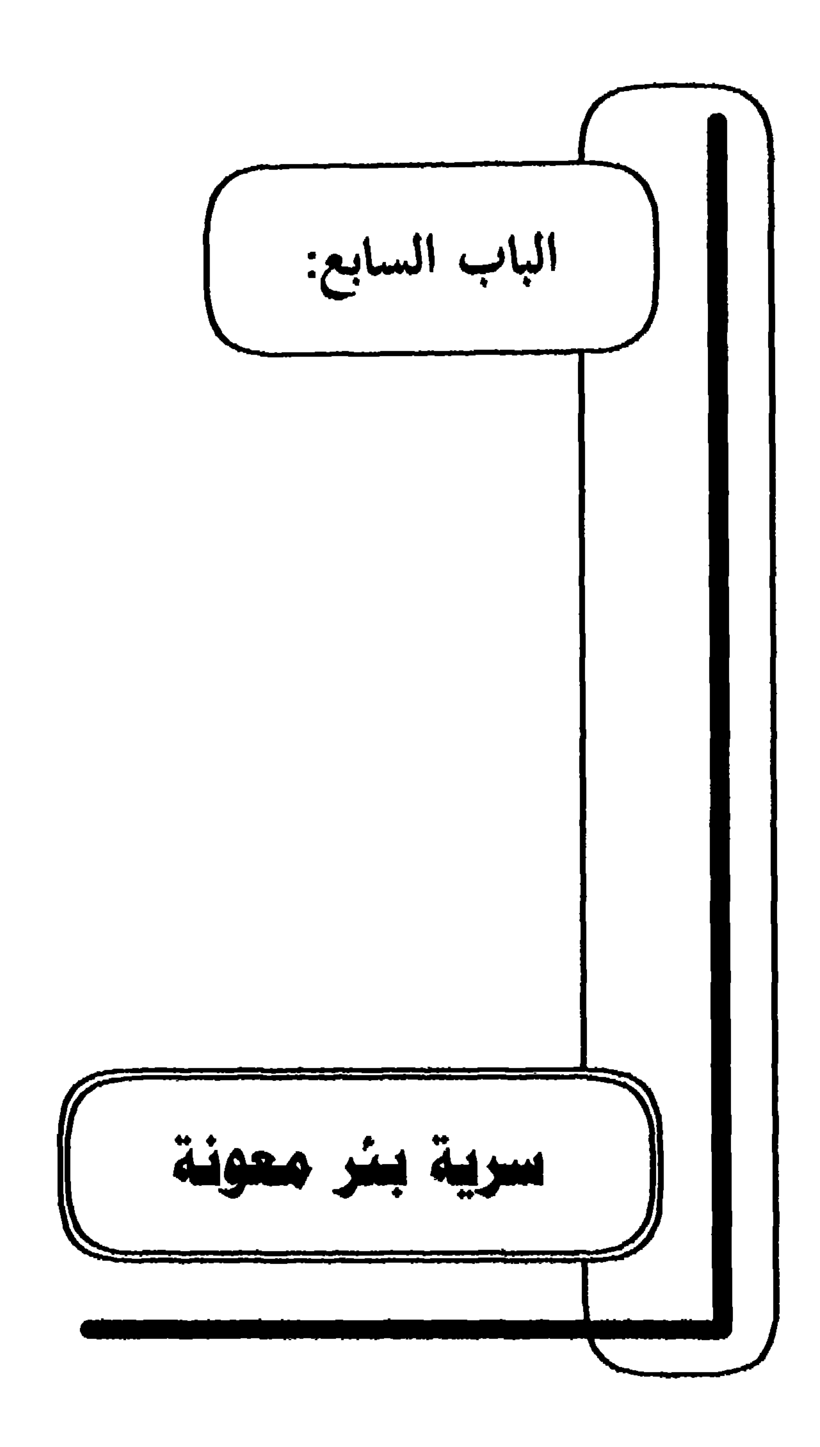
وإذا كان الحراس نشاوى، فهل أفاقوا من نشوتهم بعد أن اتم الزبير عمله وأخذ الجثة من بينهم، وحمل الجثة على فرسه وذهب ولم يستفيقوا قبل ذلك؟!

ما هي الحقيقة اذن؟

وغاية ما يمكن ان يطمئن إليه الباحث هو: أن جماعة من المسلمين كانوا قرب منازل هذيل في منطقة الرجيع، فأتوا إليهم، وقتلوهم، وقد يبلغ عددهم الستة اشخاص، ومن بينهم عاصم بن ثابت.

هذا بالإضافة إلى أسر اثنين آخرين هما: خبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة. وقد انتهى أمر هذين الأسيرين إلى أن أصبحا في أيدي مشركي مكة، فقتلوهما حقداً منهم وبغياً.

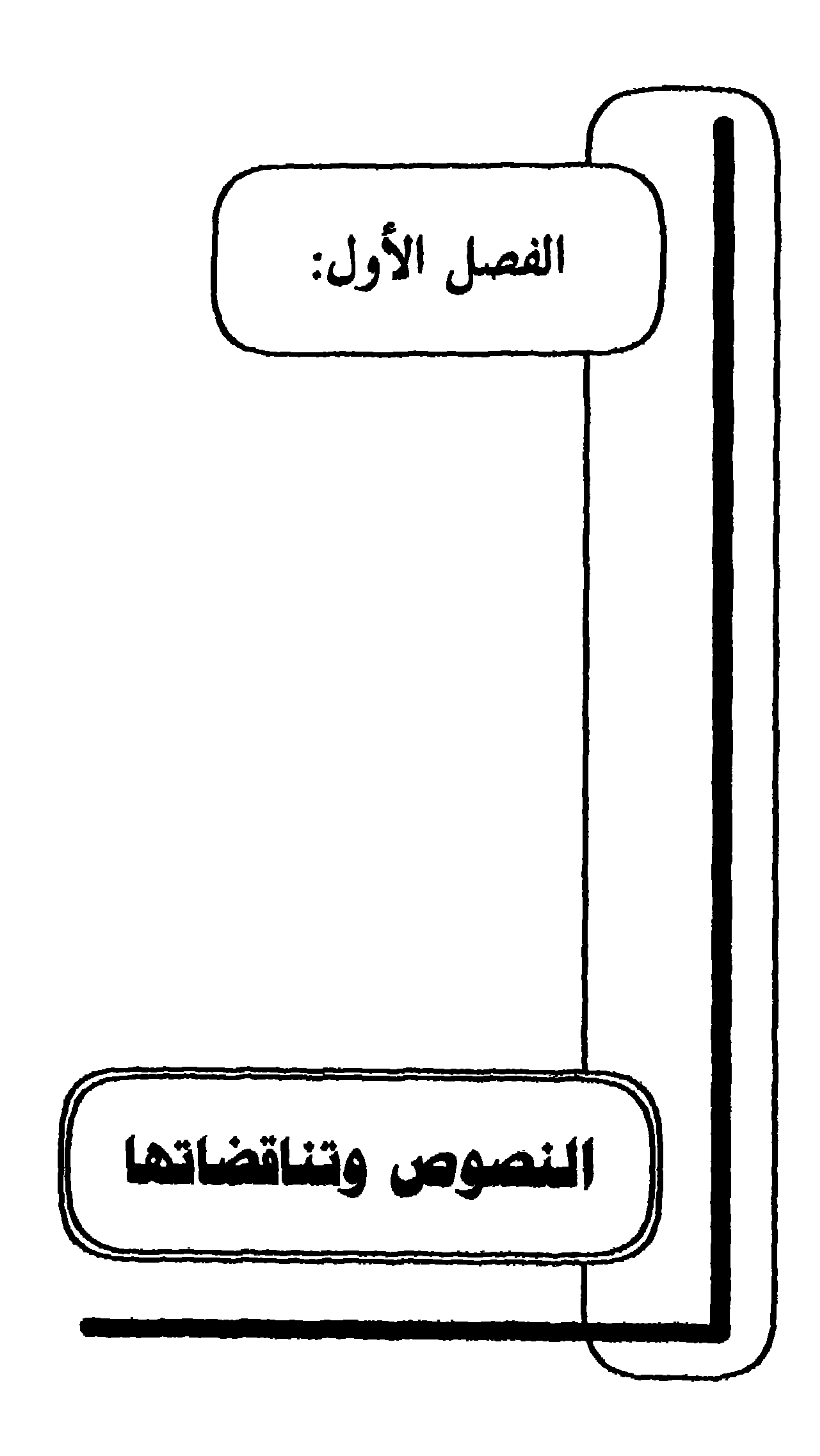
وما سوى ذلك فإنه إما لا ريب في كونه مكذوباً ومختلقاً، وإما يشك في صحته بنسبة كبيرة. مع إحتمال أن يكون ثمة أمور أخرى نالتها يد التحريف، والتحوير لأهداف سياسية، أو غيرها.



الباب السابع:

سرية بئر معونة





الفصل الأول:

النصوص وتناقضاتها



نص الرواية :

ويقولون: إن سرية بئر معونة[1] كانت في السنة الرابعة في المحرم، كما قال البعض[2].

وقد اختلفت الروايات في بيان حقيقة ما جرى، ونحن نذكر أولاً نص الطبري الذي قال:

قدم أبو براء عامر بن مالك بن جعفر، ملاعب الأسنة ـ وكان سيد بني عامر بن صعصعة ـ على رسول الله «صلى الله عليه وآله» المدينة، وأهدى له هدية، فأبى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يقبلها، وقال: يا أبا براء، لا أقبل هدية مشرك، فأسلم إن أردت أن أقبل هديتك. ثم عرض عليه الإسلام، وأخبره بما له فيه، وما وعد الله المؤمنين من الثواب، وقرأ عليه القرآن فلم يسلم ولم يبعد، وقال: يا محمد، إن أمرك هذا الذي تدعو إليه حسن جميل، فلو بعثت رجالاً من أصحابك إلى أهل نجد فدعوهم إلى أمرك رجوت أن يستجيبوا لك. فقال رسول الله «صلى الله

---

(١) ستأتي المصادر لذلك وبئر معونة: موضع ببلاد هذيل بين مكة وعسفان. وفي معجم ما استعجم ماء لبني عامر بن صعصعة وفي الإكتفاء ج ٢ ص ١٤٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٢، هي بين أرض بني عامر، وحرة بني سليم.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٢ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ و ٤٥٢ وغير ذلك.

عليه وآله» إني أخشى عليهم أهل نجد! فقال أبو براء: أنا لهم جار، فابعثهم فليدعوا الناس إلى أمرك.

فبعث رسول الله (ص) المنذر بن عمرو أخا بني ساعدة المعنق(١) ليموت في أربعين رجلاً من أصحابه من خيار المسلمين؛ منهم الحارث بن الصمة، وحرام بن ملحان أخو بني عدي بن النجار، وعروة بن أسماء بن الصّلت السّلمي، ونافع بن بديل بن ورقاء الخزاعي، وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر؛ في رجال مسمّين من خيار المسلمين(٢).

فحدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، قال: بعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» المنذر بن عمرو في سبعين راكباً، فساروا حتى نزلوا بئر معونة ـ وهي أرض بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم، كلا البلدين منها قريب، وهي إلى حرّة بني سليم أقرب ـ فلما نزلوها بعثوا حرام بن ملحان بكتاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى عامر بن الطفيل، فلما أتاه لم ينظر في كتابه، حتى عدا على الرجل فقتله، ثم استصرخ عليهم بني عامر، فأبوا أن يجيبوه إلى ما دعاهم إليه، وقالوا: لن نخفر أبا براء، قد عقد لهم عقداً وجواراً.

فاستصرخ عليهم قبائل من بني سُليم: عُصيّة، ورعلا، وذكوان، فأجابوه إلى ذلك فخرجوا حتى غشوا القوم، فأحاطوا بهم في رحالهم، فلما رأوهم أخذوا السيوف، ثم قاتلوهم حتى قتلوا عن آخرهم، إلا كعب بن زيد أخا بني دينار بن النجار، فإنهم تركوه وبه رمق، فارتثّ(٣) من بين

---

(١) المعنق: المسرع؛ وإنما سمي بذلك لأنه أسرع إلى الشهادة.

(٢) سيرة ابن هشام ج٣ ص١٧٤.

(٣) ارتث، أي وقع وبه جراح.

وكان في سرح القوم عمرو بن أمية الضمري، ورجل[١] من الأنصار أحد بني عمرو بن عوف، فلم ينبئهما بمصاب أصحابهما إلا الطير تحوم على العسكر، فقالا: والله إن لهذه الطير لشأناً، فأقبلا لينظرا إليه، فإذا القوم في دمائهم، وإذا الخيل التي أصابتهم واقفة.

فقال الأنصاري لعمرو بن أمية: ماذا ترى؟ قال: أرى أن تلحق برسول الله «صلى الله عليه وآله» فتخبره الخبر، فقال الأنصاري: لكنّي ما كنت لأرغب بنفسي عن موطن قتل فيه المنذر بن عمرو، وما كنت لتخبرني عنه الرجال. ثم قاتل القوم حتى قتل.

وأخذوا عمرو بن أمية أسيراً، فلما أخبرهم أنه من مضر، أطلقه عامر بن الطّفيل، وجزّ ناصيته، وأعتقه عن رقبة زعم أنها كانت على أمه.

فخرج عمرو بن أمية حتى إذا كان بالقرقرة من صدر قناة، أقبل رجلان من بني عامر حتى نزلا معه في ظل هو فيه؛ وكان مع العامريين عقد من رسول الله «صلى الله عليه وآله» وجوار لم يعلم به عمرو بن أمية، وقد سألهما حين نزلا: ممّن أنتما؟ فقالا: من بني عامر، فأمهلهما حتى إذا ناما عدا عليهما فقتلهما، وهو يرى أنه قد أصاب بهما ثؤرة[٢] من بني عامر، بما أصابوا من أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلما قدم عمرو بن أمية على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أخبره الخبر، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لقد قتلت قتيلين لأدينّهما. ثم قال رسول الله (ص): هذا عمل أبي براء؛ قد كنت لهذا كارهاً متخوفاً.

فبلغ ذلك أبا براء فشق عليه إخفار عامر إياه، وما أصاب رسول الله القتلى، فعاش حتى قتل يوم الخندق.

---

(١) قال ابن هشام: «هو المنذر بن محمد بن عقبة بن أحيحة بن الجلاح».

(٢) الثؤرة: الثأر.

«صلى الله عليه وآله» بسببه وجواره وكان فيمن أصيب عامر بن فهيرة[(١)].

حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عامر بن الطّفيل، كان يقول: إن الرجل منهم لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء من دونه. قالوا: هو عامر بن فهيرة[(٢)].

حدثنا ابن حميد، قال: حدثنا سلمة، قال: حدثني محمد بن إسحاق، عن أحد بني جعفر، رجل من بني جبّار، بن سلمى بن مالك بن جعفر، قال: كان جبار فيمن حضرها[(٣)] يومئذ مع عامر، ثم أسلم بعد ذلك. قال: فكان يقول مما دعاني إلى الإسلام أني طعنت رجلاً منهم يومئذ بالرمح بين كتفيه، فنظرت إلى سنان الرمح حين خرج من صدره، فسمعته يقول حين طعنته: فزت والله! قال: فقلت في نفسي: ما فاز! أليس قد قتلت الرجل! حتى سألت بعد ذلك عن قوله، فقالوا: الشهادة، قال: فقلت: فاز لعمرو الله! فقال حسان بن ثابت[(٤)] يحرض بني أبي البراء على عامر بن الطفيل:

بني أم البنين ألم يرعكم ... وأنتم من ذوائب أهل نجد
تهكم عامر بأبي براء ... ليخفره، وما خطأ كعمد
ألا أبلغ ربيعة ذا المساعي ... فما أحدثت في الحدثان بعدي[(٥)]
أبوك أبو الحروب أبو براء ... وخالك ماجد حكم بن سعد

وقال كعب بن مالك في ذلك أيضاً:

---

(١) سيرة ابن هشام ج٣ ص١٩٥، ١٩٦.

(٢) سيرة ابن هشام ج٣ ص١٧٥.

(٣) أي فيمن حضر يوم بئر معونة.

(٤) ديوانه ص٥٠ مع اختلاف في ترتيب الأبيات.

(٥) المساعي: السعي في طلب المجد والمكارم.

لقد طارت شعاعاً كلّ وجه ... خفارة ما أجار أبو براء
فمثل مسهّب وبني أبيه ... بجنب الرّده من كنفي سواء[١]
بني أم البنين أما سمعتم ... دعاء المستغيث مع المساء!
وتنويه الصريخ بلى ولكن ... عرفتم أنه صدق اللقاء
فما صفرت عياب بني كلاب ... ولا القرطاء من ذم الوفاء
أعامر عامر السوءات قدماً ... فلا بالفعل فزت والا السناء
أأخفرت النبي وكنت قدماً ... إلى السوءات تجري بالعراء!
فلست كجار جار أبي دوادٍ ... ولا الأسدي جار أبي العلاء
ولكن عاركم داء قديم ... وداء الغدر فاعلم شر داء

فلما بلغ ربيعة بن عامر أبي البراء قول حسّان وقول كعب، حمل على عامر بن الطّفيل فطعنه، فشطب الرمح عن مقتله، فخرّ عن فرسه. فقال: هذا عمل أبي براء! إن مت فدمي لعمي ولا يتبعنّ به؛ وإن أعش فسأرى رأيي فيما أتى إلي[٢].

حدثني محمد بن مرزوق، حدثنا عمرو بن يونس، عن عكرمة، قال: حدثنا إسحاق بن أبي طلحة، قال: حدثني أنس بن مالك في أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى أهل بئر معونة؛ قال: لا أدري، أربعين أو سبعين وعلى ذلك الماء عامر بن الطفيل الجعفري، فخرج أولئك النفر من أصحاب النبي «صلى الله عليه وآله» الذين بعثوا؛ حتى أتوا غاراً مشرفاً على الماء قعدوا فيه. ثم قال بعضهم لبعض: أيكم يبلّغ رسالة رسول الله «صلى الله عليه وآله» أهل هذا الماء؟ فقال ـ أراه ابن ملحان الأنصاري ـ: أنا أبلّغ رسالة رسول الله (ص).

---

(١) و: «بجنب المرو».

(٢) سيرة ابن هشام ج ٢ ص ١٧٤، ١٧٥.

فخرج حتى أتى حواء منهم، فاحتبى أمام البيوت، ثم قال: يا أهل بئر معونة، إني رسول رسول الله إليكم، إني أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله فآمنوا بالله ورسوله. فخرج إليه من كسر البيت برمح فضرب به في جنبه حتى خرج من الشق الآخر، فقال: الله اكبر، فزت ورب الكعبة، فاتبعوا أثره حتى أتوا أصحابه في الغار، فقتلهم أجمعين عامر بن الطفيل.

قال إسحاق: حدثني أنس بن مالك أن الله عز وجل أنزل فيهم قرآناً: «بلّغوا عنا قومنا إنّا قد لقينا ربنا، فرضي عنا، ورضينا عنه».

ثم نسخت، فرفعت بعد ما قرأناه زماناً، وأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين﴾[1].

حدثني العباس بن الوليد، قال: حدثني أبي قال: حدثنا الأوزاعي، قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، عن أنس بن مالك قال: بعث رسول الله (ص) إلى عامر بن الطفيل الكلابي سبعين رجلاً من الأنصار قال: فقال أميرهم: مكانكم حتى آتيكم بخبر القوم! فلما جاءهم قال: أتؤمنونني حتى أخبركم برسالة رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟ قالوا: نعم، فبينا هو عندهم، إذ وخزه رجل منهم بالسنان: قال: فقال الرجل: فزت ورب الكعبة! فقتل، فقال: عامر: لا أحسبه إلا أن له أصحاباً، فاقتصّوا أثره حتى أتوهم فقتلوهم، فلم يفلت منهم إلا رجل واحد.

---

(١) سور آل عمران: ١٦٩، ١٧٠ والخبر في التفسير ج ٧ ص ٣٩٣ والدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن المنذر وابن جرير.

قال أنس: فكنا نقرأ فيما نُسخ: ﴿بلّغوا عنا إخواننا أنّا قد لقينا ربّنا فرضي عنا ورضينا عنه﴾[1].

وتقول الروايات: إنه «صلى الله عليه وآله» قنت شهراً في صلاة الغداة يدعو على رعل وذكوان، وعصية.

نص آخر للطبراني:

وثمة نص آخر، عن سهل بن سعد، ملخصه: أن عامر بن الطفيل قدم على النبي «صلى الله عليه وآله» المدينة، فراجع النبي (ص) وارتفع صوته، وثابت بن قيس قائم بسيفه على النبي «صلى الله عليه وآله»، فأمره بغض صوته، وجرى بينهما كلام. فعطس ابن أخ لعامر، فحمد الله، فشمّته النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم عطس عامر، فلم يشمته، فقال عامر: شمّت هذا الصبي، ولم تشمّتني؟!

فقال «صلى الله عليه وآله»، إن هذا حمد الله.

قال: ومحلوفه، لأملأنها عليك خيلاً ورجالاً.

فقال «صلى الله عليه وآله»: يكفينيك الله وابنا قيلة.

ثم خرج عامر، فجمع للنبي «صلى الله عليه وآله»، فاجتمع من بني سليم ثلاثة أبطن هم الذين «صلى الله عليه وآله» يدعو عليهم في صلاة الصبح: اللهم العن لحياناً، ورعلاً، وذكوان وعصية، دعا سبعة عشر ليلة.

فلما أن سمع «صلى الله عليه وآله»: أن عامراً جمع له، بعث النبي

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٥ ـ ٥٥٠ والكامل لإبن الأثير ج ٢ ص ١٧١ ـ ١٧٣ ولباب التأويل ج ١ ص ٣٠١، ٣٠٢ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٣٥، ٥٣٦ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٢٦.

«صلى الله عليه وآله» عشرة، فيهم عمرو بن أمية الضمري وسائرهم من الأنصار، وأميرهم المنذر بن عمرو.

فمضوا، حتى نزلوا بئر معونة، فأقبل حتى هجم عليهم، فقتلهم كلهم؛ فلم يفلت منهم إلا عمرو بن أمية، كان في الركاب.

فأخبر الله نبيه بقتلهم، فقال «صلى الله عليه وآله»: اللهم اكفني عامراً، فأقبل حتى نزل بفنائه. فرماه الله بالذبحة في حلقه في بيت امرأة سلولية فأقبل ينزو ويقول: يا آل عامر، غدة كغدة الجمل في بيت سلولية، يرغب أن تموت في بيتها، فلم يزل كذلك حتى مات في بيتها.

وكان أربد بن قيس أصابته صاعقة، فاحترق فمات. فرجع من كان معهم[١].

نص ثالث لابن طاووس رحمه الله:

وحسب نص ابن طاووس: أقبل عامر بن الطفيل، وزيد بن قيس، وهما عامريان، أبناء عم، يريدان رسول الله، وهو في المسجد جالس في نفر من أصحابه.

قال: فدخلا المسجد، فاستبشر الناس لجمال عامر بن الطفيل، وكان من أجمل الناس، أعور.

فجعل يسأل: أين محمد؟ فيخبرونه، فيقصد نحو رجل من أصحاب رسول الله، فقال: هذا عامر بن الطفيل يا رسول الله.

فأقبل، حتى قام عليه؛ فقال: أين محمد؟

فقالوا: هوذا.

---

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥، ١٢٦ عن الطبراني.

قال: أنت محمد؟

قال: نعم.

قال: ما لي إن أسلمت؟

قال: لك ما للمسلمين، وعليك ما على المسلمين.

قال: تجعل لي الأمر بعدك؟

قال: ليس ذلك لك، ولا لقومك، ولكن ذاك إلى الله، يجعله حيث يشاء.

قال: فتجعلني على الوبر ـ يعني الإبل ـ وأنت على المدر؟

قال: لا.

قال: فماذا تجعل لي؟

قال: أجعل لك أعنة الخيل، تغزو عليها، إذ ليس ذلك لي اليوم، قم معي، فأكلمك.

فقام معه رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأوصى لزيد بن قيس: أن اضربه.

قال: فدار زيد بن قيس خلف النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فذهب ليخترط السيف فاخترط منه شبراً، أو ذراعاً، فحبسه الله تعالى، فلم يقدر على سله.

فجعل يومىء عامر إليه، فلا يستطيع سله.

فقال رسول الله، اللهم هذا عامر ابن الطفيل أعر (كذا) الدين عن عامر ـ ثلاثاً ـ ثم التفت فرأى زيداً، وما يصنع بسيفه، فقال: اللهم اكفنيهما.

ثم رجع، وبدر[١] بهما الناس، فوليا هاربين.

قال: وأرسل الله على زيد بن قيس صاعقة فأحرقته[٢].

ورأى عامر بن الطفيل بيت سلولية، فنزل عليها، فطعن في خنصره فجعل يقول: يا عامر غدة كغدة البعير وتموت في بيت سلولية، وكان يعتبر[٣] بعضهم بعضاً بنزوله على سلول ذكراً كان أو أنثى.

قال: فدعا عامر بفرسه فركبه، ثم أجراه حتى مات على ظهره خارجاً من منزلها. فذلك قول الله عز وجل: فيصيب بها من يشاء، وهم يجادلون في الله (في آيات الله) وهو شديد المحال، يقول: العقاب.

فقتل عامر بن الطفيل بالطعنة، وقتل زيد بالصاعقة[٤].

وثمة نصوص أخرى:

وفي نص آخر، أن عامراً كان رئيس المشركين ـ قدم على النبي، فقال: إختر مني ثلاث خصال، يكون لك السهل ويكون لي أهل الوبر، أو أكون خليفة من بعدك، أو أغزوك بغطفان ألف اسفر وألف سفراً[٥] قال: فطعن في بيت إمرأة من بني فلان (إلخ . . .).

«وفي الإصابة: أن ربيعة جاء إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فقال: يا رسول الله أيغسل عن أبي هذه الغدرة: أن أضرب عامر بن الطفيل ضربة

---

(١) لعل الصحيح: ونذر.

(٢) لعل الصحيح: : فأحرقته.

(٣) لعل الصحيح: يعير.

(٤) سعد السعود ص٢١٨، ٢١٩ عن تفسير الكلبي، تفسير سورة الرعد في قوله تعالى: ويرسل الصواعق، الآية..

(٥) لعل الصحيح «ألف أشقر وألف شقراء» كما في غيره من المصادر.

أو طعنة؟ قال: نعم، فرجع ربيعة فضرب عامراً ضربة أشواه منها فوثب عليه قومه فقالوا: لعامر بن الطفيل: إقتص فقال: قد عفوت وعقب ذلك مات أبو براء أسفاً إلخ . . .)[١].

وذكروا أيضاً: أن سبب مجيء ربيعة إلى النبي (ص) وسؤاله له حسبما تقدم عن الإصابة: أن حسان بن ثابت قال شعراً يحرضه على عامر بن الطفيل:

ألا من مبلغ عني ربيعاً بما قد أحدث الحدثان بعدي

وخالد ماجد إلخ . . .[٢].

فقال ربيعة: هل يرضى حسان طعنة أطعنها عمراً قيل: نعم فشد عليه فطعنه فعاش منها[٣].

وثمة نصوص أخرى يتضح مخالفتها لما قدمناه مما سيأتي حين الكلام عن تناقض النصوص.

١ ـ تناقض النصوص واختلافها:

إن أدنى ملاحظة للنصوص توضح لنا مدى الإختلاف والتناقض فيما بينها، بشكل يتعذر معه الجمع فيما بينها، وحيث إن استقصاء هذه الإختلافات والتناقضات أمر يطول، فإننا نلمح إلى بعض الموارد، ونترك سائرها إلى معاناة القارىء أو الباحث الذي يهمه ذلك، لسبب أولآخر: فنقول:

ألف : تاريخ السرية :

---

(١) السيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨.

فنجد البعض يقول: إنها كانت في السنة الرابعة من المحرم[١].

وآخرون يقولون: إنها كانت على رأس ستة وثلاثين شهراً أي على رأس أربعة أشهر من أحد، في شهر صفر[٢].

أو لعشر بقين منه[٣].

وثالث، وهو مكحول، زعم: أنها كانت بعد غزوة الخندق[٤].

أما العامري فقد رأى أن من الممكن ان تكون في السنة الثالثة حيث قال: «وفيها، أو في الرابعة، سرية بئر معونة»[٥].

ب : سبب إرسال السرية :

١ ـ وحول سبب إرسال السرية نجد الرواية المذكورة في صدر

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ عن الوفاء.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٥ وسيرة مغلطاي ص ٥٢ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ و ٤٥٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٢ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٣٢٠ وج ١٨ ص ١٢٦ و ١٧٤ وج ٧ ص ١٨ ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠٢ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٣٦ وأنساب الأشراف ج ١ ص ١٩٤ و ٣٧٥ وزاد المعاد ج ٢ ص ١٠٩ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والإكتفاء والسيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ١٩٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٣ والإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٤٢ والمحبر ص ١١٨ وطبقات ابن سعد ط ليدن ج ٢ قسم ١ ص ٣٦ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٧ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٧٢ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤١ والتنبيه والإشراف ص ٢١٢.

(٣) المحبر ص ١١٨ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨.

(٤) عمدة القاري ج ٧ ص ١٨ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٣٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١.

(٥) بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢١.

البحث تقول: إن أبا براء قدم على النبي «صلى الله عليه وآله»، فدعاه (ص) إلى الإسلام، فلم يسلم. ولم يبعد، ولكنه طلب من النبي «صلى الله عليه وآله»، أن يرسل دعاته إلى نجد، وتعهد بأن يكون جاراً لهم، إن تعرض لهم أحد.

٢ ـ ولكننا نجد في مقابل ذلك من يقول: إن أبا براء بعث إلى النبي «صلى الله عليه وآله» يقول له: إبعث إلي رهطاً ممن معك، يبلغوني عنك، وهم في جواري، فأرسل إليه «صلى الله عليه وآله» المنذر بن عمرو إلخ...[1].

ومعنى ذلك هو أن أبا براء لم يطلب ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله» حين قدم عليه.

٣ ـ وجاء في نص ثالث: أن أناساً جاؤوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقالوا: إبعث معنا رجالاً يعلموننا القرآن والسنة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار. إلى أن تقول الرواية: فبعثهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» إليهم، فتعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان[2].

٤ ـ وحسب ما جاء في صحيح البخاري، وغيره، أن رعلاً، وذكوان وعصية، وبني لحيان، أتوا رسول الله (ص)، فزعموا: أنهم أسلموا فاستمدوه على قومهم (عدوهم خ ل)، فأمدهم سبعين رجلاً

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨ والمحبر ص ٤٧٢ وراجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢ ط صادر وراجع أيضاً: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤ عن أبي معشر في المغازي.

(٢) صحيح مسلم ج ٦ ص ٤٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤ وراجع طبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٣ ولباب التأويل ج ١ ص ٣٠٣.

(إلخ . . .)[١].

٥ ـ ولكننا نجد رواية أخرى تقول: إنه «صلى الله عليه وآله» بعث المنذر بن عمرو في هؤلاء الرهط ـ عينا له في أهل نجد ـ فسمع بهم عامر بن الطفيل، فاستنفر بني عامر (إلخ . . .)[٢].

٦ ـ وآخر ما نذكره هنا هو: النص الذي يقول: إنه «صلى الله عليه وآله» سمع أن عامر بن الطفيل قد جمع له، فبعث (ص) عشرة، فيهم عمرو بن أمية، وسائرهم من الأنصار؛ فأقبل عامر بن الطفيل، حتى هجم عليهم فقتلهم[٣].

ملاحظة :

وقد سجل الدمياطي تحفظاً على النص الذي رواه البخاري وغيره، وهو المتقدم آنفاً رقم ٤ ـ: وهو أن قوله أتاه رعل وذكوان وعصية، ولحيان، وهم؛لأن بني لحيان ليسوا في أصحاب بئر معونة، وإنما هم أصحاب الرجيع، وهو كما قال (إلخ . . .)[٤].

ج : من هو أمير السرية؟

---

(١) صحيح البخاري ج٣ ص ١٩ وج ١ ص ١١٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ عن الوفاء وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٨ والسنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ١٩٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٦ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٩ ومسند أحمد ج٣ ص ٢٥٥ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ ولباب التأويل ج ١ ص ٣٠٢.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٢ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٧ عن الطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح.

(٣) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥.

(٤) راجع: فتح الباري ج ٦ ص ١٢٦ وعمدة القاري ج ١٣ ص ٣٠٩ و ٣١٠ وج ١٧ ص ١٧٠.

وتذكر المصادر المتقدمة: أن أمير السرية هو المنذر بن عمرو.

ولكن نصاً آخر يقول: إنّ أميرها هو مرثد بن أبي مرثد[١].

بل نجد في الطبري رواية تفيد: أن حرام بن ملحان كان أمير السرية تقول الرواية: فقال أميرهم: مكانكم، حتى أتيكم بخبر القوم.

ثم تذكر الرواية ذهابه إليهم، وغدرهم به، وقتلهم إياه على النحو الذي سبق[٢].

مع أن الروايات متفقة على أن الذي جاءهم وغدروا به هو حرام بن ملحان.

د: عدد أفراد السرية:

وقد تقدم: أن الروايات مختلفة، في عدد أفراد السرية هل هم سبعون أو أربعون.

بل إن أنس بن مالك، كان متردداً أيضاً، فهو يقول: «لا أدري، في أربعين أو سبعين»[٣]. وبعض الروايات تقول: زهاء سبعين[٤].

ورواية ثالثة تذكر: أنهم كانوا ثلاثين رجلاً، أربعة من المهاجرين والباقون من الأنصار[٥].

---

(١) راجع: البداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٤٤ وعمدة القاري ج ١٤ ص ٣١٠ وج ٧ ص ١٨ وج ١٧ ص ١٢٦.

(٢) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٠ وراجع: الدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن جرير، وابن المنذر.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٥.

(٤) السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٧.

(٥) المحبر ص ١١٨ وسيرة مغلطاي ص ٥٢ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣، والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧١ وراجع: فتح الباري ج ٧ =

ورابعة تقول: كانوا عشرة فقط، منهم عمرو بن أمية ـ فقط ـ من المهاجرين[١].

وخامسة: تحدد عددهم بـ «اثنين وعشرين راكباً».

وإحتمل الذهبي: ان يكون قد عد الركاب دون الرجالة[٢].

ونقول: وهو خلاف ظاهر الحصر.

كما أن رواية العشرة، ورواية الإثنين والعشرين ورواية الأربعين، تبقى على حالها، فإن احتمال الذهبي لا يجدي في رفع تناقضها.

أضف إلى ذلك: ان رواية السبعين أيضاً تصرح بكونهم ركباناً[٣].

ورواية سادسة تذكر: أنهم كانوا تسعة وعشرين رجلاً[٤].

وسابعة تقول: إن عدتهم أربعة عشر رجلاً[٥].

وثامنة تقول: إنهم كانوا أربعة وخمسين رجلاً[٦].

وتاسعة تقول: كانوا سبعة وعشرين رجلاً[٧].

ولعلها لا تختلف عن رواية التسعة والعشرين، لتقارب رسم الخط فيهما.

= ص ٩٧ وعمدة القاري للعيني ج ٧ ص ١٩ عن الطبراني.

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥ عن الطبراني.

(٢) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨ و ٢٠٧.

(٣) لباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠٢ وراجع غيره.

(٤) تاريخ اليعقوبي ط صادر ج ٢ ص ٧٢.

(٥) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤.

ورواية عاشرة تقول: كانوا أربعة وعشرين رجلاً[١].

هـ: لم يكن في السرية إلا أنصاري:

وفي حين نجد الروايات تصرح بوجود أربعة من المهاجرين في السرية مثل عامر بن فهيرة، والحكم بن كيسان المخزومي، ونافع بن بديل بن ورقاء السهمي، بل وحتى سعد بن أبي وقاص[٢].

فإننا نجد البعض يصرح: بأنه لم يكن في هذه السرية إلا أنصاري. قال الواقدي: وهذا الثبت عندنا[٣] مع أن الواقدي نفسه قد صرح بأسماء المهاجرين الآنفة الذكر[٤].

واستثنى البعض خصوص عمرو بن أمية دون سواه[٥].

ولعل منشأ تخصيص الأنصار بذلك هو رواية أنس التي تقول: ذكر أنس سبعين من الأنصار، كانوا إذا جنّهم الليل أووا إلى معلم بالمدينة ثم تذكر الرواية إرسالهم إلى بئر معونة[٦].

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ عن الماوردي.

(٢) ورد التصريح باستثناء أربعة من المهاجرين، في الرواية التي تذكر: أنهم كانوا ثلاثين رجلاً، فراجع مصادرها فيما سبق.

(٣) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٢ و٣٤٨ و ٣٥٠ وراجع المصادر التالية: صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٦ وطبقات ابن سعد ط ليدن ج ٢ قسم ١ ص ٣٦ و ٣٧ والثقات ج ١ ص ٢٣٨ وراجع: لباب التأويل ج ١ ص ٣٠٢.

(٤) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٢.

(٥) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥ عن الطبراني وارجع: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤ عن العسكري.

(٦) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٥، ١٩٦ وكنز العمال ج ١٠ ص ٣٧١، ٣٧٢ عن الطبراني وأبي عوانة.

و : من الذي قتل حرام بن ملحان؟

وقد تقدم: أن عامر بن الطفيل لم ينظر في كتاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى عدا على حرام بن ملحان؛ فقتله، وهذا هو صريح رواية اليعقوبي أيضاً، وابن إسحاق، كما عند دحلان.

ولكن رواية أخرى تقول: إن رجلاً خرج من كسر البيت، أو من خلفه، فقتله[١].

وعند الواقدي: أن الذي قتله هو جبار بن سلمى الكلابي[٢].

وقيل إنه لم يمت من طعنة عامر بن الطفيل، وإنما أثخن، وظنوا أنه مات فكان عند امرأة تداوي جراحه كما سيأتي[٣].

ملاحظة :

لعل القول بأن قاتله هو جبار بن سلمى قد نشأ عن الخلط بينه وبين عامر بن فهيرة، كما سنرى إن شاء الله تعالى.

ز : أين التقى المسلمون بالمشركين؟

وقد تقدم: أن المشركين بعد قتلهم لحرام قد توجهوا إلى المسلمين، حتى غشوهم، فأحاطوا بهم وهم في رحالهم، فلما رأوهم أخذوا السيوف، فقاتلوهم.

ولكن نصاً آخر يقول: إن المسلمين استبطأوا صاحبهم، فأقبلوا في

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤ وصحيح مسلم ج ٦ ص ٤٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٢.

(٢) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٤٥.

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٨، ٢٥٩ والإصابة ج ١ ص ٣١٩ والإستيعاب بهامشه ج ١ ص ٣٥٣

أثره فلقيهم عامر، فأحاطت بهم بنو عامر، وكاثروهم حتى قتلوهم[١].

ح : من هو قاتل عامر بن فهيرة؟

ونجد في الروايات: أن عامر بن الطفيل هو الذي قتل عامر بن فهيرة[٢].

ولكننا نجد نصاً آخر يقول: إن الذي قتله هو رجل من بني كلاب[٣].

ويصرح الواقدي بأن ابن الطفيل قد نسب قتله إلى ذلك الرجل أيضاً[٤].

وقد سمته بعض الروايات بجبار بن سلمى[٥].

ملاحظة: .

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٨ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢.

(٢) الإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٨ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٩.

(٥) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ والثقات ج ١ ص ٢٣٨ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٩٦ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٢٥٣ والإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٤٤ و ١٤٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤١ وأنساب الأشراف ج ١ ص ١٩٤ و ٣٧٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٢ والمحبر ص ١٨٣ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٩ وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥.

لقد حاول البعض الجمع بين الروايات بأن نسبة القتل إلى عـامر بن الطفيل قد جاء على سبيل التجوز، لكونه كان رأس القوم[١].

ونقول: لو صح ذلك لكان ينبغي نسبة قتل غير ابن فهيـرة إلى عامـر أيضاً فلماذا اقتصر الرواة على نسبة قتل ابن فهيرة إلى ابن الطفيل؟!

ط : من كان في سرح القوم؟

قد ذكرت الروايات المتقدمة: أن عمرو بن أمية كان في سرح القـوم مع رجل آخر وتقول بعض الروايات: إن ذلك الآخر كان أنصارياً أحد بني عمرو بن عوف.

ولكننا نجد أن بعض الروايات قد سمت هذا الآخـر بـ «الحارث بن الصمة»[٢].

وسماه بعض آخر بـ «المنذر بن عقبة بن احيحة بن الجلاح»[٣].

ي : الناجي من القتل :

قد تقدمت الرواية التي تقول إن الناجي من القتل هو ـ فقط ـ عمـرو بن أمية الضمري[٤].

---

(١) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٧ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٤٣ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ قسم ٢ ص ٢٨ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٩٥ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٢.

(٤) راجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٢ عن موسى بن عقبة وأنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤ و ١٧٥ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والمحبر ص ١١٨ و ٤٧٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٩ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١١ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٧ و ٣٨ ومجمع الزوائد ج ٦

وأضـافت رواية أخـرى إلى عمرو بن أميـة رجلاً آخـر هـو كعب بن زيد، الذي استشهد يوم الخندق[١] وقالوا: بأنه أرتث بين القتلى.

وعند الزمخشري وغيره: أن ثلاثة قد نجوا من القتل[٢].

ونص رابـع يقـول: إن رجـلاً أعـرج ـ فقط ـ قـد نجـا من القتـل[٣] وصرح البعض بأنه هو كعب بن زيد[٤].

أما اليعقوبي فيقول: إن الناجي هو اسعد بن زيد، حيث اعتقه عامر بن الطفيل عن رقبة كانت على أمه ولم يذكر عمرو بن امية ولا غيره[٥].

= ص ١٢٥ و ١٢٦ عن الطبراني بأسانيد رجالها رجال الصحيح.

(١) راجع: تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٣ و ١٩٤ وسيرة مغلطاي ص ٥٢ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٤٣، ٥٤٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢ وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٤٣ والسيرة الحلبية ج ٢ ص ١٧٢ والثقات ج ١ ص ٢٣٨ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٨ والسيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٩٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٢ وعمدة القاري ج ٧ ص ١٩ وذكره ص ١٨ وحده، ولباب التأويل ج ١ ص ٣٠٢ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٣٦.

(٢) الكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ عن الماوردي.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤، ١٩٥ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٤٥ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٢ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٠ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٢ وراجع: مسند أحمد ج ٣ ص ٢٨٩ لكنه ذكر في ص ٢١٠ تشكيكاً في كونه أضاف نجاة رجل آخر كان مع الأعرج على الجبل.

(٤) راجع: شرح بهجة المحافل للأشخر اليمني ج ١ ص ٢٢٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧١.

(٥) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢.

ونص سادس يقول: إن سعد بن أبي وقاص قد نجا أيضاً[١].

وسابع يقول: إن أصحاب بئر معونة قتلوا جميعاً[٢] وفي نص آخر: ما بقي منهم مخبر[٣].

ويذكر نص ثامن: أن المنذر بن عمرو أمير السرية، أمر أربعة فذهبوا إلى بعض مياههم، فلما رجعوا إذا هم بنسور تحوم، فأثر إثنان منهم الموت، فقاتلا حتى قتلا، ورجع إثنان منهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»[٤].

لكن نصاً آخر يذكر: أن عمرو بن امية ورجلاً آخر كانا في سرح القوم، فعادا فوجدا نسوراً تحوم، فقاتل أحدهما فيقال ـ انه قتل أربعة من المشركين. وعند الواقدي: إن هذا الرجل هو الحارث بن الصمة، وأنه قتل رجلين فقط[٥] ـ ثم قتل

وأسر عمرو بن أمية، ثم اطلق، ورجع وحده[٦].

وفي بعض المصادر إنطلق حرام ورجلان معه، أحدهما أعرج، فقال: كونا قريبا مني حتى آتيهم. إلى أن قال: وقتل كلهم إلا الأعرج كان في رأس الجبل[٧] وفي بعض المصادر: ان الذين كانا مع حرام كانا من

---

(١) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٢.

(٢) أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٦ وكنز العمال ج ١٠ ص ٣٧١، ٣٧٢ عن الطبراني، وأبي عوانة.

(٤) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨.

(٥) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٨.

(٦) الثقات ج ١ ص ٢٣٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣.

(٧) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٥ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٨ و ٢٩٩ =

بني أمية[١].

وقد تقدم تسمية الأعرج بأنه كعب بن زيد من بني دينار بن النجار اما الرجل الآخر، فسموه بالمنذر بن محمد بن عقبة ابن الجلاح الخزرجي[٢].

وتقول رواية أخرى، قتل المنذر بن عمرو وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم، احدهما عمرو بن أمية فلم يرعهم إلا الطير تحوم، فحمل أحد الثلاثة يشتد، فلقي رجلاً فقتله ذلك الرجل، ورجع صاحباه وقتلا رجلاً من بني سليم في طريقهما، وقدما على النبي «صلى الله عليه وآله»[٣].

ملاحظة:

جاء في البخاري: فانطلق حرام أخوام سليم وهو رجل اعرج ورجل من بني فلان وقال: كونا قريبا مني إلى أن قال: فقتلوا كلهم غير الأعرج[٤] فالظاهر أن الواو في قوله (وهو) قُدمت سهواً والصحيح (هو رجل) لأن حراماً قد قتل ايضاً[٥] ولأن قوله: كونا قريباً إلخ... يدل على ان الذين كانوا مع حرام رجلين.

ك : الذين رأوا الطير تحوم!!

= وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٢ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٦.

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٦ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢١٠.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٨ وراجع: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٢.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣، ٤٥٤.

(٤) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٢.

(٥) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧١.

ونجد بعض الروايات تصرح بأن رجلين كانا في سرح القوم، فرجعا؛ فرأيا الطير تحوم[١].

ولكن رواية أخرى تقول: إن ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم؛ فرجعوا فرأوا الطير تحوم[٢].

ورواية ثالثة تذكر: أن أمير السرية أرسل أربعة إلى بعض مياههم؛ فرجعوا فإذا هم بنسور تحوم[٣].

ل : من قتل العامريين؟

وتقول الروايات المتقدمة: ان عمرو بن امية ـ وحده ـ قد قتل العامريين اللذين كان معهما عهد من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو راجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله».

ولكننا نجد نصاً آخر يقول: إن رجلين قد نجيا من بئر معونة فقتلا الرجلين، وأخذا ما معهما، فأتيا رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأخبراه إلخ . . . [٤].

وفي نص ثالث: «فقتل المنذر بن عمرو وأصحابه إلا عمرو بن أمية الضمري فإنهم أسروه، فاستحيوه، حتى قدموا به مكة؛ فهو دفن خبيب بن عدي[٥]» فكيف يكون قد قتل العامريين وهو عائد من بئر معونة.

وفي رواية أخرى: إنهما كانا من بني سليم لكنهما اعتزيا إلى بني عامر لأنهم كانوا أعز من بني سليم[٦].

---

(١) قد تقدمت مصادر ذلك حين ذكر التناقض في من كان سرح القوم.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٤.

(٣) و (٤) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨.

(٥) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٧ عن الطبراني.

(٦) الكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ عن الماوردي.

م : مدة دعاء النبي «صلى الله عليه وآله» على القبائل:

قد تقدم أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد دعا على رعل وذكوان، وعصية، شهراً في قنوته ثم تركه لما جاؤا مسلمين تائبين كما ذكره ابن القيم(١).

---

(١) راجع فيما تقدم: الثقات ج ١ ص ٢٣٧ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٦ و ١٣٧ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٧٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤، ١٩٥ وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ١٥وزاد المعاد ج ٢ ص ١١٠ وج ١ ص ٧١ و ٧٣ وكنز العمال ج ٨ ص ٥٣ عن المتفق والمفترق وعبد الرزاق والاعتبار ص ٨٥، ٨٦، ٨٧، ٩١، ٩٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٣٠٨ و ٣٢٠ و ٣٢٢ و ٣٢٣ وفي هامشه عن شرح معاني الآثار ج ١ ص ٢٤٤ و ٢٤٣ وراجع: مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣١١ و ٣١٢ والإكتفاء للكلاعي ج ٢ ص ١٤٥ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٧ عن أبي يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير، وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٧ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ و ٢٠ وج ٤ ص ٧٤ وج ١ ص ١١٧ و ١٤٨ وج ٢ ص ١١٧ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠١ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٧٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٠ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٠١ وج ٣ ص ٢٥٥ و ١٦٧ و ١٦٢ و ٢٠٤ و ٢١٦ و ٢٥٩ و ٢٧٨ و ٢٨٢ و ٢١٥و ٢٨٩ والمنتقي ج ١ ص ٥٠٢ والمغني ج ١ ص ٧٨٧ و ٧٨٨ ومنحة المعبود ج ١ ص ١٠١ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٩٤ وسنن أبي داود ج ١ ص ٦٨ ونصب الراية ج ٢ ص ١٢٧ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٣ و ٢٠٠ و ١٩٩ و ٢٠٧ و ٢٤٤ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ عن الدارقطني، وأحمد والبيهقي والحاكم وصححه، وعبد الرزاق، وأبي نعيم وجامع المسانيد ج ١ ص ٣٤٦ وراجع ص ٣٢٤ و ٣٤٢ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٤٦ و ٤٤٧ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠٠ و ٢٠٣ و ٢٠٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٦٩ وج ٥ ص ٧٣ وج ٧ ص ١٧ و ١٩ و ٢٢ و ٢٣ والإعتصام بحبل الله المتين ج ٢ ص ١٩ وبداية المجتهد ج ١ ص ١٣٤.

وفي نص آخر: إنه دعا عليهم سبع عشرة ليلة[١].

وفي ثالث: خمس عشرة ليلة أو يوماً[٢].

وفي رابع: سبعين يوماً[٣].

وفي خامس: أربعين يوماً[٤].

ن: مصير ملاعب الأسنة:

وحول مصير ملاعب الأسنة؛ فإن الروايات المتقدمة تذكر: أنه قد بقي حياً، وأنه حين بلغه قول النبي «صلى الله عليه وآله»: هذا عمل أبي براء، شق عليه ذلك، ولكنه كما يقول الواقدي كان لا حركة له من الكبر[٥].

ولكنه نصاً آخر يقول: إن أبا براء قد مات اسفاً على ماصنع به ابن أخيه عامر بن الطفيل[٦].

---

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٧ و ٣٥٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٩.

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤، ١٩٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١.

(٤) راجع: أسد الغابة ج ٣ ص ٩١ والإستيعاب هامش الإصابة ج ٣ ص ٨ والبدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ وراجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٠ وجامع المسانيد ج ١ ص ٣٣٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٩ وعمدة القاري ج ٢٣ ص ١٨ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢١٠ وبداية المجتهد ج ١ ص ١٣٤ ولباب التأويل ج ١ ص ٣٠٢.

(٥) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥١ وراجع: تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٤٧ وغير ذلك.

(٦) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠١ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والسيرة الحلبي ج ٣ ص ١٧٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

ونص ثالث يقول: إن أبا براء اسلم عند ذلك، وقاتل حتى قتل[١].

وفي رواية أخرى: إن أبا براء طلب من النبي إرسال رجال إليه لتعليم القرآن، فبعث إليه المنذر بن عمرو في أربعة عشر رجلاً، فلما ساروا إليهم بلغهم موت أبي براء، فأرسل المنذر بن عمرو إلى النبي «صلى الله عليه وآله» يستمده فأمده بأربعين رجلاً أميرهم عمرو بن أمية، على أن يكون المنذر بن عمرو أميرهم حين يجتمعون فلما وصلوا إلى بئر معونة كتبوا إلى ربيعة بن أبي البراء: نحن في ذمتك وذمة أبيك فنقدم عليك أم لا قال: انتم في ذمتي فأقدموا إلخ...[٢].

وفي نص آخر دلالة على أن ملاعب الأسنة قد قتل نفسه بعد موت عامر بن الطفيل، لأن قومه بعد موت عامر حين انصرافه من عند النبي «صلى الله عليه وآله» ارادوا النجعة دون مشورته لأنهم يزعمون أنه قد حدث له عارض في عقله، بسبب إرساله إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فدعا لبيداً وقينتين، فشرب وغنتاه، فقال للبيد: ارأيت ان حدث بعمك حدث ما أنت قائل، فإن قومك يزعمون: أن عقلي قد ذهب والموت خير من عزوب العقل. فقال لبيد:

قوما تجوبان مع الأنواح ... في مأتم مهجر الرواح
في السلب السود وفي الأمساح ... وابّنا ملاعب الرماح
يا عامراً يا عامر الصباح ... وعامر الكتيبة الرداح

حتى أتمها، وغيرها من المراثي، فلما أثقله الشرب اتكأ على سيفه حتى مات، وقال: لا خير في العيش، وقد عصتني عامر. وتزعم عامر:

---

(١) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢.

(٢) عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤.

أنه مات مسلماً ولم يقتل نفسه(١).

وقال الذهبي: الصحيح أنه لم يسلم(٢).

س : مصير عامر بن الطفيل:

ونجد رواية تقول: إن ربيعة بن أبي براء، بعد موت أبيه طعن عامر بن الطفيل فقتله(٣).

وأخرى تقول: إن عامراً عاش بعد ذلك حتى ابتلي بغدة كغدة البعير، ومات كافراً، وهو منصرف من عند رسول الله (ص)(٤).

وقيل: انه قدم على النبي «صلى الله عليه وآله» وهو إبن بضع وثمانين سنة، ولم يسلم، وعاد من عنده؛ فخرج له خراج في أصل أذنه، أخذه منه مثل النار، فاشتد عليه، ومات منه(٥).

ع : مكان موت عامر :

وتناقض آخر، وهو أن عامر بن الطفيل، هل مات على ظهر فرسه، بعد تركه بيت السلولية، كما جاء في الروايات المتقدمة؟

---

(١) المحبر ص ٤٧٢، ٤٧٣.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٨.

(٣) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ عن معالم التنزيل، وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ عن تفسير البغوي.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ والمحبر ص ٤٧٢ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٥١ ومجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ١٢٥ و ١٢٦ عن الطبراني وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠١ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٨ و ١٩٤ و ١٩٥ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٧٢ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٠ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٩.

(٥) لباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠٢.

أم أنه مات في بيت السلولية بالذات، كما رواه الطبراني[1]؟

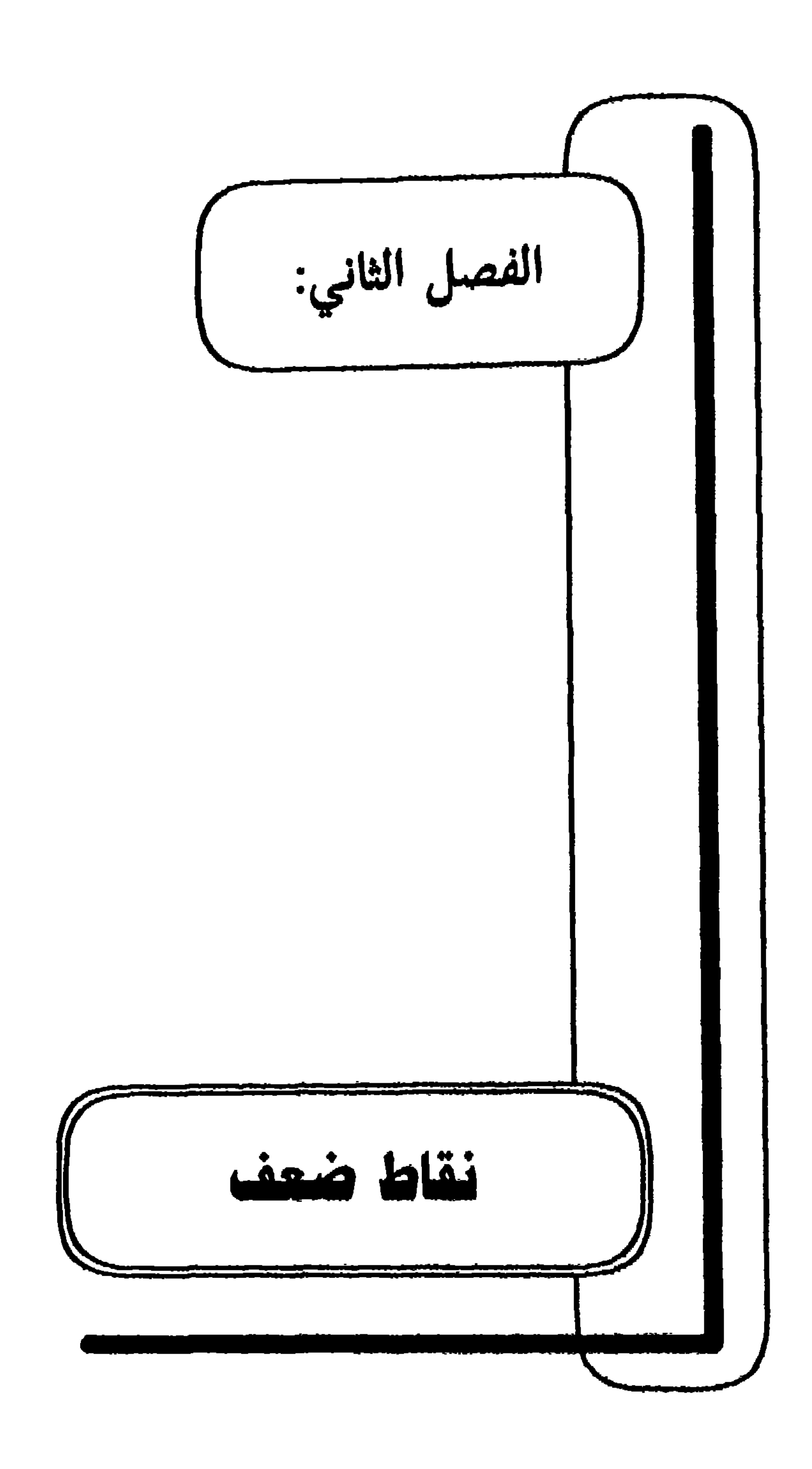
هـذا كله. عدا عن الإختـلاف في أنه مـات قبل مـوت أبي براء، أو بعده.

وحسبنا هذا الذي ذكرناه من التناقضات والإختلافات بين الروايات، ولو أردنا إستقصاء ذلك لاحتجنـا إلى جهد أعـظم، ووقت أطول، ولمـلأنا العـديد من الصفحـات، والمهم هو الإلمـاح والإشارة؛ ليتضـح : أن ثمـة تعمـداً للكـذب، والـوضـع، والتحـريف. وأنـه لا يمكن الـركـون إلى النصوص، ولا إعتماد بعض دون بعض، إلا بعد تزييف الـزائف، وتحقيق ما هو حقيقة.

والله هو الموفق ، والمسدد.

---

(١) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٦ عن الطبراني.


الفصل الثاني:
نقاط ضعف

بداية :

وبعد ما تقدم، فإن لنا على كثير من الفقرات التي أوردتها روايات هذه السرية العديد من الملاحظات والإيرادات التي تبقى لا جواب لها.

الأمر الذي يزيد في تشكيكنا وريبنا في كثير من الأحداث والتفاصيل التي تحدثت عنها.

ونحن نجمل هنا ما نريد التنبيه إليه في ما يلي من مطالب، وفصول.

مكحول.. وتاريخ غزوة بئر معونة:

يقول مكحول: إن سرية بئر معونة قد كانت بعد غزوة الخندق[1].

ونقول:

١ ـ إنهم يقولون: إن بئر معونة كانت سبباً لغزوة بني النضير بل لقد ادعي إتفاق عامة المؤرخين على ذلك[2] وهي كانت قبل الخندق فكيف تكون بئر معونة بعدها.

---

(١) البداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٩ وعمدة القاري ج ٧ ص ١٨.

(٢) نص على هذا الإتفاق في بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٣.

٢ ـ قد تقدم: أن غزوة بني النضير كانت حسب روايات آخرين في السنة الثالثة، فلا بد أن تكون بئر معونة قبلها.

أما غزوة الخندق، فهي في الرابعة، وقال عدد من المؤرخين: إنها في السنة الخامسة.

الرجيع.. وبئر معونة في وقت واحد:

قد تقدم أنهم يقولون: إن سرية الرجيع، وسرية بئر معونة قد كانتا في وقت واحد، وبلغ النبي «صلى الله عليه وآله» خبرهما في آن[1].

ونقول:

روي عن أنس، قال: لما أصيب خبيب. بعث رسول الله السبعين إلى حي من بني سليم؛ فقتلوا جميعاً[2] ومعنى ذلك هو أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد عرف بقتل خبيب قبل إرساله السبعين، فكيف بلغه خبرهما في آن واحد؟!.

بئر معونة سبب لغزوة بني النضير:

قد عرفنا: أن عامة المؤرخين يذكرون: أن النبي قد جاء إلى بني النضير، يستمدهم في دية العامريين، الذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري

(١) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٩ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٤ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤ و ١٧٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٢ و ١٧٤ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ٢ ص ٣٧.

(٢) راجع: كنز العمال ج ١٠ ص ٣٧١، ٣٧٢ عن الطبراني، وأبي عوانة، وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٥، ١٩٦.

حين رجوعه من بئر معونة. فظهر منهم الغدر به «صلى الله عليه وآله»، فكانت غزوة بني النضير بسبب ذلك.

وتقدم أنهم يقولون: إن بئر معونة كانت في السنة الرابعة للهجرة.

ونقول:

إن ذلك موضع شك وريب، وذلك لما يلي:

أولاً: إنه وإن كان عدد من المؤرخين يذكرون: غزوة بني النضير ـ تبعاً لإبن إسحاق ـ في السنة الرابعة للهجرة، ولكننا نجد من الشواهد والدلائل، وأقوال المؤرخين الآخرين ما يرجح لدينا خلاف ذلك، وذلك إستناداً إلى ما يلي من نقاط:

١ ـ قد روى الزهري، عن عروة: أن غزوة بني النضير كانت بعد بدر بستة اشهر فتكون في السنة الثالثة من الهجرة وكذا روي عن الزهري، وعائشة[1].

وهذا هو ما ذهب اليه النووي وغيره[2] وقواه السهيلي أيضاً حيث قال معترضاً على ابن هشام:

---

(١) راجع: صحيح البخاري ج٣ ص١٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١١٩ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص٤٤٢ وذكر الرواية عن الزهري ص٤٤٣، وعن عائشة وعروة في ٤٤٤ وفتح الباري ج٧ ص٢٥٣ عن عبد الرزاق، وزاد المعاد ج ٢ ص ٧١ والجامع للقيرواني ص ٢٧٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٢٦ وبهجة المحافل ج ١ ص٢١٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٤ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٥ كلاهما عن البخاري، وعن البيهقي، وعن تفسير ابن حبان.

(٢) بهجة المحافل ج ١ ص٢٢٣ و٢١٣ وراجع: السيرة الحلبية ج ٢ ص٢٦٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وتاريخ ابن الوردي ج ١ ص ١٥٩ ونسبه في مرآة الجنان ج ١ ص١٩٠ إلى بعضهم.

«كان ينبغي أن يذكرها بعد بدر لما روى عقيل بن خالد، وغيره عن الزهري: قال: كانت غزوة بني النضير على رأس ستة أشهر من بدر، قبل أحد[١].

٢ ـ قال موسى بن عقبة، والذهبي، كان إجلاء بني النضير في المحرم سنة ثلاث[٢].

٣ ـ وعند الحاكم أن إجلاء بني النضير وإجلاء بني قينقاع كان في زمن واحد. قال العسقلاني.

«ولم يوافق على ذلك، لأن إجلاء بني النضير، كان بعد بدر بستة أشهر على قول عروة، أو بعد ذلك بمدة طويلة على قول ابن إسحاق[٣]».

وثانياً: «وروي أيضاً من طريق عكرمة: أن غزوتهم (أي بني النضير) كانت صبيحة قتل كعب بن الأشرف، كذا في الوفاء»[٤].

ويؤيد ذلك: أنهم يذكرون: أنه لما صار النبي «صلى الله عليه وآله» إليهم يستعينهم في دية العامريين، واطلع على محاولتهم الغدر به إنصرف راجعاً عنهم، وأمر بقتل كعب بن الأشرف، وأصبح غادياً عليهم بالكتائب، وكانوا بقرية يقال لها زهرة، فوجدهم ينوحون على كعب،

---

(١) الروض الأنف ج ٣ ص ٢٥٠ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٠ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٤.

(٢) راجع: تاريخ الإسلام للذهبي ص ١٢٢ و ١٩٧ ودلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٥٠ عن موسى بن عقبة.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦.

(٤) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١ عن معالم التنزيل، وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٦ عن عبد بن حميد في تفسيره.

فقالوا: يا محمد، واعية إثر واعية؟! ثم حشدوا للحرب إلخ..[1].

وقد ذكر البعض النص السابق من دون ذكر: أنه أمر بقتل كعب بن الأشرف بعد محاولتهم الغدر به حين إستعانته بهم في دية العامريين[2].

ويؤيد ذلك الشعر المنسوب إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» بالمناسبة، ومن جملة أبياته:

وأن تصرعوا تحت أسباخه ... كمصرع كعب أبي الأشرف

إلى أن قال:

فدس الرسول رسولاً له ... بأبيض ذي هبة مرهف
فباتت عيون له معولات ... متى ينع كعب لها تذرف
وقلن لأحمد: ذرنا قليلاً ... فإنا من النوح لم نشتف
فخلاهم ثم قال: اظعنوا ... دحوراً على رغم الآنف
وأجلى النضير إلى غربة ... إلخ[3].

فإن هذه الأبيات ما هي إلا تقرير للقصة الآنفة الذكر.

ومعلوم: أن كعب بن الأشرف إنما قتل على رأس خمسة وعشرين شهراً من الهجرة، وهذا ينسجم مع القول بأن بني النضير كانت بعد بدر بستة أشهر.

---

(١) بهجة المحافل ج ١ ص ٢١٤ عن البخاري، وشرح بهجة المحافل ج ١ هامش ص ٢١٥ عن مسلم وأبي داود، والترمذي، عن ابن عمر وفي السيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ٩ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٥ كلاهما عن البخاري والبيهقي، أن مقتل كعب بن الأشرف كان بعد قصة بني النضير.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦١.

(٣) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ٢٠٧ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٥٢ و١٥٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٩.

وثالثاً: قد ذكرت بعض النصوص: أن كفار قريش كتبوا بعد وقعة بدر إلى اليهود، يهددونهم ويأمرونهم بقتال رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فلما بلغ كتابهم النبي (ص) اجتمعت بنو النضير بالغدر، وأرسلوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»: أخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك.

ثم تذكر الرواية أنه «صلى الله عليه وآله» غدا عليهم بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء[1].

قال العسقلاني: «قلت: فهذا أقوى مما ذكر ابن إسحاق، من أن سبب غزوة بني النضير طلبه أن يعينوه في دية الرجلين. ولكن وافق ابن إسحاق جل أهل المغازي، والله أعلم»[2].

ورابعاً: أما بالنسبة لسبب غزوة بني النضير، ففيه أقوال عديدة، فقيل:

١ ـ إنه «صلى الله عليه وآله» قد ذهب إليهم ليسألهم كيف الدية عندهم، وذلك للعهد الذي كان بينهم وبين بني عامر.

ولا ندري كيف يجهل رسول الله «صلى الله عليه وآله وسلم» وسائر أصحابه مقدار الدية عند اليهود، وهم قد عاشوا معهم هذه السنين الطويلة.

ولا ندري أيضاً لماذا لا يرسل إليهم بعض أصحابه ليسألوهم عن ذلك.

---

(١) دلائل النبوة للبيهقي ج ٢ ص ٤٤٥، ٤٤٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥ عن ابن مردويه، وعبد بن حميد في تفسيره عن عبد الرزاق.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٥.

ولا ندري كذلك، ما هو أثر العهد بينهم وبين بني عامر في مسألة الدية والسؤال عنها؟.

ولماذا يريد أن يعطي مقدار دية يهودية؟

٢ ـ وقيل: ذهب إليهم ليستمدهم في دية العامريين، لأنه «صلى الله عليه وآله» كان قد أخذ العهد عليهم أن يعاونوه في الديات.

٣ ـ وقيل: ذهب لأخذ دية الرجلين منهم، لأن بني النضير كانوا حلفاء لبني عامر قوم الرجلين.

ولا ندري لماذا يأخذ الدية من حلفاء المقتول، فهل جرت عادة العرب على ذلك؟ أم ماذا؟.

٤ ـ وقيل: إنهم طلبوا إليه أن يخرج إليهم في ثلاثة، مقابل ثلاثة من أحبارهم للمناقشة في أمر الدين، وكانوا قد خبأوا الخناجر، فأرسلت إليه إمرأة منهم، فأعلمته بخيانتهم[1].

وقد تقدم تقوية العسقلاني لهذا الأخير.

وخامساً: إنه لا شك في أن غزوة بني النضير كانت قبل الخندق وقريظة بثمانية أشهر في أقل الأقوال، وقد تحدثنا في كتابنا حديث الإفك حول تاريخ غزوة الخندق، وقوينا ان تكون في السنة الرابعة، وإن كان عدد من المؤرخين يقول، إنها كانت سنة خمس[2].

استدلال لا يصح:

قال العسقلاني: «حكى ابن التين عن الداودي: أنه رجح ما قال

---

(١) السيرة الحلبية ج٢ ص٢٦٣ و٢٦٤.

(٢) راجع: حديث الإفك ص٩٦ ـ ١٠٦.

ابن إسحاق من أن غزوة بني النضير كانت بعد بئر معونة، مستدلاً بقوله تعالى: وانزل الذين ظاهروهم من أهل الكتاب من صياصيهم. قال: وذلك في قصة الأحزاب.

قلت: وهو إستدلال واه؛ فإن الآية نزلت في شأن بني قريظة؛ فإنهم هم الذين ظاهروا الأحزاب، وأما بنو النضير، فلم يكن لهم في الأحزاب ذكر، بل كان من أعظم الأسباب في جمع الأحزاب ما وقع من جلائهم، فإنه كان من رؤوسهم حيي بن أخطب وهو الذي حسّن لبني قريظة الغدر، وموافقة الأحزاب، كما سيأتي، حتى كان من هلاكهم ما كان، فكيف يصير السابق لاحقاً؟»[1] إنتهى.

الأنصار في بئر معونة:

وتذكر روايات بئر معونة: أن الذين قتلوا في بئر معونة كانوا كلهم من الأنصار وإستثنت بعض الروايات واحداً أو أكثر.

وفي مسند أنس. «ذكر سبعين من الأنصار، كانوا إذا جنّهم الليل أووا إلى معلم بالمدينة، فيبيتون يدرسون القرآن، فإذا اصبحوا فمن كان عنده قوة أصاب من الحطب، واستعذب الماء، ومن كانت عنده سعة أصابوا الشاة، واصلحوها، فكانت تصبح معلقة بحجر رسول الله، فلما أصيب خبيب، بعثهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلخ..»[2].

ونقول:

إنه تواجهنا في هذا النص الأسئلة التالية:

---

(١) فتح الباري ج ٧ ص ٢٥٤ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٤.

(٢) راجع على سبيل المثال: كنز العمال ج ١٠ ص ٣٧١، ٣٧٢ عن الطبراني، وأبي عوانة وراجع المصادر المذكورة عند تناقض الروايات، فإن هذا النص موجود في عدد منها.

١ ـ لماذا اختار رسول الله «صلى الله عليه وآله» خصوص هـذه الثلة ولم يخلطهم بغيرهم من سائر الأنصار؟.

٢ ـ لماذا لم يدخل في هـذا التجمع على كثرته، أحداً من المهاجرين الذين كانوا قد فقدوا أموالهم في مكة، فقدموا المدينة وهم لا يملكون شيئاً، فتوزعهم الأنصار في بيوتهم، فآووهم وأطعموهم، وقاموا بخدمتهم على أتم وجه.

٣ ـ لماذا شكل هؤلاء هذا التجمع الخاص بهم، ولم يحاولوا زيادة عددهم على السبعين، ولا رضوا بإنقاصه عن ذلك؟!

٤ ـ تنص الرواية على أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أرسلهم لما أصيب خبيب، لماذا تخصيص خبيب، دون سائر شهداء سرية الرجيع؟!

٥ ـ وهل هو قد أرسلهم إلى مكة للثار من قاتلي خبيب؟!

٦ ـ وهل أرسلهم النبي «صلى الله عليه وآله» في مهمات من هـذا القبيل قبل قتل خبيب؟!

٧ ـ أو ليس يقولون: إن خبر أصحاب الرجيع قد ورد عليه هـو وخبر أصحاب بئر معونة في آن واحد؟!

٨ ـ إن معنى ذلك هـو أن حجر رسول الله «صلى الله عليه وآله» كانت شبيهة بسوق القصابين في تعليق اللحم فيها يومياً. مع أنهم يذكرون من معاناة رسول الله وأهل بيته في هذه الفترة، من حيث المعاش الشيء الكثير، وقصاع سعد بن عبادة وغيره، كان لها دور في التخفيف عنهم إلى حد كبير، ولم تذكر شياه هذا الفريق المنظم!

حرام بن ملحان شهيداً:

وتذكر الروايات المتقدمة: أن حرام بن ملحان قد استشهد على يد

عـامر بن الـطفيل أو غيـره، قبل إغـارة عامـر على سائـر المسلمين في بئر معونة.

بل إن بعض الروايات تنص على أنه بعد أن قتل أصحاب المنذر بن عمرو، طلب عمرو من الأعداء أن يمنحوه الفـرصة ليصلي على حـرام بن ملحـان ففعلوا، فصلى عليه، ثم أخـذ سيفاً (ولا نـدري لم تركـوا له هـذا السيف) واعتنق نحوهم، فقاتلهم حتى قتل[١].

ونقول :

إن ثمة نصاً آخر يقول: إن حراماً قد ارتث يوم بئـر معونـة وظنوا أنـه مـات، فقال الضحـاك بن سفيان الكـلابي ـ وكان مسلمـاً يكتم إسـلامـه ـ لإمرأة من قومه:

هل لك في رجل إن صح كان نعم الراعي، فضمته إليها، فعالجته، فسمعته يقول:

أتت عـامـر تـرجـو الهـوادة بيننـا ... وهـل عـامـر إلا عـدو مـداهن[٢]
إذا مـا رجعنـا ثم لم تـك وقعـة ... بـأسيـافنـا في عـامـر، أو نـطاعن
فـلا تـرجـونّـا أن يقـاتـل بعـدنـا ... عشـائـرنـا والمقـربـات الصـوافن

فوثبوا عليه فقتلوه»[٣].

ولكن لنـا مـلاحـظات على هـذا النص أيضـاً، إذ لمـاذا لم يـأخـذه الضحاك إلى بيته هو؟ وكيف لم ينكشف أمره في بيت تلك المـرأة؟! ومتى

---

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢ وراجع المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٨.

(٢) في الإصابة: أبا عامر نرجو. . . ومداجن.

(٣) راجع: الإصابة ج ١ ص ٣١٩ والإستيعاب بهامشه ج ١ ص ٣٥٣ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٨، ٢٥٩ مع بعض الإختلاف فيما بينها في كلمات الشعر المذكور.

أتت عامر ترجو المودة بينها وبينهم؟!

إلا أن يكون ثمة تفاصيل لم تصل إلينا، تفيد أن بني عامر قد حاولوا إصلاح ما صدر منهم تجاه المسلمين، ولعل وفود عامر بن الطفيل إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد كان لأجل ذلك.

بالإضافة إلى الحاجة إلى تفاصيل أخرى حول كيفية احتفاظ تلك المرأة بابن ملحان عندها، وعدم تمكن الضحاك من جعله في بيته.

سعد ابن أبي وقاص في بئر معونة:

وقد ذكرت بعض الروايات حضور سعد ابن أبي وقاص في قضية بئر معونة، وأنه حين رجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، قال له: «ما بعثتك قط إلا رجعت إلي من بين أصحابك»[1].

ونحن نسجل هنا النقاط التالية:

ألف: لقد صرحت بعض الروايات، ولا سيما الواقدي في مغازيه بأنه لم يشترك في هذه السرية إلا أنصاري، واستثنى البعض بعض المهاجرين، وليس من بينهم سعد.

وإذا كان قد حضرها حقاً، فلعله التحق بهؤلاء الركب بعد مسيرهم، ثم تمكن من الهرب، حينما وقعت الواقعة.

ب: إن كلمات الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» المتقدمة لسعد تدل على أنه كان ماهراً في الهرب، بارعاً في التخلص من المازق، وأنه قد تخلص مرات عديدة أشار النبي «صلى الله عليه وآله» إليها في كلمته الآنفة الذكر، والتي تشير إلى تعجب النبي «صلى الله عليه وآله» من هذا الأمر.

---

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٥٢ وراجع ص ٣٥٠.

ج : إننا لا ندري شيئاً عن المرات الأخرى التي تخلص فيها سعد، ورجع سالماً، الأمر الذي يشير إلى خيانة تاريخية في هذا المجال.

د : وإذا صح أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد لاحظ عودة سعد سالماً إليه «صلى الله عليه وآله» من بين أصحابه فهل يمكن ان نفهم من كلمته «صلى الله عليه وآله» تلك: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يرغب في التخلص من سعد، ولا يرغب في عودته اليه سالماً في كل مرة؟! لا ندري، ولعل الفطن الذكي يدري.

ابن الصمة أحد الشهداء:

قد تقدم قولهم: إن الحارث بن الصمة كان أحد الشهداء في بئر معونة[1].

ونقول:

كيف يصح ذلك وهم يقولون: إن النبي «صلى الله عليه وآله» قد قسم أموال بني النضير بين المهاجرين، ولم يعط أحداً من الأنصار إلا ثلاثة لفقرهم وهم:

أبو دجانة، وسهل بن حنيف، والحارث بن الصمة[2].

وجعل رواية شهادته في بئر معونة دليلاً على عدم صحة القسمة له[3] ليس بأولى من العكس، مع ملاحظة الضعف الشديد والتناقضات

---

(١) المغازي للواقدي ج ١ ص ٢٤٨ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٢ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢ وراجع: لباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠٢.

(٢) تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٦٢ عن المدارك، وعن معالم التنزيل والسيرة الحلبي ج ٢ ص ٢٦٩ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٥١ عن غير ابن إسحاق وبهجة المحافل ج ١ ص ٢١٦.

(٣) السيرة الحلبية ج ٢ ص ٢٦٩.

الكثيرة، وكثرة النصوص التي لا تصح في حديث سرية بئر معونة، لا سيما وأن أمر القسمة ملفت للنظر من قبل كل أحد، ومثير لفضول الجميع.

أنس بن عباس السلمي في بئر معونة:

وبعد فقد جاء في الأبيات التي يرثى بها أنس بن عباس السلمي حراماً:

تركت ابن ورقاء الخزاعي ثاوياً ... بمعترك تسفي عليه الأعاصر
ذكرت ابا الريان لما رأيته ... وأيقنت اني عند ذلك ثائر[1]

فهو يخبر عن أنه قد رأى جثة ابن ورقاء، فهل كان قد شارك هو الآخر في هذا السرية، وسلم من القتل فيمن سلم؟! أم أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أرسله ليكشف له الخبر فرأى جثة ابن ورقاء؟! أو أنه قد شارك في دفن الشهداء، فرأى جثة نافع؟!

كل ذلك محتمل ولابد من انتظار العثور على دلائل وشواهد أخرى.

رفع عامر بن فهيرة الى السماء:

لقد ذكرت طائفة من المصادر: أن عامر بن فهيرة قد رفع إلى السماء، حينما طعنه قاتله[2] وتضيف بعض المصادر: أنه لما طعن أخذ

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ ص ١٩٧، ١٩٨.

(٢) راجع: أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ والمحبر ص ١٨٣ و ١٨٤ و ١١٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ وراجع أيضاً: المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٤٩ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ والإصابة ج ٢ ص ٢٥٦ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٩ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٤ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٨ وجميع المصادر الأخرى الآتية في الهوامش التالية..

رمح قاتله، وصعد به[(١)]، وأن ملائكة الجنة دفنته وأنزل في عليين[(٢)].

إلى غير ذلك من نصوص[(٣)] لا مجال لاستقصائها، ولا لتتبع خصوصياتها فلتراجع في مصادرها.

ونحن نشك في صحة ذلك، وذلك استناداً إلى ما يلي:

أولاً: تقدم عن بعض المصادر: أنه لم يكن في السرية إلا أنصاري ولم يكن فيها مهاجري أصلاً[(٤)].

واستثنى البعض عمرو بن أمية الضمري[(٥)] كما أن نافع بن بديل الخزاعي أيضاً كان فيهم، بدليل رثاء أنس بن عباس السلمي، وعبد الله بن رواحة له رحمه الله تعالى[(٦)].

---

(١) راجع أنساب الأشراف ج ١ ص ٣٧٥ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ والمحبر ص١٨٣، ١٨٤، ١١٨ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وراجع: المواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ وفتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ وأنساب الأشراف ج ١ ص ١٩٤ و ٣٧٥ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٧ و ٣٨ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤، ٢٢٥.

(٣) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

(٤) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٢ و ٣٤٨ وراجع ص ٣٥٠ وراجع: تاريخ الأمم والملوك دار المعارف ج ٢ ص ٥٥٠ وراجع أيضاً: صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٦ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٦ و ٣٧ والثقات ج ١ ص ٢٣٨.

(٥) مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٥ عن الطبراني وراجع: عمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٤ عن العسكري.

(٦) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٩٧، ١٩٨ وغيره من المصادر.

ثانياً: تناقض النصوص في أمره، فبعضها، يذكر: إنه لم يوجد في القتلى، فلذلك قيل: إن الملائكة رفعته أو دفنته[١]. وهو ظاهر في أن القول برفعه إلى السماء أو دفن الملائكة له تكهن منهم، وبعضها الآخر يذكر: انه كان موجوداً بين القتلى، وان عامر بن الطفيل أشار إلى قتيل، وسأل عمرو بن أمية عنه فكان هو[٢].

وقد حاول البعض رفع التناقض بأن من المحتمل أن يكون قد رفع، ثم وضع، ثم فقد من بين القتلى[٣].

ونقول: إن صريح الروايات حسبما تقدم: أن فقده من بين القتلى مستند إلى رفعه حين قتله كما يدل عليه سؤال عامر بن الطفيل عمرو بن امية عمن يفقد، فأخبره، فقال عامر: إنه حين قتل رآه يرفع إلى السماء، فهو يذكر له سبب فقده من بين القتلى، كما هو ظاهر.

---

(١) الثقات ج ١ ص ٢٣٨ وراجع: المحبر ص ١٨٣ و ١١٨ وطبقات ابن سعد ج ٢ قسم ١ ص ٣٨ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وأنساب الأشراف ج ١ ص ١٩٤ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ والجامع للقيرواني ص ٢٧٨ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٥ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤١ عن مغازي موسى بن عقبة، والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٢ والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٤ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٥ و ٢٢٤ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٩ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٢٧ عن الطبراني ورجاله رجال الصحيح وأسد الغابة ج ٣ ص ٩١ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٣ ص ٨.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٤٠، و١٤١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٢ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٣ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٦ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٥.

(٣) راجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩.

هذا بالإضافة إلى النص القائل: إن فقدهم له قد نشأ عنه قولهم: إنه رفع إلى السماء.

ثالثاً: لقد روى ابن مندة بأسناده عن أيوب بن سنان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن عامر بن فهيرة، قال: تزود أبو بكر مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في جيش العسرة بنحي من سمن، وعكيكة من عسل، على ما كنا عليه من الجهد[1].

ومعنى ذلك هو أن عامر بن فهيرة قد كان حياً إلى ما بعد ست سنين أو أكثر من غزوة بئر معونة، حيث كان تجهيز جيش العسرة إلى تبوك.

ولكن أبا نعيم قال: أظهر ـ يعني: ابن مندة ـ في روايته هذا الحديث غفلته وجهالته، فإن عامراً لم يختلف أحد من أهل النقل: أنه استشهد يوم بئر معونة، واجمعوا: أن جيش العسرة هو غزوة تبوك، وبينهما ست سنين، فمن استشهد ببئر معونة، كيف يشهد جيش العسرة.

وصوابه: أنه تزود مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» في مخرجه إلى الهجرة، والحق مع ابي نعيم أخرجه الثلاثة»[2].

ولكننا نقول:

إن تأكيد البعض على أنه لم يشترك في السرية إلا أنصاري واستثنى البعض عمرو بن أمية، يدل على أن عامر بن فهيرة لم يكن في هذه السرية.

وكذلك رواية ابن مندة المتقدمة تدل على ذلك.

وأما ما ذكره أهل المغازي، فإن معظمهم تبع لابن إسحاق، وعيال

---

(١) أسد الغابة ج٣ ص٩١ والإصابة ج٢ ص٢٥٦.

(٢) المصدران المتقدمان.

عليه، وعلى الواقدي، وقد نص الواقدي على عدم حضور أي مهاجري في السرية، فالنصوص على استشهاده ببئر معونة تنتهي إلى أفراد معدودين، ولا يجدي إجماع من هذا القبيل وصرف حديث التزود إلى قضية الهجرة يحتاج إلى ما يثبته ويدل عليه.

والخلاصة: أن ما ذكره ابن مندة يوجب الشك في ما روي من إستشهاده يوم بئر معونة، بالإضافة إلى دعوى أنه لم يكن مهاجري في السرية إلا الضمري، أو بدونه أيضاً.

ورابعاً: إننا نجد: أن حسان بن ثابت، وأنس بن عباس السلمي، وعبد الله بن رواحة قد رثوا من شهداء بئر معونة كلاً من:

المنذر بن عمرو ونافع بن بديل بن ورقاء الخزاعي(١).

مع أنه لو كان عامر بن فهيرة قد رفع إلى السماء، وأن الملائكة دفنته وان جثته قد فقدت من بين القتلى، إلخ... لكان المناسب أن يذكره المسلمون في أشعارهم، وللزم أن يحتجوا على المشركين، وعلى كل أحد بهذه الكرامة الظاهرة في كل مناسبة وموقف.

ولكان المناسب أن يترك الشعراء كل أحد، ويخصصوا كل قصائدهم به وفيه، ولسارت بذلك الركبان.

وخامساً: قال دحلان: «وفي هذا تعظيم لعامر بن فهيرة رضي الله عنه، وترهيب للكفار وتخويف؛ ومن ثم تكرر سؤال ابن الطفيل عن ذلك»(٢).

---

(١) السيرة النبوية لإبن هشام ج ٣ ص ١٩٥، ١٩٦ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٣ ومصادر أخرى فراجع الهوامش المتقدمة.

(٢) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٩ وراجع: فتح الباري ج ٧ ص ٣٠٠ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٥..

ونقول :

إن هذا الحدث العظيم تقشعر له الأبدان، وتخشع له النفوس وتعنو له الجباه بالخضوع والتسليم. ولكن العجيب هنا هو أننا لم نجد هذا الحدث قد أثر أثراً يذكر فلم يتراجع عامر بن الطفيل ولا أصحابه عن قتل من تبقى من أصحاب عامر بن فهيرة، ولا أظهر ندماً على ما صدر منه، بل اصر على ما فعل. ولما قدم على النبي «صلى الله عليه وآله» أعلن بالتهديد والوعيد له «صلى الله عليه وآله» بألف أشقر، وألف شقراء، حتى قتله الله في بيت سلولية حسبما ذكروه. وقد كنا نتوقع منه أن يعلن إسلامه فور مشاهدته هذه الكرامة الباهرة.

ولا أقل من أن نجد من أصحابه من يعترض عليه، أو من يتردد في مواصلة الحرب مع البقية الباقية من أصحاب عامر بن فهيرة، أو من يعلن منهم بعد ذلك بإسلامه محتجاً لعمله بما ظهر لعامر بن فهيرة؟!

وحينما ذهب عامر بن فهيرة بطائفة من الرمح الذي طعنه به قاتله، ما بالنا لا نرى قاتله يقع مغشياً عليه؟! أو لماذا لا يفر على وجهه من ساحة المعركة؟! أو لا يصاب بالذهول والوجوم مما شاهد ورأى؟!

بل على العكس نجد الكل يستمرون على شركهم، وعلى طغيانهم، ولا تظهر منهم أية بادرة خوف أو ندم أو تردد أمام هذا الأمر الخطير، بل يواصلون هجومهم على من تبقى من المسلمين، حتى أبادوا خضراءهم واستأصلوا شأفتهم.

بل ويقتلون حتى المنذر بن محمد الذي كان غائباً عن المعركة ورجع فرأى مقتل أصحابه[1]، ويقتلون الحارث بن الصمة ايضاً بعد أن

---

(١) راجع: الثقات ج ١ ص ٢٣٩ ومغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٨ وتاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢ إلى غير ذلك من مصادر تقدمت في الهوامش السابقة.

عاد فرأى ما رأى[١] لو صح ذلك.

وسادساً: لماذا اختص عامر بن فهيرة بالرفع إلى السماء ودفن الملائكة له في عليين دون سائر الشهداء الكبار، الذي اهتم النبي «صلى الله عليه وآله» ـ ولا بد أن يكون ذلك بأمر الله ـ بتعظيم شأنهم وإظهار أمرهم من أمثال سيد الشهداء حمزة بن عبد المطلب. الذي قال عنه: أما حمزة فلا بواكي له، وجعفر بن أبي طالب ذي الجناحين، وزيد بن حارثة، وعبد الله بن رواحة. وغيرهم من الشهداء الذين اهتم «صلى الله عليه وآله» بإظهار فضلهم وعظيم منزلتهم، وبكى أو أمر بالبكاء عليهم.

ولماذا لم نجد النبي «صلى الله عليه وآله» يمنح عامر بن فهيرة ولو وساماً متواضعاً في هذا المجال فيترحم عليه مثلاً، ويذكر للمسلمين بعض مقاماته في الجنة. كما تحدث عن حمزة وجعفر وغيرهما.

ولماذا لم يرفع عمار بن ياسر، ولا علي بن أبي طالب، ولا الحسين بن علي، ولا اخوه الحسن بن علي، ولا غيرهم من الشهداء حتى النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»؟ إلى السماء؟

سر تعظيم عامر بن فهيرة:

ونحن وإن كنا نقدر بما لا مزيد عليه جهاد عامر بن فهيرة. ونرى: أنه قد فاز فوزاً عظيماً، وأنه من الشهداء الذين هم أحياء عند ربهم يرزقون إن صح أنه قد استشهد. إلا إن ما يلفت نظرنا هو هذا الإصرار على إعطاء وسام له، لا تؤيده، بل وتنافيه سائر الشواهد والدلائل التاريخية.

ولعلنا لا نبعد عن الصواب إذا بادرنا إلى القول: إنهم أرادوا: أن يمنحوه هذا الوسام، ليس حباً به، ولا تقديراً لجهاده هو، وإنما لأجل إعتقادهم: بأنه كان من موالي ابي بكر الخليفة بعد النبي الأعظم «صلى

---

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢.

الله عليه وآله»، فهذا هو الذي جعلهم ينسجون له هذه الفضيلة، ويتفضلون عليه بهذا التعظيم، أي حباً منهم بسيده، وليس به هو. وحبك الشيء يعمي ويصم.

ولو أنهم علموا: أن أبا بكر لم يكن هو الذي اعتقه، وإنما الذي اعتقه هو رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفسه ـ كما قاله الإسكافي ـ كما قدمنا[1] ـ لكان لهؤلاء، موقف آخر، ولكان ثقل عليهم تحمل عناء جعل هذه الفضيلة له أو تلك، ومنحه هذا الوسام أو ذاك.

وقد يكون النبي «صلى الله عليه وآله» قد اشتراه من نفس أبي بكر، ثم اعتقه، وذلك بدليل: أنهم يقولون: إنه كان للطفيل بن عبد الله بن سخبرة، واشترى أبو بكر عامر بن فهيرة من الطفيل كما يقولون[2].

ولعل ما يؤيد ذلك: أنهم يقولون: إن عامر بن فهيرة كان من السابقين إلى الإسلام، أسلم وهو مملوك قبل دخول النبي «صلى الله عليه وآله» دار الأرقم. ودخوله «صلى الله عليه واله» إلى دار الأرقم قد كان قبل ظهور الإسلام في مكة، وقبل الهجرة إلى الحبشة.

وقد قدمنا: أن أبا بكر قد اسلم بعد أكثر من خمسين رجلاً، أي في حوالي السنة الخامسة من البعثة فإن النتيجة تكون: أن عامر بن فهيرة قد اسلم قبل أبي بكر،وإذا كان مملوكاً لربيبه، فلا نستبعد أن يكون ابو بكر نفسه هو الذي كان يقوم بتعذيبه، فيبدو، أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد اشتراه من أبي بكر الذي كان قد اشتراه من الطفيل. ولذا عدوه من موالي رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حسبما قدمناه.

---

(١) راجع: هذا الكتاب ج ٢ ص ٣٤ ـ ٣٨.

(٢) راجع: فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٩.

تصحيح خطأ

ألف : وحول رواية البخاري وغيره: أن عـامر بن فهيـرة كان غـلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها.

نقـول: الصواب ـ كمـا قـال الـدميـاطي ـ: «الـطفيـل عبـد الله بن سخبرة، وهو أزدي من بني زهران، وكان أبوه زوج أم رومان والدة عائشة، فقدما في الجاهلية مكة، فحالف أبـا بكر، ومـات وخلّف الطفيـل، فتزوج أبو بكر إمـرأته أم رومـان، فولـدت له عبـدالرحمـان، وعائشـة، فالـطفيل اخوهما من أمهما»[1].

ب : قال أبو عمر: الطفيل بن عبد الله بن سخبرة القرشي.

قـال ابن أبي خيثمة: لا أدري من أي قـريش هـو؟! والصحيـح أنـه أزدي، وليس بقرشي[2].

ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً :

وأما بالنسبة لنزول آية: ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيـل الله أمواتـاً إلخ.. في شهداء بئر معونة[3].

(١) راجع: صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩، ٢٠ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٦ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٣ وراجع: أسد الغابة ج ٣ ص ٥٣ وراجع ص ٩٠ والإصابة ج ٢ ص ٢٢٤ وراجع ص ٢٥٦ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٢٢٩ وج ٣ ص ٧.

(٢) راجع: أسد الغابة ج ٣ ص ٥٣ والإستيعاب بهامش الإصابة ج ٢ ص ٢٢٩ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٣.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن جرير وابن المنذر وجامع البيان ج ٤ ص ١١٥ وراجع: فتح القدير ج ١ ص ٣٩٩ و ٤٠١ وراجع: الجامع لأحكام القرآن ج ٤ ص ٢٦٨ و ٢٦٩ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٣٥ و ٥٣٦ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٢٦.

فإننا نجد في مقابل ذلك:

أولاً: إن كثيراً من المصادر، والروايات عن ابن عباس وأبي الضحى، وقتادة، والضحاك، والربيع، وأنس، وسعيد بن جبير، تذكر: أنها نزلت في حمزة أو فيه وفي غيره من شهداء أحد[1].

وقيل: غير ذلك[2].

وثانياً: إن سياق الآيات التي قبل هذه الآية والتي بعدها يؤيد أن

---

(١) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٤، ٩٥ عن: الحاكم، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وأحمد، وهناد، وابي داوود وابن جرير، وابن المنذر والبيهقي في الدلائل، وابن أبي شيبة، والطبراني وتفسير القران العظيم ج ١ ص ٤٢٦ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ وتنزيه القرآن عن المطاعن ص ٨٣ وتفسير المنار ج ٤ ص ٢٣٢ وأسباب النزول ص ٧٣ و ٧٤ وسنن سعيد بن منصور ج ٢ ص ٢١٩ والتبيان ج ٣ ص ٤٧ والتفسير الكبير ج ٩ ص ٨٨ و ٨٩ وتفسير الكشاف من ج ١ ص ٤٤٠ وجامع البيان ج ٤ ص ١١٣ و١١٤ و ١١٥ وتفسير غرائب القرآن للنيسابوري بهامشه ج ٤ ص ١٣٧ وفتح القدير ج ١ ص ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠١ والجامع لأحكام القرآن ج ٤ ص ٢٦٨ و ٢٦٩.

(٢) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن جرير، عن الربيع في شهداء بدر وأحد معاً وراجع: نفس الصفحة من الدر المنثور عن: الترمذي، وابن ماجة، وابن أبي عاصم في السنة، وابن خزيمة، والطبراني، والحاكم وصححه، وابن مردويه وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن ابي حاتم وأحمد وهناد وأبي داود وابن جرير وابن المنذر والبيهقي في الدلائل، وابن جرير وابن المنذر وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ وتفسير المنار ج ٤ ص ٢٣٣ وأسباب النزول للواحدي ص ٧٤ وسنن أبي داود ج ٣ ص ١٥ وسنن ابن ماجة ج ٢ ص ٩٣٦ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٢٣٠ و ٢٣١ ومستدرك الحاكم ج ٢ ص ٨٨ وتلخيصه للذهبي بهامشه والتبيان ج ٣ ص ٤٥ والتفسير الكبير ج ٩ ص ٩٠ وجامع البيان ج ٤ ص ١١٣ و ١١٤ وغرائب القرآن بهامشه ج ٤ ص ١٣٧ ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠١.

تكون قد نزلت في واقعة أحد، رداً على المنافقين الذي خذلوا المسلمين، وقالوا لإخوانهم: لو أطاعونا ما قتلوا.(١) وكذلك الحال بالنسبة للآيات اللاحقة، فإن للجميع سياقاً واحداً، وهي تناسب بمجموعها واقعة أحد، وما جرى فيها من أحداث، كما أيدته الروايات المختلفة، الواردة في بيان شأن نزولها فراجع.

التقدم بين يدي الله ورسوله:

وذكر البعض نزول آية: التقدم بين يدي الله ورسوله، فيما فعله عمرو بن أمية الضمري لقتله العامريين المعاهدين(٢).

وهو أيضاً محل ريب.

فأولاً: لقد روي في شأن نزولها:

١ ـ أنه كان أناس يتقدمون بين يدي شهر رمضان بصيام، يوماً أو يومين؛ فأنزل الله تعالى ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾(٣).

٢ ـ إن أناساً ذبحوا قبل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم النحر أو

---

(١) وقد أشار إلى ما ذكرناه أيضاً تفسير المنار ج ٤ ص ٢٣٣ وراجع: فتح القدير ج ١ ص ٢٩٨، ٣٩٩.

(٢) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢ والكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١.

(٣) الدر المنثور ج ٦ ص ٨٤ عن ابن النجار في تاريخه، وابن مردويه، والطبراني في الأوسط والكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ ولباب التأويل ج ٤ ص ١٦٤ ومدارك التنزيل بهامشه وفتح القدير ج ٥ ص ٦١ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٦ ص ٧٢.

ذبحوا قبل الصلاة فنزلت الآية(١).

٣ ـ عن قتادة قال: ذكر لنا أن أناساً كانوا يقولون: لو أنزل في كذا وكذا لو صنع كذا وكذا، فكره الله ذلك، وقدم فيه(٢).

٤ ـ إنهم نهوا أن يتكلموا بين يدي كلامه (ص) عن ابن عباس(٣).

٥ ـ وعن الحسن: لما استقر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالمدينة أتته الوفود من الآفاق، فأكثروا عليه بالمسائل، فنهوا أن يبتدؤوه بالمسألة حتى يكون هو المبتدىء(٤).

ولعل سبب ذلك: أن ركباً من بني تميم، قدم على النبي «صلى الله عليه وآله» فقال أبو بكر: أمِّر القعقاع بن معبد.

---

(١) الدر المنثور ج ٦ ص ٨٤ عن ابن جرير، وابن المنذر، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في الأضاحي وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٣٩٧ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧١٢ والكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ والتبيان ج ٩ ص ٣٣٨ ولباب التأويل ج ٤ ص ١٦٤ ومدارك التنزيل بهامشه ج ٤ ص ١٦٣ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ وغرائب القرآن بهامش تفسير الطبري ج ٢٦ ص ٧٢ وجامع البيان ج ٢٦ ص ٧٤.

(٢) الدر المنثور ج ٦ ص ٨٤ عن عبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم وأحكام القرآن للجصاص ج ٣ ص ٣٩٧ وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧١٢ وصحيح مسلم وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٠٥ والكشاف ج ٤ ص ٣٥١ ولباب التأويل ج ٤ ص ١٦٤ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ وجامع البيان ج ٢٦ ص ٧٤.

(٣) الدر المنثور ج ٦ ص ٨٤ عن ابن أبي حاتم وابن مردويه، وابن جرير وأحكام القرآن لإبن العربي ج ٤ ص ١٧١٢ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٠٥ والكشاف ج ٤ ص ٣٥٠ وفتح القدير ج ٥ ص ٦١والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠١ ومجمع البيان ج ٩ ص ١٣٠ وجامع البيان ج ٢٦ ص ٧٤.

(٤) الكشاف ج ٤ ص ٣٥١ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٦ ص ٧٣.

وقال عمر: بل أمر الأقرع بن حابس.

فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي.

فقال عمر: ما أردت خلافك.

فتماريا، حتى ارتفعت أصواتهما، فأنزل الله.

﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله﴾. حتى انقضت الآية[1].

ويؤيد ذلك ما رواه المفيد من: أنه قام رجل إلى أمير المؤمنين، فسأله عن هذه الآية، فيمن نزلت.

فقال «عليه السلام»: في رجلين من قريش[2].

٦ - إنها نزلت في وفد بني تميم، كانوا إذا قدموا على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقفوا على باب حجرته، فنادوا: يا محمد، أخرج إلينا، وكانوا إذا خرج رسول الله، تقدموه في المشي، وكانوا إذا كلموه، رفعوا أصواتهم، ويقولون: يا محمد، يا محمد، ما تقول في كذا وكذا، كما يكلمون بعضهم بعضاً، فأنزل الله: يا أيها الذين آمنوا، لا تقدموا إلخ[3].

---

(١) الدر المنثور ج ٦ ص ٨٣، ٨٤ عن البخاري، وابن المنذر، وابن مردويه وأسباب النزول للواحدي ص ٢١٨ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٢٢ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٣٨٧ وتفسير القرآن العظيم ج ٤ ص ٢٠٥، ٢٠٦ ولباب التأويل ج ٤ ص ١٦٤ وفتح القدير ج ٥ ص ٦١ والجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٠٠، ٣٠١ وغرائب القرآن بهامش جامع البيان ج ٢٦ ص ٧٢.

(٢) تفسير البرهان ج ١ ص ٢٠٣ عن الإختصاص.

(٣) تفسير القمي ج ٢ ص ٣١٨ وتفسير نور الثقلين ج ٥ ص ٨٠ وتفسير البرهان ج ٤ ص ٢٠٣ وفيه: (عن القمي) ونزلت في بني عدي، وفي بني تميم، كانوا إذا قدموا إلخ...

وثانياً: إنهم يقولون: إن سورة الحجرات قد نزلت بعد سورة الأحزاب، وبعد سورة الحج، والطلاق، وإذا جاء نصر الله والفتح، بل يظهر: أنه لم ينزل بعدها سوى سبع سور.

فمعنى ذلك: أنها من أواخر ما نزل في المدينة، لا سيما وان الوفود على النبي «صلى الله عليه وآله» كانت في سنة تسع.

وإذا كانت هذه الآية قد نزلت بمناسبة بئر معونة، فتكون من أوائل ما نزل بعد الهجرة، بل يكون تاريخ نزولها موافقاً لتاريخ نزول سورة آل عمران، مع أن نزولها قد تأخر عنها بحوالي سبع عشرة سورة[1].

وإحتمال أن تكون الآية المذكورة قد نزلت في بئر معونة، ثم بعد نزول سورة الحجرات في سنة تسع الحقت الآية بها.

هذا الإحتمال لا يصح، فقد قدمنا اكثر من مرة: أن نزول القرآن كان تدريجياً، وأنه كان يعلم ابتداء السورة، وانتهاء غيرها، بنزول بسم الله الرحمن الرحيم، كما عن عثمان، وابن عباس، وسعيد بن جبير[2].

---

(١) راجع: الإتقان ج ١ ص ١١.

(٢) راجع: الدر المنثور ج ١ ص ٧ وج ٣ ص ٢٠٨ عن أبي داود، والبزار، والدارقطني في الأفراد، والطبراني والحاكم، وصححه، والبيهقي في المعرفة، وفي شعب الإيمان، وفي السنن الكبرى، وعن أبي عبيد والواحدي، وفتح الباري ج ٩ ص ٣٩ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ١٦ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٢٢٨ ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٢٣١ و ٢٣٢ وصححه على شرط الشيخين، وتلخيص المستدرك للذهبي بهامشه، وأسباب النزول للواحدي ص ٩ و ١٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٤٢ و ٤٣ ومحاضرات الأدباء المجلد ٢ ج ٤ ص ٤٣٣ والإتقان ج ١ ص ٧٨ وبحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص ٥٦ و ٥٧ وراجع ص ٥٥ عن بعض من تقدم، والجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٩٥، وعمدة القاري ج ٥ ص ٢٩٢ ونصب الراية ج ١ ص ٣٢٧ والمستصفى ج ١ ص ١٠٣ وفواتح الرحموت بهامشه ج ٢ ص ١٤ تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٣٤ والتفسير الكبير ج ١ ص ٢٠٨ وغرائب القرآن بهامش الطبري ج ١ =

وروي عن أبي عبد الله أيضاً[١] ونسب القرطبي إلى أصحابه: أنهم كانوا يعلمون الإبتداء، والإنتهاء بنزول البسملة[٢].

وبذلك يعلم عدم صحة الرواية القائلة: إنه «صلى الله عليه وآله» كان يكتب أولاً: بإسمك اللهم ـ كأهل الجاهلية ـ فلما نزل: بسم الله مجراها ومرساها، كتب: بسم الله؛ فلما نزل: أدعوا الله أو أدعوا الرحمان، كتب: بسم الله الرحمان، فلما نزل: إنه من سليمان، وإنه بسم الله الرحمان الرحيم، كتبها[٣].

أما أن تكون بعض الآيات قد نزلت، فيتركها جانباً، ثم بعد سنوات كثيرة، ونزول العشرات من السور، يأتي بتلك الآيات، ويجعلها في سورة نزلت حديثاً. فذلك ما لا نفهمه، ولا نتعقله.

وإحتمال أن يكون قد حدث تشويش وتصرف في ترتيب الآيات القرآنية، بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله»، لا يصح، ولا سيما بالنسبة للسور القصيرة كسورة الحجرات، ونحوها. وقد تحدثنا عن ذلك في

= ص ٧٧ والمصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٩٢ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ٣١٠ وج ٢ ص ١٠٩ وكنز العمال ج ٢ ص ٣٦٨ وسنن أبي داود ج ١ ص ٢٠٩ والتمهيد في علوم القرآن ج ١ ص ٢١٢ والمنتقى ج ١ ص ٣٨٠ وتبيين الحقائق ج ١ ص ١١٣ وكشف الأستار ج ٣ ص ٤٠، ومشكل الآثار ج ٢ ص ١٥٣.

(١) تفسير العياشي ج ١ ص ١٩ وعنه في التمهيد في علوم القرآن ج ١ ص ٢١٢، وبحوث في تاريخ القرآن وعلومه ص ٥٦ ومصباح الفقيه (كتاب الصلاة) ص ٢٧٦.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ج ١ ص ٩٥.

(٣) راجع: السيرة الحلبية ج ٣ ص ٢٠ والوزراء والكتاب ص ١٤ والتنبيه والإشراف ص ٢٢٥ وطبقات ابن سعد ج ١ قسم ٢ ص ٩ وبحوث في تاريخ القرآن الكريم وعلومه ص ٥٣ وأكذوبة تحريف القرآن ص ٣٥ عن مصادر أخرى.

كتابنا: حقائق حول القرآن، فراجعه.

وثالثاً: مما يدل على نزول سورة الحجرات في سنة تسع أيضاً: أن آية النبأ، الواردة في سورة الحجرات، قد نزلت في السنة التاسعة، بمناسبة غزوة بني المصطلق، وإفتراء الوليد بن عقبة عليهم، حسبما يقولون.

ومعنى ذلك: هو أن بدء نزول سورة الحجرات قد كان في ذلك الحين، ولا يمكن قبول أن يكون بعض منها قد نزل في السنة الرابعة، ثم نزل الباقي بعد خمس سنوات من ذلك التاريخ، حيث تخللها نزول العديد من السور القرآنية وذلك لما تقدم.

آيات منسوخة؟!:

ثم إنهم يقولون: إن الله سبحانه قد أنزل في الذين قتلوا يوم بئر معونة قرآناً.

قال أنس: «قرأناه» ثم نسخ، أي نسخت تلاوته، وهو: بلّغوا عنا قومنا: أنا قد لقينا ربنا، فرضي عنا، ورضينا عنه، وفي رواية عنه: وأرضانا»[1].

---

(١) راجع: تاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥٣ وصحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ و ٢٠ وج ٢ ص ١١٧ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٦ وكنز العمال ج ١ ص ٢٣٩ والثقات ج ١ ص ٢٣٩ و ٢٣٧ والمغازي للواقدي ج ١ ص ٣٥٠ وحياة الصحابة ج ١ ص ٥٤٥ ومسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣١١ و ٣١٢ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠ وطبقات ابن سعد ج ٢ ص ٥٣ و ٥٤ ط صادر والإكتفاء ج ٢ ص ١٤٥ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٩ وبهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والروض الأنف ج ٣ ص ٢٣٩ ومجمع الزوائد ج ٦ ص ١٣٠ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٢ والإتقان ج ٢ ص ٢٦ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٩ و ١٤٠ والكامل في التاريخ ج ٢ ص ١٧٢ ومشكل الآثار ج ٢ ص ٤٢٠ وأصول السرخسي ج ٢ ص ٧٩ =

ونقول:

إننا نجزم بعدم صحة كون ذلك من القرآن، وذلك للأمور التالية:

١ ـ إن نسخ التلاوة المدعى مرفوض جملة وتفصيلاً، وقد تحدثنا عن ذلك بشيء من التفصيل في كتابنا: حقائق هامة حول القرآن الكريم.

ومعنى نسخ التلاوة هو: أن يصبح الكلام، ليس له حكم القرآن، أي بحيث يتعبد بتلاوته، ويقرأ في الصلاة، ولا يقرؤه الجنب، ولا يمسه إلا الطاهر[1] إلى غير ذلك من الأحكام، وإن كان بعضهم قد اختار بقاء بعض تلك الأحكام كعدم جواز مسه لغير الطاهر، حتى بعد نسخ تلاوته[2].

٢ ـ لو كان ثمة آيات من هذا القبيل لأثبتها الرسول «صلى الله عليه وآله»، والصحابة في مصاحفهم، ولكان لا بد من إرسال الرسل إلى جميع

= وحلية الأولياء ج ١ ص ١٢٣ والمواهب اللدنية ج ١ ص ١٠٣ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ و ٧٢ وج ٧ ص ٣٤٩ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٧ وتاريخ الأمم والملوك ط دار المعارف ج ٢ ص ٥٥٠ وجامع البيان ج ١ ص ٣٨١ وراجع ج ٤ ص ١١٥ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ٢٠٧ و ١٩٥ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٨٩ و ٢٥٥ و ٢١٠ و ٢١٥ والدر المنثور ج ١ ص ١٠٥ وج ٢ ص ٩٥ عن بعض من تقدم، وعن: أبي داود في ناسخه، وابن الضريس، وابن المنذر والبيهقي في الدلائل، ولباب التأويل للخازن ج ١ ص ٣٠٢ و ٣٠٣ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٣٦ وتفسير القرآن العظيم ج ١ ص ٤٢٦.

(١) راجع: السيرة الحلبي ج ٣ ص ١٧٢ والأحكام للآمدي ج ٣ ص ١٣٠ والمستصفى للغزالي ج ١ ص ١٢٣ وفواتح الرحموت بهامش المستصفى ج ٢ ص ٧٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٩٩ ومناهل العرفان ج ٢ ص ١١٢ وأصول السرخسي ج ٢ ص ٨١ والبيان لآية الله الخوئي ص ٢٢٤.

(٢) البيان في تفسير القرآن ص ٢٢٤ و ٢٢٥ وراجع: الأحكام للآمدي ج ٣ ص ٢٠١ و ٢٠٣.

العباد في مختلف البلاد، لإبلاغهم بنسخ تلاوتها، وأمرهم بمحوها من مصاحفهم، وليس ثمة ما يشير إلى ذلك أو يدل على شيء منه، من قريب، ولا من بعيد.

٣ ـ قال السهيلي: «ليس عليه رونق الإعجاز، فيقال: إنه لم ينزل بهذا النظم، بل بنظم معجز، كنظم القرآن»(١).

ولكننا لا نوافق السهيلي على قوله ـ محيلا على مجهول ـ: إنه قد نزل بنظم معجز آخر، كنظم القرآن، وذلك لأنه ليس ثمة ما يؤيد، أو يدل على نزوله بنص آخر، بل ظاهر، إن لم يكن صريح النقل هو أن نفس ذلك المنقول كان قرآناً، قد نسخت تلاوته.

وإلا فلماذا لم ينقلوا لنا نفس النص المعجز، فهل هذا إلا محض تخرص ورجم بالغيب؟! لا شاهد له، ولا دليل عليه.

٤ ـ لقد روي في الصحيحين، وغيرهما ما يدل على أن هذه العبارة ليست وحيا، وإنما هي من كلام النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، حكاه للناس نقلا عن المقتولين، أنهم قالوه، تقول الرواية:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» نعاهم فقال: «إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم، فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك، ورضيت عنا»(٢).

وفي رواية أخرى عن أنس: «بلغ الله نبيه «صلى الله عليه وآله»

---

(١) راجع: الروض الأنف للسهيلي ج ٣ ص ٢٣٩ وشرح بهجة المحافل ج ١ ص ٢٢٤ والسيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢٠ وصحيح مسلم ج ٦ ص ٤٥ وكنز العمال ج ١٠ ص ٢٣٩ والسيرة النبوية لابن كثير ج ٣ ص ١٤١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧٢ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧٢ وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص ١٩٤.

على لسان جبريل «عليه السلام»: أنهم لقوا ربهم، فرضي عنهم، وأرضاهم»(١).

وعن ابن مسعود: قتلوا فقالوا: «اللهم بلغ نبينا «صلى الله عليه وآله» عنا: أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا»(٢).

وعن الضحاك قال: «لما أصيب الذين أصيبوا يوم أحد، لقوا ربهم فأكرمهم، فأصابوا الحياة والشهادة، والرزق الطيب، قالوا: يا ليت بيننا وبين إخواننا من يبلغهم: أنا لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضانا، فقال الله: أنا رسولكم إلى نبيكم وإخوانكم، فأنزل الله: ولا تحسبن الذين قتلوا... إلى قوله، ولا هم يحزنون(٣)».

وبالمناسبة فقد كان هذا المورد هو السبب في كتابة كتابنا: حقائق هامة حول القرآن، وذلك من أجل الذب عن حريمه، والدفع عن ساحة قدسه، ورد كيد الخائنين إلى نحورهم لم ينالوا شيئا.

بين العشرة.. والسبعين:

بقي أن نشير إلى أن رواية العشرة تقول:.

إن عامر بن الطفيل حينما اجتمع بالنبي «صلى الله عليه وآله» هدده بأن يملأها عليه خيلا ورجالا، ثم خرج فجمع من سليم ثلاثة أبطن: رعل، وذكوان، وعصية.

فلما سمع النبي «صلى الله عليه وآله» بأن عامرا قد جمع له بعث عشرة من المسلمين، فيهم عمرو بن أمية الضمري، وسائرهم من

---

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ٤١٦.

(٣) الدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن جرير وجامع البيان ج ٤ ص ١١٥.

الأنصار، فأقبلوا حتى نزلوا ببئر معونة، فهجم عليهم عامر، فقتلهم كلهم، ثم أقبل حتى نـزل بفنـاء رسـول الله «صلى الله عليـه والـه»، فلمـا مـات بالذبحة في بيت السلولية، وأصـابت الصاعقـة اربد بن قيس، فـاحترق، رجع من كان معهم.

ونقـول: إن من غير المعقـول: أن يكون «صلى الله عليـه واله» قـد أرسل هؤلاء، العشرة لأجـل التعليم والدعـوة، كما لا يعقـل أن يكون قـد أرسلهم للحرب، بعد تهديدات عامر تلك، وجمعه له القبـائل. ولا يعقـل أن يعتمد والحالة هذه على جوار أبي براء.

وذلـك يرجـح أن يكـون «صلى الله عليـه والـه» قـد أرسـل هؤلاء، العشرة ليكونوا عيوناً له «صلى الله عليه وآله» على عـدوه، كما صـرحت به رواية الطبـراني، التي وصفها الهيثمي بـأنها رجـالها رجـال الصحيح وقـد تقدمت.

ولا نستبعـد أن يكون قـدوم عامـر في جموعـه حتى نزل بفنـاء النبي «صلى الله عليه وآله» قد كان بعد مدة طويلة من حادثة قتله للعشرة في بئـر معونة، حيث حرض حسان ربيعة بن أبي براء في شعره حتى طعن عامر بن الطفيل، ثم بقي حتى شفي من طعنته فقدم بجموعه حتى نزل بفنائه.

وبعد فقد صرحت الرواية بأن عامر بن الطفيل قـد اتبعهم بمئة رام، ولو كان المسلمون سبعين رجلاً لم يمكن لمئـة رام أن يفنوا جمعهم بهـذه السهولة، لا سيما في حرب مصيرية بـالنسبة إليهم، يـطلبون فيهـا الشهادة ويعتبرونها فوزاً وإكراماً من الله لهم، ودنيوية بالنسبة لأعدائهم الذين كانـوا لا يريدون الموت، ويعتبرونه خسراناً وضياعاً. الأمر الذي يرجـح إمكانيـة ان تكون النتائج معكوسـة تمامـاً، أي يكون الفنـاء للمئة، والبقـاء لمعظم السبعين.

والخلاصة: أن من غير المعقول أن يكـون الموطّنـون أنفسهم على

الشهادة أكلة رأس لجماعة لا يزيدونهم عدة وعدداً إلا يسيراً. وقد تعودنا: أن نرى من المسلمين أعلى درجات التضحية والفداء، وغاية النكاية في العدو.

إلا أن يكون المسلمون قد أخذوا على حين غرة، بحيث لم يمكنهم أخذ الأهبة للحرب والنزال، كما ربما تشير إليه الروايات التي تقول: إن المشركين أحاطوا بهم، وهم في رحالهم.

ولكن ثمة نص آخر يقول: إن المشركين التقوا بالمسلمين، وهم في طريقهم، للتعرف على مصير صاحبهم الذي أرسلوه بالكتاب إلى بني عامر.

نضيف إلى ما تقدم: أننا لا نجد مبرراً لإرساله «صلى الله عليه وآله» سبعين رجلاً أو أربعين أو أقل، لأجل التعليم، وذلك لأنه «صلى الله عليه وآله» قد أرسل ستة نفر أو عشرة فقط في سرية، حينما طلبت منه «صلى الله عليه وآله» عضل والقارة أن يرسل إليهم من يعلمهم، كما أنه قد أرسل مصعب بن عمير فقط ـ إلى المدينة ـ قبل الهجرة لغرض التعليم، وليلاحظ أيضاً قلة من أرسلهم إلى اليمن، فما باله يرسل إلى بئر معونة سبعين رجلاً.

فإن كان ذلك لأجل مباشرة الحرب، فهذا العدد لا يكفي لمواجهة أهل نجد، وإن كان الهدف هو الدعوة وكانت زيادة العدد لأجل الإحتراز منهم ـ لو كانت نياتهم سيئة ـ فإن هذا العدد لا يكفي للإحتراز.

وإن كان لأجل المراقبة، وليكونوا عيوناً، فإن العشرة فما دون يكفون لذلك.

ولعل مما يشير إلى: أنهم كانوا عيوناً: خفاء أمرهم، وسرية عملهم، فإن عامر بن الطفيل وقومه ما كانوا يعلمون بوجودهم فقد قال عامر بن الطفيل بعد قتل حرام بن ملحان:

«لا أحسبه إلا أن له أصحاباً، فاقتصوا أثره حتى أتوهم، فقتلوهم»[١]؛

وعند الواقدي: أن ابن الطفيل قال: «ما أقبل هذا وحده، فاتبعوا أثره حتى وجدوا القوم إلخ..»[٢].

ومعنى ذلك هو أن عامراً لم يكن يعلم بإجارة أبي براء لهم، ولا كان امرهم معلناً، ومشهوراً.

وذلك يخالف الرواية القائلة: إن ملاعب الأسنة أخبر أهل نجد بإجارته لهم.

وجه جمع غريب:

قال العسقلاني: يمكن الجمع بين كونهم سبعين، وكونهم أربعين، بأن الأربعين كانوا رؤساء، وبقية العدة كانوا أتباعاً[٣].

ونقول:

١ ـ متى جرت العادة على هذا التفصيل في عدد المقاتلين.

٢ ـ ما المراد بكونهم اتباعاً، وكون أولئك قادة، هل المراد: أنهم سادة ومعهم عبيدهم؟! أم المراد: أن أربعين كانوا سادة في قبائلهم والباقون كانوا من الناس العاديين؟ أما الأول، فلا شاهد له. وأما الثاني، فإن سادة الأوس والخزرج، وغيرهما كانوا معروفين مشهورين، ومميزين

---

(١) تاريخ الأمم والملوك ج ٢ ص ٥٥٠ ط دار المعارف والدر المنثور ج ٢ ص ٩٥ عن ابن جرير وابن المنذر.

(٢) مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٤٨.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٢٩٧ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧١ عن العسقلاني.

عن غيرهم، ولم نجد في هؤلاء المقتولين ببئر معونة ما يشير إلى تلك الشهرة، ولا إلى ذلك التميّز.

٣ - إن الرواية الحاصرة بالعشرة، وبالعشرين، وبالثلاثين وغيرها تنافي هذا الإحتمال.

٤ - إن الرواية المتقدمة في صدر البحث عن الطبري وغيره يتردد الرواي فيها وهو أنس بن مالك ويقول: لا أدري سبعين أو أربعين. ولا ينسجم ذلك مع وجه الجمع المذكور.

وخلاصة الأمر: إن هذا الموضوع مما لا يمكن الجزم بأي من أطرافه ولا تأكيد شيء من أوصافه، بسبب تناقض الروايات، وتعارض الشواهد، والدلائل.

وإن كنا نستقرب الصورة التالية المستخلصة من جميع النصوص، وإن كانت تأخذ من كل نص بعضه، وتترك سائره لتتجه إلى نص آخر انسب، وإلى انسجام الحادثة أقرب.

الصورة الأقرب إلى القبول:

ولعل الصورة الأقرب إلى القبول هي: أن أبا براء قد أرسل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بهدية، واستشفاه من مرض كان قد ألم به، ثم قدم على النبي «صلى الله عليه وآله»، وأجار أصحابه، واستمده ليرسل دعاته إلى أرض نجد، ثم ذهب أبو براء إلى نجد، وأخبرهم بأنه أجار أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله».

ثم أتى عامر بن الطفيل إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وجرى له معه ما جرى، وهدده بأن يملأها عليه خيلاً ورجالاً. وقد يكون طلب ان يكون خليفة له من بعده أو يكون له أهل السهل، ولعامر أهل الوبر، أو الحرب على ألف أشقر، وألف شقراء من غطفان.

ثم ذهب فجمع الجموع. فبلغ النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك، فأرسل اليه ولبني عامر رسالة تحذيرية، وأرسل جماعة أخرى مع الرسول ليكونوا عيوناً: فقتل عامر بن الطفيل الرسول، ثم استجاش على من خلفهم، فأجابه مئة رجل رام. ففاجأهم، وهم في رحالهم، أو في الطريق، فقتلهم.

ثم حرض حسان ربيعة بن أبي براء فطعن عامر بن الطفيل، فلما شفي جمع جموعه، وسار بهم حتى نزل بفناء النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم أصابته الغدة في بيت السلولية، فمات، ومات الآخر بالصاعقة، فرجع من كان معهم.

ولكن مع ذلك لا مجال لتجاهل ما قدمنا وما سيأتي، فليلاحظ ذلك، والله هو الموفق والهادي.

مقارنة لا يمكن تجاهلها:

إن من يراجع نصوص سرية الرجيع، ثم نصوص سرية بئر معونة، ويقارن فيما بينها يجد أوجه شبه كثيرة فليلاحظ اشتراكهما في تقارب الأسباب التي دعت إلى إرسال هاتين السريتين.

وفي إستصراخ بعضهم قبائل معينة، فيأتون إلى أفراد السرية حتى غشوهم في رحالهم فقتلوهم.

وبعضهم يأبى قبول العهد، الذي يعطيه إياه المشركون في هذه السرية كما في تلك.

وهنا رجل تحمي رأسه الدبر. وهناك شخص يرفع إلى السماء.

ويقدم المشركون هنا بخبيب وصاحبه إلى مكة، ويقدم هناك المشركون بعمرو بن أمية إليها أيضاً، حسب بعض النصوص.

وهذيل تقتل هؤلاء، وأولئك على حد سواء.

وكانتا في وقت واحد، وبلغ خبرهما رسول الله «صلى الله عليه وآله» في وقت واحد أيضاً.

وحسب بعض النصوص نجد أن المهاجمين من المشركين، كانوا مئة رام في كليهما.

ويحمل السيل جثة عاصم إلى الجنة، وتواري الملائكة عامر بن فهيرة في الجنة أيضاً.

وخبيب ـ وروي ذلك عن عاصم بن ثابت أيضاً ـ[1] يبلغ الرسول ما جرى له. وكذلك فعل أصحاب بئر معونة.

وكما يدعو النبي «صلى الله عليه وآله» على قتلة هؤلاء، كذلك فإنه يدعو على قتلة أولئك.

ويلاحظ كذلك:

أن عمرو بن أمية الضمري يقتل في طريق عودته إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بعض الأشخاص في كلا السريتين.

كما أن طريقة قتله لهذا البعض في كلا الموردين واحدة.

ولعل التدقيق في مختلف النصوص الواردة في الواقعتين يظهر موارد أخرى من التوافق فيما بينهما.

وبعد ما تقدم فإن ذلك يلقي المزيد من ظلال الريب على كلا السريتين، ويزيد من درجة الإبهام فيهما.

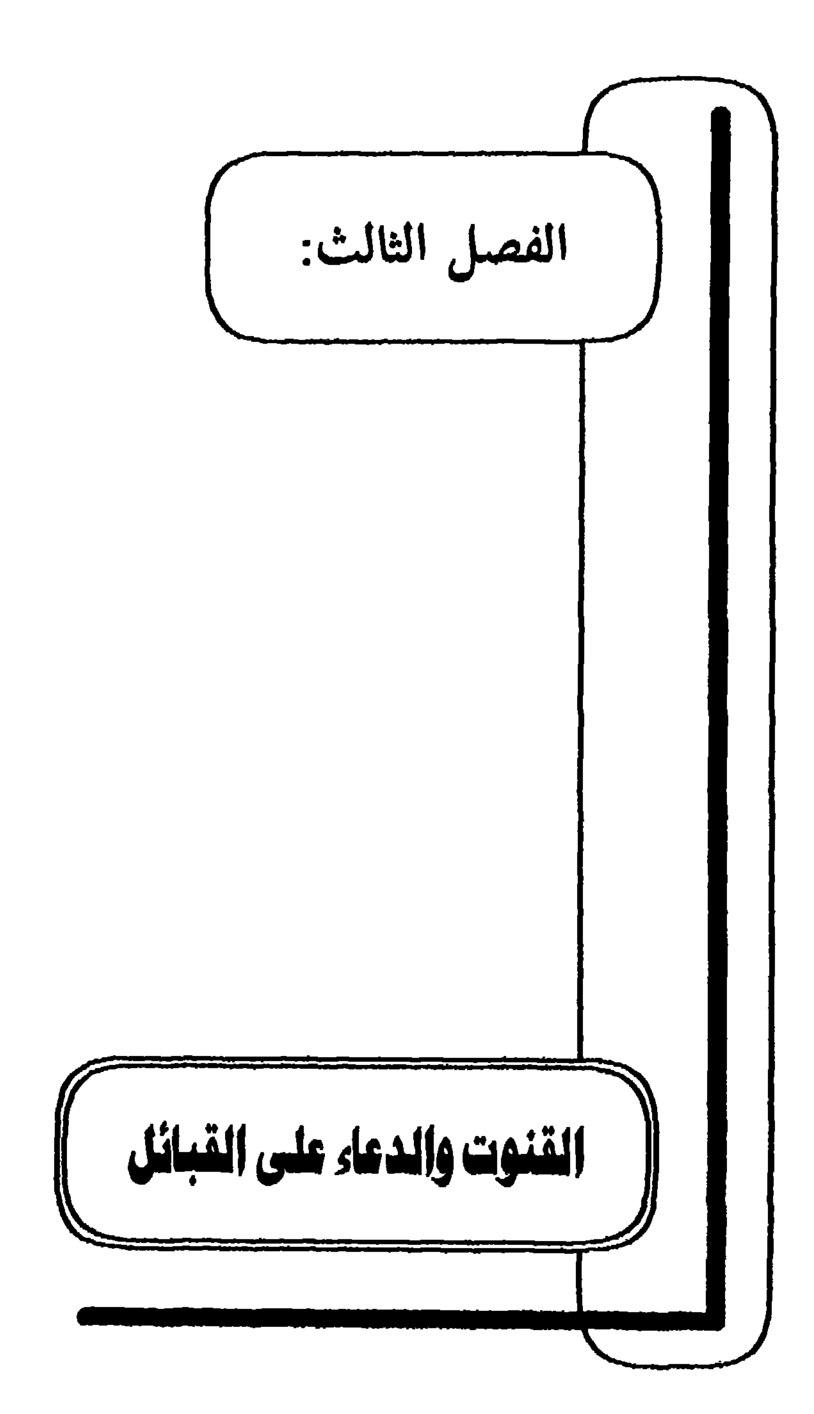
وإن كان يمكن اعتبار بعض موارد التوافق من الأمور التي لا يبعد وقوعها.

---

(١) بالنسبة إلى خبيب راجع مصادر الرواية التي ذكرناها مطولاً حول قضية الرجيع، وأما بالنسبة لعاصم فراجع: السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٥٥.

ولكن إذا أضيف إليه البعض الآخر، الذي يكون فيه ذلك أقل إحتمالاً، وأبعد منالاً، فإن النتيجة تكون هي تأكيد الريب، وزيادة درجة الشك.

والله هو العالم بحقيقة الحال، وإليه المرجع والمآل.



الفصل الثالث:

القنوت والدعاء على القبائل



القنوت والدعاء على القبائل :

ونجد في الروايات المتقدمة، وغيرها، أنه «صلى الله عليه وآله» قد دعا على القبائل: رعل، وذكوان، وعصية، وبني لحيان، وعضل، والقارة في قنوته بعد الركوع، مدة من الزمن.

بل في بعض الروايات: أن ذلك كان بدء القنوت، وما كنا نقنت[1].

وتنص الروايات أيضاً، على أن دعاء الرسول «صلى الله عليه وآله» عليهم قد كان في صلاة الصبح[2].

---

(١) راجع في الفقرة الأخيرة صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ وتاريخ الخميس ج ١ ص ٤٥١ والبداية والنهاية ج ٤ ص ٧١ والسيرة النبوية لإبن كثير ج ٣ ص ١٣٩ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٠٢ ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٢٢٦ وتلخيصه للذهبي بهامشه، ونيل الأوطار ج ٢ ص ٤٠٠، وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٧ والمنتقى لإبن تيمية ج ٢ ص ٥٠٥، والإعتبار ص ٨٥.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ و ٧٤ ونصب الراية ج ٢ ص ١٢٧ و ١٣٥ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٨ عن الطبراني في الكبير وفتح الباري ج ٨ ص ١٧٠ و ١٧١ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٧٤ ومسند أبي عوانة ج ١ ص ٣١٢ و ٣١١ وعمدة القاري ج ١٧ ص ١٧٢ وسنن البيهقي ج ٢ ص ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠٧ و ٢٤٤ و ٢٤٥ وكنز العمال ج ٨ ص ٥٣ عن عبد الرزاق، وعن المتفق والمفترق والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٩ والمحلى ج ٤ ص ١٤٩ ومسند =

ونقول:

إننا نشك في ذلك، وذلك للأمور التالية:

أولاً: حول كون القنوت بعد الركوع، نقول:

ألف: لقد روي عن عبد العزيز قال: سأل رجل أنساً عن القنوت: أبعد الركوع، أو عند فراغٍ من القراءة؟

قال: لا، بل عند فراغ من القراءة[1].

ودعوى: أن المراد هو القنوت لغير الحاجة، أما القنوت للحاجة، فإنما هو بعد الركوع[2].

لا تصح، إذ قد روي بسند صحيح عن أنس: أنه «صلى الله عليه وآله» كان لا يقنت إلا إذا دعا لقوم، أو دعا على قوم، ومثل ذلك روي عن أبي هريرة أيضاً عن علقمة والأسود[3].

= أحمد ج ٤ ص ٥٧ ج ٣ ص ١٩٦ و ١٦٢ و ٢٨٢ و ١٨٠ وراجع ص ٢٣٢ وبداية المجتهد ج ١ ص ١٣٥ والإعتبار ص ٨٦ و ٩٦.

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٩ والصراط المستقيم للبياضي ج ٣ ص ٢٨٨ عن الجمع بين الصحيحين حديث رقم ٣٩ من المتفق عليه وفتح الباري ج ٢ ص ٤٠٨ وراجع: نيل الأطار ج ٢ ص ٣٩٧ والمحلى ج ٤ ص ١٤٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٧.

(٢) فتح الباري ج ١ ص ٤٠٨.

(٣) راجع: فتح الباري ج ٢ ص ٤٠٨ وج ٨ ص ١٧٠ عن صحيح ابن خزيمة، ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٦ عن أنس وعن ابن حبان عن أبي هريرة وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥٢ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٧ عن علقمة والأسود، ومسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٦ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٠ والمغني لابن قدامة ص ٧٨٧ وفيه التصريح بأن ذلك كان في صلاة الفجر، وزاد المعاد ج ١ ص ٦٩ وعن الحافظ في الدراية ص ١١٧.

إذن. فليس ثمة قنوت لغير الحاجة، وكل قنوت كان، فإنما هو قبل الركوع.

وادعى البعض: أن أنساً إنما يتحدث عن أمراء عصره، لا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»[١].

ولكن لماذا لا يتحدث عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويكون أنس بكلامه هذا مخالفاً لهم راداً عليهم.

ويوضح ذلك المطالب التالية:

ب: ما رواه عاصم عن أنس: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قنت شهراً، وأنه قبل الركوع[٢].

ج: عن ابي هريرة: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان إذا أراد أن يدعو لأحد أو على أحد قنت قبل الركوع وربما قال، إذا قال سمع الله لمن حمده: ربنا ولك الحمد، اللهم أنج.. إلى قوله كسني يوسف[٣].

د: عن هشام بن عروة: أن أباه كان لا يقنت في شيء من الصلاة، ولا في الوتر، إلا أنه كان يقنت في الفجر، قبل أن يركع الركعة الأخيرة، إذا قضى قراءته[٤].

هـ: روى طارق، قال: صليت خلف عمر صلاة الصبح، فلما فرغ

---

(١) المحلى ج ٤ ص ١٤١.

(٢) عمدة القاري ج ٧ ص ١٧.

(٣) مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٦.

(٤) شرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥١.

من القراءة في الثانية كبر ثم قنت، ثم كبر فركع[١].

و : عن ابن عمر: رأيت قيامكم عند فراغ القاريء هذا القنوت، والله إنه لبدعة، ما فعله رسول الله «صلى الله عليه وآله» غير شهر واحد ثم تركه[٢].

وثانياً: دعوى: أنه قنت يدعو عليهم في صلاة الصبح، يقابلها:

أ ـ ما روي عن ابن عباس: أنه «صلى الله عليه وآله» قنت يدعو عليهم في الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، والصبح[٣].

ب ـ عن ابن مسعود: انه «صلى الله عليه وآله» كان إذا حارب يقنت في الصلوات كلهن يدعو على المشركين[٤].

ج ـ في رواية أخرى: أنه دعا على رعل وذكوان إلخ .. في العشاء الآخرة، والصبح[٥] وحسب تعبير ابن القيّم: في الفجر والمغرب[٦].

---

(١) المعتصر من المختصر من مشكل الاثار ج ١ ص ٦٣.

(٢) الأعتبار ص ٩١.

(٣) السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٠ و ٢١٢ والمنتقى ج ١ ص ٥٠٥ وعمدة القاري ج ٧ ص ١٩ ومسند أحمد ج ١ ص ٣٠١، ٣٠٢ ومستدرك الحاكم ج ١ ص ٢٢٥، ٢٢٦ وتلخيصه للذهبي بهامشه، وسنن أبي داود ج ٢ ص ٦٨ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٤٠٠ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٤٦، ٤٤٧ وزاد المعاد ج ١ ص ٦٩ والإعتبار ص ٨٥.

(٤) راجع: مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٦، ١٣٧ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٤ عن الطبراني والبيهقي والحاكم في كتاب القنوت والمحلى ج ٤ ص ١٤٥ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٣ والإعتبار ص ٩١.

(٥) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٣٧.

(٦) زاد المعاد ج ١ ص ٦٩.

د ـ عن أبي هريرة حين أراد أن يقرّب لهم صلاة رسـول الله «صلى الله عليـه وآله»: أنـه «صلى الله عليه وآلـه»، كان يقنت في صـلاة الـظهـر والعشاء والصبح يدعو للمؤمنين، ويلعن الكافرين(١).

وثالثاً: دعوى: أنه قنت شهراً يدعو عليهم، قد تقدم، ما يخـالفها، وذكرنا الأقوال المتناقضة في مدة دعاء النبي «صلى الله عليه وآلـه» عليهم، فلا نعيد.

ورابعـاً: عن ابن جريـج، عن عطاء، قـال: عمـر أول من قنت في رمضان، في النصف الآخر من رمضان بين الركعة والسجدة(٢).

وخامساً: إننا إذا أردنا أن نجـاري الآخرين في نـظرياتهم، ونلزمهم بما يلزمون به أنفسهم، وإن كنا نرى بطلان رأيهم، فإننا نشير إلى:

ألف: إن البعض ينكـر القنـوت في صـلاة الصبـح من الأســاس، ويعتبره بدعة، وهو ما روي عن طاووس، والزهري(٣) وابن عباس(٤).

وعن ابن نجيح، قال: سـألت سالم بن عبـد الله: هل كـان عمر بن

---

(١) مسند أحمد ج ٢ ص ٢٥٥ و ٤٠٧ و ٣٣٧ وسنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٨ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٦٧ وصحيح البخاري ج ١ ص ٩٥ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٥ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٩ ونصب الراية ج ٣ ص ١٢٩ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠٢ والإحسان ج ٥ ص ٣١٩ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٨ و ٢٠٦ والمنتقى ج ١ ص ٥٠٥ وزاد المعاد ج ١ ص ٦٩ و ٧٠ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ١١٥ والمحلى ج ٤ ص ١٣٩ وراجع: بداية المجتهد ج ١ ص ١٣٥ والإعتبار ص ٩٧.

(٢) المصنف للصنعاني ج ٤ ص ٢٦٠ وراجع هامشه.

(٣) عمدة القاري ج ٧ ص ٢٣.

(٤) نيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٤ عن الدار قطني، والبيهقي وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٣ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣١ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٤ وزاد المعاد ج ١ ص ٦٩ وسنن الدار قطني ج ٢ ص ٤١.

الخطاب يقنت في الصبح؟! قال: لا، إنما هو شيء أحدثه الناس بعد[١].

وروى محمد بن الحسن في كتابه الآثار قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، قال: لم يـر النبي «صلى الله عليه وآله» قانتاً في الفجر حتى فارق الدنيا[٢].

وعن أم سلمة قالت: نهى رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن القنوت في الفجر. وروي نحوه عن صفية بنت أبي عبيد، عنه «صلى الله عليه وآله»[٣].

ب: إن هناك من ينكر أصل القنوت، ويعتبره بدعة، كابن عمر[٤].

وسعيد بن جبير[٥].

وعن أبي مالك، قال: كان أبي قد صلى خلف رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو ابن ست عشرة سنة، وأبي بكر، وعمر، وعثمان،

---

(١) المصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٨ والمحلى ج ٤ ص ١٤٢ وراجع ص ١٤٣.

(٢) نصب الراية ج ٢ ص ١٣٢، ١٣٣ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢١.

(٣) سنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٩٤ وسنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٨ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٤ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٤ وعمدة القاري ج ٢ ص ٢٣ ونصب الراية ج ٢ ص ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣٤ والإعتبار للحازمي ص ٩١ و ٩٥.

(٤) راجع المصادر التالية: شرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٣ وعمدة القاري ج ٧ ص ١٦ و ١٧ و ٢٢ و ٢٣ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٠٨ وراجع: الموطأ المطبوع مع تنوير الحوالك ج ١ ص ١٧٤ والجوهر النقي هامش السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠١ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٧ عن الطبراني في الكبير وراجع: المصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٧ والمحلى ج ٤ ص ١٤٢ وراجع ص ١٤٣ وراجع: نيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٤ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٠ وراجع ص ١٣١ و ١٣٣ وعن الإعتبار للخازمي ص ٦٧.

(٥) الجوهر النقي مطبوع بهامش السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٦.

فقلت له: أكانوا يقنتون؟!

قال: لا، أي بني، محدث(١).

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند اكثر اهل العلم(٢).

وعن ابن مسعود: ما قنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» في شيء من صلاته(٣).

وعن ابن مسعود أيضاً، قال: صليت خلف رسول الله «صلى الله عليه وآله» وأبي بكر، وعمر، فما رأيت أحداً منهما قانتاً في صلاة إلا في الوتر، وروي قريب منه عن ابن عمر أيضاً(٤).

---

(١) راجع في ذلك ما يلي: مسند أحمد ج ٦ ص ٣٩٤ وج ٣ ص ٤٧٢ والجامع الصحيح ج ٢ ص ٢٥٢ ومنحة المعبود ج ١ ص ١٠١ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٩٣ والمنتقى ج ١ ص ٤٩٩ ـ ٥٠٢ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٣ وزاد المعاد ج ١ ص ٦٩ عن أهل السنن وأحمد والجوهر النقي المطبوع بهامش السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٦ و٢٠٢ و٢٠٣ و٢١٣ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٣ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠٤ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٤٧ ومسند الطيالسي ص ١٨٩ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٢ والمحلى ج ٤ ص ١٤٢ وتهذيب الكمال ج ١٣ ص ٣٣٤، ٣٣٥ والمغني لإبن قدامة ج ١ ص ٧٨٧ والإصابة ج ٢ ص ٢١٩ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٠، ١٣١ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٣٢٨ وفي هامشه عن بعض من تقدم وعن المصادر التالي:

شرح معاني الآثار ج ١ ص ٢٤٩ والمصنف لإبن أبي شيبة ج ٢ ص ٣٠٨ عن الطبراني في الكبير رقم ٨١٧٩ و٨١٧٨ و٨١٧٧.

(٢) راجع الجامع الصحيح للترمذي ج ٢ ص ٢٥٣.

(٣) السنن الكبرى ج ٢ ص ٢١٣.

(٤) نصب الراية ج ٢ ص ١٣٠ عن الطبراني وراجع: مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٦ واستثني في عدد من المصادر حالة الحرب... وعن ابن عمر في: الإعتبار ص ٩٣ و٩٤.

وعن الزهري، قال: قبض رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وأبو بكر، وعمر، وهم لا يقنتون[١].

وأخيراً، فقد قال الطحاوي: «لم يزل النبي «صلى الله عليه وآله» محارباً للمشركين إلى أن توفاه الله، ولم يقنت في الصلوات»[٢].

ملاحظة:

وإنما قلنا: إن ما تقدم قد كان مجاراةً منا للآخرين، لأننا نعتقد ببطلانه، إستناداً إلى الكثير من الروايات الواردة عن أهل البيت «عليهم السلام» في إثبات القنوت.

كما أن ماورد من طرق غيرهم في اثباته كثير جداً، لا مجال لإستقصائه في عجالة كهذه. ولا نقصد من ذلك خصوص ما ورد في القنوت في الوتر عندهم.

ولا تلك الأحاديث التي تتحدث عن قنوته (ص) شهراً يدعو على القبائل ثم تركه، وقيد بعضها بكونه في صلاة الصبح، ولا تلك التي تشير إلى أنه قنت بعد الركوع يسيراً أو شهراً لم يقنت قبله ولا بعده. أو أربعين يوماً. وبعضها ذكر: أنه «صلى الله عليه وآله» قنت في صلاة العتمة شهراً[٣]

---

(١) المصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٥.

(٢) الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٧.

(٣) راجع الأحاديث المشار إليها على اختلاف نصوصها، وسياقاتها في المصادر التالية: نيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٥ و٣٩٧ و ٣٩٩ عن الحاكم وصححه، والدار قطني، وأبي نعيم، وأحمد، وعبد الرزاق، ومسلم، وأبي داود وابن ماجة والنسائي، والبخاري في المغازي والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠١ و ٢٠٦ و ٢١٣، وعمدة القاري ج ٢ ص ١٧ و ٢٣ وج ١٧ ص ١٦٩ وج ٥ ص ٧٣ و ٧٤ والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٣٢٣ و ٣٢٠، ومسند أحمد ج ٣ ص ١٨٤ =

أو أنه قنت عشرين يوماً فقط(١).

ولكننا نشير إلى روايات أخرى وردت في كتب الحديث، ونذكر منها: ما روي عن أنس بن مالك، قال:

ما زال رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقنت في الفجر، حتى فارق الدنيا(٢).

بل لقد حكم الحسن وسعيد بن عبد العزيز بلزوم سجود السهو على

= و ٢١٦ و ٢٨٧ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠٠ و ٢٠٣ و ٢٠٤ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٧ و ١٣٦ والمنتقى ج ١ ص ٥٠٢ ومنحة المعبود ج ١ ص ١٠١ وفتح الباري ج ٢ ص ٢٣٦ والإعتصام بحبل الله المتين ج ٢ ص ١٩ وراجع أيضاً: سنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٣ و ٣٩ وسنن ابن ماجة ج ١ ص ٣٩٤ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ و ٦٩ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٧ عن أبي يعلى، والبزار، والطبراني في الكبير، والمغني لإبن قدامة ج ١ ص ٧٨٧ و ٧٨٨ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٤٧ والمصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٥ وسنن أبي داود ج ٢ ص ٦٨ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٧٥ وصحيح البخاري ج ١ ص ١١٧ وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥١ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٢ و ١٢٦ و ١٢٧ والمحلى ج ٤ ص ١٤٠ و ١٤٢ مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٧ و ٣١١ و ٣١٢ وجامع المسانيد ج ١ ص ٣٣٠ و ٣٤٦ و ٣٤٢ و ٣٢٤ وكشف الأستار ج ١ ص ٢٦٩ وبداية المجتهد ج ١ ص ١٣٥ والإعتبار ص ٨٧ و ٩١ و ٩٣ وعن شرح معاني الآثار ج ١ ص ٢٤٥ و ٢٤٤.

(١) مسند أحمد ج ٣ ص ٢٠٧ وعمدة القاري ج ٧ ص ١٧.

(٢) راجع سنن الدارقطني ج ٢ ص ٣٩ و ٤٠ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٥ و ٣٩٧ عنه عن الحاكم وصححه، والبيهقي، وأبي نعيم، وعبد الرزاق، وأحمد والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠١ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٩ عن أحمد والبزار، وزاد المعاد ج ١ ص ٧٠ عن الترمذي وأحمد وغيرهما، وعمدة القاري ج ٥ ص ٧٤ وراجع ج ٧ ص ٢٢ عن الخطيب وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥١ والمصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ١١٠ ومسند أحمد ج ٣ ص ١٦٢ والإعتصام بحبل الله المتين ج ٢ ص ١٨ و ١٩ والإعتبار ص ٨٦ و ٩٥.

من نسي القنوت في الفجر[١].

وعن البراء بن عازب، قال: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» لا يصلي صلاة مكتوبة إلا قنت فيها[٢].

وعن ابن عباس: ما زال رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقنت حتى فارق الدنيا، وكذا روي ايضاً عن أنس[٣].

وعدا عما تقدم من القنوت في الصلوات كلهن، فقد روي عن أنس: أن القنوت كان في الفجر والمغرب، ورواه البراء عن النبي «صلى الله عليه وآله»، فراجع[٤] وعن أبي هريرة: كان رسول الله «صلى الله عليه

---

(١) سنن الدار قطني ج ٢ ص ٤١.

(٢) سنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٧ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٨ عن الطبراني في الأوسط والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٨ والمحلى ج ٤ ص ١٣٩ وليس فيه كلمة (مكتوبة) وكذا في عوالي اللآلي ج ٢ ص ٤٢ وعنه في مستدرك الوسائل ج ٤ ص ٣٩٦ والإعتبار ص ٨٥.

(٣) راجع: سنن الدار قطني ج ٢ ص ٤١ وراجع أيضاً: كشف الأستار ج ١ ص ٢٦٩ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢١ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٦ و ١٣٧ والمغني لإبن قدامة ج ١ ص ٧٨٧ ونقل أيضاً عن الطحاوي ص ١٤٣ وغيره.

(٤) راجع في ذلك: منحة المعبود ج ١ ص ١٠١ وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥٢ وصحيح البخاري ج ١ ص ٩٥ و ١١٧ وزاد المعاد ج ١ ص ٧١ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٨ و ١٩٩ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٧ والمصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ١١٣ والمحلى ج ٤ ص ١٤١ و ١٣٨ والمنتقى ج ١ ص ٥٠٣ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢١ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٦ وسنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٧ وراجع: سنن أبي داود ج ٢ ص ٦٨ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٧ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠٢ ومسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣١٣ ومسند أحمد ج ٤ ص ٢٨٠ و ٢٨٥ و ٣٠٠ ومسند الطيالسي ص ١٠٠ وعن شرح معاني الآثار ج ١ ص ٢٤٢ وعن المصنف لإبن أبي شيبة ج ٢ ص ٣١١ و ٣١٨.

وآله» إذا قال: سمع الله لمن حمده من صلاة العشاء الآخرة قنت[١].

حديث أبي هريرة في القنوت لا يصح:

عن ابن شهاب، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبو سلمة بن عبد الرحمان بن عوف: أنهما سمعاً أبا هريرة يقول:

كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول حين يفرغ من صلاة الفجر من القراءة، ويكبر ويرفع رأسه: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد.

ثم يقول، وهو قائم:

اللهم أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعياش بن أبي ربيعة، والمستضعفين من المؤمنين. اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم كسني يوسف. اللهم العن لحيان، ورعلاً، وذكوان، وعصية عصت الله ورسوله.

ثم بلغنا: أنه ترك ذلك لما أنزل: ليس لك من الأمر شيء، أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون[٢].

---

(١) مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣١٠.

(٢) صحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٤، ١٣٥ وراجع: المصادر التالية: المحلى ج ٤ ص ١٤٩ ومسند أبي عوانة ج ٢ص ٣٠٥ و٣١٢ و٣١٣ وراجع ص ٣٠٦ و٣٠٨ و٣٠٩ والسنن الكبرى ج ٢ ص ١٩٧ و ٢٤٤ و١٩٨ و٢٠٧ و٢٠٨ و ٢٠٠ وفي هذه الصفحة أن ذلك كان في صلاة العتمة ومسند أحمد ج ٢ ص ٢٥٥ و٣٣٧ و ٤٧٠ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٧٤ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٨، ٣٩٩ ومصابيح السنة ج ١ ص ٤٤٥، ٤٤٦ وصحيح البخاري ج ٣ ص ٧٤ وراجع ج ٤ ص ٧٣ ويقال: إن الحديث موجود في أحد عشر مورداً آخر في البخاري وبداية المجتهد ج ١ ص ١٣٥ وراجع زاد المعاد ج ١ ص ٦٩ والمنتقى ج ١ ص ٥٠٣، =

وفي نص آخر عن أبي هريرة، بعد ذكره دعاء النبي «صلى الله عليه وآله» للمستضعفين وعلى مضر، قال أبو هريرة:

«ثم رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ترك الدعاء بعد؛ فقلت: أرى رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد ترك الدعاء لهم!!

قال: فقيل: أوما تراهم قد قدموا؟!»[1].

وفي نص آخر: قال أبو هريرة: «وأصبح رسول الله «صلى الله عليه وآله» ذات يوم؛ فلم يدع لهم، فذكرت ذلك له: فقال «صلى الله عليه وآله»:

أما تراهم قد قدموا؟!!»[2].

وثمة روايات أخرى لأبي هريرة حول القنوت والدعاء فيه للمؤمنين،

= ٥٠٤ وفتح الباري ج ٧ ص ٢٨٢ وج ٨ ص ١٧٠ و ١٧١ ونصب الراية ج ٢ ص ١٢٧ ـ ١٢٩ وص ١٣٥ وسنن النسائي ج ٢ ص ٢٠١ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٧ و ١٣٨ وكنز العمال ج ٨ ص ٥٣ و ٥٤ وراجع: الإعتبار ص ٩٢ وراجع ص ٨٨، والإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٣٠٧ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢١ وفي هامشه عن معاني الآثار ج ١ ص ٢٤١ و ٢٤٢ وعن سنن الدار قطني ج ٢ ص ٣٨ ومسند الحميدي (٩٣٩) ومسند الشافعي ج ١ ص ٨٦، ٨٧ والمصنف لعبد الرزاق، فإن هذه المصادر كلها قد أشارت إلى حديث أبي هريرة، تاماً أو ناقصاً، وستأتي مصادر أخرى أيضاً حين الحديث عن نزول الآية بهذه المناسبة.

(١) صحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٥ وراجع: المحلى ج ٤ ص ١٥٠ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٠ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٦ والحديث نفسه رواه أبو هريرة، ولكنه قد نسب الإعتراض على رسول الله «صلى الله عليه وآله» بسبب تركه الدعاء للنفر المؤمنين إلى عمر بن الخطاب، فأجابه بذلك الجواب، فراجع: السنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٠ والإعتبار ص ٩٧.

(٢) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان ج ٥ ص ٣٢٣، ٣٢٤ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٠ ومسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٩، ٣١٠.

وعلى الكافرين[1]، لا مجال لإيرادها.

ونقول:

إن هـذه الرواية لا يمكن أن تصح، وذلـك لعدة أمـور ذكـر البعض شطراً منها، فنحن نكتفي بمـا قال، ونصـرف النظر عن سـائر المؤاخـذات التي يمكن تسجيلها هنا. فنقول: قال في بغية الالمعي ما ملخصه:

١ ـ إن أبا هريرة أسلم بعد الهـدنة، ولم يكن رسـول الله «صلى الله عليه وآله» ليدعو على قوم صالحهم على أمر ما خانوا في شيء منه بعد.

٢ ـ وفي الحديث: أنه «صلى الله عليه وآله» ترك القنوت لمجيئهم، وقـد صالحهم على أنـه لا يأتيـه منهم رجل ـ وان كـان على دينـه ـ إلا رده عليهم. وما كان ليدعوا بشيء لو استجيب له لسعى هو في خلافه.

٣ ـ ودعا لوليد، وهشام، وترك أبا جندل، وأبا بصير وكانـا أحق به، وقد رأى من إبتلاء أبي جندل ما رأى.

٤ ـ وروى عن ابن سعد في طبقاتـه ص ٩٨ ج ٤ عن الواقـدي: أن وليد بن الوليد انفلت منهم؛ فأرسله رسـول الله «صلى الله عليه وآلـه» إلى مكة، ليأتي بسلمة وعياش، وهذا بعد بدر بثلاث سنين.

٥ ـ ومن لفظ الدعاء: اجعـل عليهم سنين كسني يوسف. وهـذا لم يكن بعد الهدنة قط.

٦ ـ وفي قنـوته عنـد مسلم، والطحـاوي: اللهم العن رعلاً وذكـوان وعصية عصت الله ورسوله. وهذا الدعاء كان على قاتلي القراء ببئر معونة، في صفر، على رأس أربعة أشهر من أحد، قاله ابن إسحاق.

٧ ـ وأكثر من روى حديث القنـوت: كابن عبـاس، وابن عمر، وابن

---

(١) ذكرنا إحداها مع مصادرها حين الرد على دعوى كون القنوت كان في خصوص صلاة الصبح؛ فراجع.

مسعود، وعبد الرحمان بن أبي بكر، وأنس وأبي هريرة، قالوا: قنت بعد الركعة في صلاة شهراً، قال أنس: قنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» على رعل، وذكوان ثم تركه. إلى أن قال:

ما قاله الحازمي في الإعتبار ص ٩٦ والطحاوي ص ١٤٦: أن قوله: بلغنا إلخ.. من كلام الزهري.

لا دليل عليه، والظاهر من رواية البخاري: أنه من كلام أبي هريرة. نعم في بعض روايات الحديث عن مسلم ج ٢ ص ١٣٥/ ١٣٦، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن يحيى ابن أبي كثير، من قوله: ثم رأيت رسول الله «صلى الله عليه وآله» ترك الدعاء، الحديث. دلالة على حضور أبي هريرة تلك الصلاة. ولعل على هذا اعتمد من قال: بعد صلح الحديبية، وبعد فتح خيبر، لأن أبا هريرة حضر تلك الصلاة، وقد أسلم بعدها.

فلا بد إما القول بخطأ الرواية... إلى أن قال: أو القول بأن زيادة اللعن على لحيان ورعلاً. الحديث بهذا اللفظ عند مسلم، وعنه التعبير بما عند البخاري، اللهم العن فلاناً وفلاناً ـ لأحياء من العرب ـ كلاهما خطأ إلخ...»[1].

وقد اعتذر البعض عن أبي هريرة لكونه بقي يقنت بعد وفاته «صلى الله عليه وآله» بجواز أن يكون لم يعلم بنزول الآية، لأن قوله بلغنا هو من كلام الزهري[2].

ونقول: إن أبا هريرة نفسه يصرح بسماعه نبأ قدوم القوم من النبي

---

(١) بغية الألمعي في تخريج الزيلعي بهامش نصب الراية ج ٢ ص ١٢٨ وراجع: عمدة القاري ج ٧ ص ٢٢.

(٢) راجع: عمدة القاري ج ٧ ص ٢٢.

«صلى الله عليه وآله» مباشرة كما هو صريح بعض نصوص روايته، فـراجع المصادر المتقدمة.

وأخيراً فإننا نلاحظ: أن نصاً آخر ينقله لنا ابو عـوانه عن أبي هـريرة يصرح فيه بأن القنوت كان قبل الـركوع، وليس فيـه دلالة على سمـاع أبي هريرة ذلك منه «صلى الله عليه وآله» مباشرة(١).

آية: ليس لك من الأمر شيء:

وقـد أفادت روايـة أبي هريـرة السابقـة: أن آية: ليس لـك من الأمر شيء، أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون.

قد نزلت في قضية بئر معونة، حيث ترك الدعـاء عليهم حينما نـزلت الآية المذكورة(٢).

ونحن نشك في ذلك بصورة كبيرة وذلك لما يلي:

أولاً: قولهم: إنها نزلت في ناس من المنافقين كان «صلى الله عليه وآلـه» يلعنهـم، أو فيه (ص) نفسـه؛ حيث كـان في حـرب أحـد يلعن أبـا سفيان، والحرث بن هشام، وصفوان بن أمية، وعمرو بن العـاص، فنزلت الآية؛ فتيب عليهم كلهم.

---

(١) مسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٦.

(٢) قد قدمنا شطراً من المصادر لذلك فيما سبق حين ذكرنا رواية أبي هريرة ونضيف هنا: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٠ والإستيعاب هامش الإصابة ج ٣ ص ٨ وأسد الغابة ج ٣ ص ٩١ والإتقان ج ١ ص ٦٥ والدر المنثور ج ٢ ص ٧٠ عن البخاري ومسلم، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس في ناسخه، والبيهقي، ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٠٦ والبحار ج ٢ ص ٢١ عنه والإعتبار ص ٩٣ و ٩٢ وعن الترمذي في تفسير آل عمران.

أو نزلت في حرب أحد، حيث دعا «صلى الله عليه وآله» على رجل من قريش، كشف عن أسته بحضرته «صلى الله عليه وآله». أو حينما كسرت رباعيته في حرب أحد، حيث قال «صلى الله عليه وآله»: كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم إلخ...[1].

وعليه، فإذا كانت الآية قد تعرضت لبئر معونة فكيف تكون قد نزلت في حرب أحد، وهل يعقل ان يتأخر السبب عن النزول[2].

وقد صحح العسقلاني نزولها بمناسبة أحد، قال: «ويؤيد ذلك ظاهر قوله في صدر الآية: ﴿ليقطع طرفاً من الذين كفروا﴾ أي يقتلهم، أو يكبتهم، أي يخزيهم ثم قال: ﴿أو يتوب عليهم﴾ أي فيسلموا، أو يعذبهم، أي إن ماتوا كفاراً»[3].

ثانياً:

إن سياق الآيات ظاهر في أنها قد نزلت في غزوة بدر، والآيات هي التالية:

﴿وما جعله الله إلا بشرى لكم، ولتطمئن قلوبكم به، وما النصر إلا من عند الله العزيز الحكيم. ليقطع طرفاً من الذين كفروا، أو يكبتهم، فينقلبوا خائبين. ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم، أو يعذبهم فإنهم ظالمون﴾[4].

فإن الآيات تتحدث عن الإمداد بالملائكة في بدر، وأن سببه هو البشرى للمؤمنين ولكي تطمئن قلوبهم، مع العلم أن النصر هو من

---

(١) تقدمت بعض المصادر في غزوة أحد في الجزء الرابع، فصل: نصر وهزيمة.

(٢) راجع: فتح الباري ج ٨ ص ١٧١ وراجع ج ٧ ص ٢٨٢.

(٣) فتح الباري ج ٧ ص ٢٨٢.

(٤) آل عمران: ١٢٧ ـ ١٢٩.

عنـد الله، وإنما نصـرهـم الله في بدر ليقـطع طرفـاً من الذين كفـروا ويقلل عدتهم وقوتهم بالقتل والأسـر، أو يكبتهـم أي يذلهم على حنق وغيظ، ثم جاءت جملة معترضـة تفيد: أن هـذا القطع والكبت لهم، ليس من صنـع النبي «صلى الله عليـه وآلـه»، ليكـــون هـو الممـــدوح والملوم في صـورة النصر، وعدمه وإنما هو قرار إلهي.

ثم جاءت جملة أخرى معـطوفة على «ليقـطع» وهي قولـه: أو يتوب عليهم، أو يعـذبهم، والضميـر فيهـا يـرجـع إلى الـذين كفـروا في الآيـة السابقة، أي ليس لك يا محمـد في أمر التـوبة عليهم أو عـذابهم، شيء، بـل الأمر لله، لأنـه هو المـالك لكـل شيء، فيغفر لمن يشـاء ويعـذب من يشاء.

ولـو كان الكـلام منفصلاً عمـا قبله، لم يعرف مـرجـع الضميـر في «عليهم ويعذبهم».

ولو صح: أن أهل بئر معـونة قـد أتوه تـائبين، فتاب الله عليهم، لم يكن معنى لقـوله أو يعـذبهم، إلا إذا كان قـد ورد على سبيل التـرديـد في المطلق، أي على نحو القضية الحقيقية لا الخارجية.

وثـالثاً: قـد تقـدم: أنـه قيـل لـه «صلى الله عليـه وآلـه»: ادع على المشركين، فقال إني لم أبعث لعّاناً، وإنما بعثت رحمة[1].

وقال لإمرأة لعنت ناقتها، ولرجل لعن ناقته: لا تصاحبنا نـاقة عليهـا لعنة.

هذا كله عدا عما روي عنه «صلى الله عليه وآله» من أنـه «صلى الله

---

(١) راجع الجزء الرابع من هذا الكتاب، غزوة أحد، فصل: نصر وهزيمة حين الحديث حول دعاء النبي (ص) على قومه.

عليه وآله» لم يكن لعّاناً[١] وما روي عنه من أن المؤمن أو الصديق لا يكون لعّاناً ونحوه[٢].

رابعاً: روى البخاري عن عائشة: إن يهوداً أتوا إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فقالوا: السام عليكم. فقالت عائشة: عليكم ولعنة الله، وغضب الله عليكم.

قال: مهلاً يا عائشة، عليك بالرفق، وإياك والعنف والفحش الخ...[٣].

التصرف المشين:

عن خالد بن أبي عمران، قال: بينا رسول الله «صلى الله عليه وآله» يدعو على مضر، إذ جاءه جبرئيل، فأومأ إليه: أن اسكت، فسكت، فقال:

يا محمد، إن الله لم يبعثك سبّاباً، ولا لعاناً، وإنما بعثك رحمة، ولم يبعثك عذاباً، ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم، أو يعذبهم

---

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٣٨ و ٣٧ ودلائل الصدق ج ١ ص ٤١٧ وصحيح مسلم.

(٢) راجع: دلائل الصدق ج ١ ص ٤١٦ وصحيح مسلم ج ٨ ص ٢٣ والغدير ج ١١ ص ٩٠ عن مستدرك الحاكم ج ١ ص ١٢ و ٤٧ والترغيب والترهيب ج ٣ ص ٤٦٩ و ٤٧٠ عن عدد من المصادر ومسند أحمد ج ١ ص ٤٠٥ و ٤١٦ وج ٢ ص ٣٣٧ و ٣٦٦ وراجع ج ٥ ص ٧٠ وج ٢ ص ٣٣٧ و ٣٦٦.

(٣) دلائل الصدق ج ١ ص ٤١٧ وراجع: صحيح البخاري ج ٤ ص ٣٦ و ٥٨ و ٧٣ و ١٢٦ وصحيح مسلم ج ٧ ص ٥ و ٤ والجامع الصحيح ج ٥ ص ٦٠ ومسند أحمد ج ٣ ص ٢٤١ وج ٦ ص ٣٧ و ١٩٩.

فإنهم ظالمون، ثم علمه هذا القنوت: اللهم (ثم ذكر ما يعرف بسورتي الخلع والحفد) فراجع[١].

ونقول:

١ ـ لقد تحدثنا في كتابنا حقائق هامة حول القرآن عن عدم صحة هاتين السورتين المزعومتين، واحتملنا أن تكونا من إنشاءات الخليفة الثاني، وقد أحب بعض محبيه إثباتهما في القرآن، فلم يوفقوا.

٢ ـ إن هذه الرواية صريحة في أن الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد وقع في مخالفة صريحة، وفعل خلاف ما تفرضه عليه مهمته، وما لا ينسجم مع موقعه وشخصيته.

٣ ـ إن هذا القنوت الذي علمه إياه جبرئيل ليس فيه لتلك البلاغة الظاهرة، ولا أي من المعاني الخفية أو المتميزة، هذا إلى جانب أنه لا ينسجم مع ضوابط اللغة، واستعمالاتها، فليراجع في مصادره.

٤ ـ لماذا جاءه جبرئيل وهو يدعو على مضر فقط، ولم يأته، وهو يدعو على رعل وذكوان وعصية، حتى بقي شهراً أو أكثر يدعو عليهم، أو حين لعن أبا سفيان، والحرث بن هشام وغيرهما؟! أو في غير ذلك من المناسبات. ثم ألم يلعن الحكم بن أبي العاص، وغيره بعد ذلك؟!

٥ ـ إن لعنه لمضر، الموجب لتدخل جبرئيل قد كان بعد نزول سورة النجم التي صرحت بأنه «صلى الله عليه وآله» لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحي يوحى.

٦ ـ وهل لعنه «صلى الله عليه وآله» للمشركين الذين يحاربون الله ورسوله، يجعله سبّاباً، ولعّاناً، ألم يلعنهم الله سبحانه، ولعن غيرهم في

---

(١) راجع: سنن البيهقي ج ٢ ص ٢١٠ ونصب الراية ج ٢ ص ١٣٦ عن أبي داود في المراسيل، والإعتبار ص ٨٩.

محكم كتابه؟! ألم يذكر الله ما يدل على وجود لاعنين ممدوحين في لعنهم، حينما قرنهم مع نفسه حيث قال.

﴿أولئك يلعنهم الله، ويلعنهم اللاعنون..﴾.

رواية إبن مسعود، وما فيها:

وقد روي عن إبن مسعود أنه قال: ما قنت رسول الله في شيء من صلاته (زاد الطبراني: إلا في الوتر) وإنه كان إذا حارب يقنت في الصلوات كلهن، يدعو على المشركين، ولا قنت أبو بكر، ولا عمر حتى ماتوا، ولا قنت علي حتى حارب أهل الشام إلخ...[1].

ونقول:

يرد على هذه الرواية:

١ ـ قوله: ما قنت رسول في شيء من صلاته قد تقدم ما فيه، وأنه «صلى الله عليه وآله» قد قنت في جميع صلواته. بل كان يقنت في كل مكتوبة، واستمر على ذلك حتى فارق الدنيا.

٢ ـ روايات قنوت عمر، قد رواها غير واحد من المحدثين، فراجع كتب الحديث والرواية، كالإعتبار للحازمي مثلاً.

٣ ـ إن إبن مسعود لم يدرك موت عثمان، ولا خلافة علي «عليه السلام»، ولا حربه «عليه السلام» لأهل الشام. لأن إبن مسعود مات في خلافة عثمان، كما هو معروف.

ولذا احتمل البعض: أن يكون الشطر الأخير من الرواية من كلام

---

(١) راجع: المحلى ج ٤ ص ١٤٥ ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٣٦/ ١٣٧ وعمدة القاري ج ٧ ص ٢٣ ونيل الأوطار ج ٢ ص ٣٩٤ عن الطبراني في الأوسط، والحاكم في كتاب القنوت والبيهقي.

علقمة والأسود[١].

ولكنه خلاف الظاهر، كما لا يخفى، حيث إن لها سياقاً واحداً لم يتغير، وقد جاء عطف اللاحق على السابق بصورة طبيعية، ومنسجمة، كما هو الحال في كل كلام واحد.

جريمة الإحداث في الدين، والسكوت عليها:

ونجد في الروايات: أن أول من جعل القنوت قبل الركوع هو عثمان بن عفان، لكي يدرك الناس الركعة[٢].

ونقول:

١ ـ لعل المراد: أن عثمان قد جعل القنوت الثاني في صلاة الجمعة قبل الركوع. ثم جاءت الأهواء بعد ذلك لتلغي القنوت من جميع الصلوات، ما عدا الصبح عند البعض، أو ما عدا شهر رمضان عند آخرين، إلى غير ذلك من أقوال ومذاهب، منشؤها إختلاف الروايات، ولسنا هنا بصدد تحقيق ذلك.

٢ ـ قد قدمنا: ما يدل على أن القنوت كان قبل الركوع، ونزيد هنا ما رواه البخاري وغيره، من أن عاصماً الأحول، سأل أنساً عن القنوت، أقبل الركوع، أو بعد الركوع؟!

فقال: قبل الركوع.

قال: قلت فإنهم يزعمون: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قنت

---

(١) راجع: عمدة القاري ج ٧ ص ٢٣.

(٢) راجع: المصنف للصنعاني ج ٣ ص ١٠٩ و ١١٩ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٩ وفتح الباري ج ٢ ص ٤٠٨ عن محمد بن نصر، وشرح الموطأ للزرقاني ج ٢ ص ٥١.

بعد الركوع.

فقال: كذبوا، إنما قنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» شهراً، يدعو على ناس إلخ...[1].

٣ ـ وبعد فإن ما يثير عجبنا وإستغرابنا؛ أننا نجد النص السابق يصرح بأن عثمان بن عفان يقدم على التغيير في أحكام الشرع والدين، بمرأى ومسمع من الصحابة وعلماء الأمة، لمصلحة يزعم أنه أدركها، حتى كأنه أعرف بما يصلح الناس، وينفعهم، من ربهم وخالقهم سبحانه، ومن نبيه الأكرم «صلى الله عليه وآله».

٤ ـ والأعجب من ذلك: أننا نجد هؤلاء الأتباع الأغبياء، يسكتون على ما ينقل لهم من جرأة عثمان هذه، ولا يدينونها. كسكوتهم بل وتبريرهم لكثير من نظائرها، مما صدر من سابقيه، ومنه على حد سواء.

فإذا كان عثمان وسواه عندهم فوق الشبهات، فلا يمكن أن يكون فوق الإسلام وفوق الدين الذي به يصول ويطول، فليتحمسوا لدينهم وليتهموا الواضعين والكذابين بالإفتراء على الخليفة الثالث، وعلى غيره ممن يودون ويحبون!!

أو فليقدموا تفسيراً معقولاً ومقبولاً لإقدام الخليفة على ما أقدم عليه، وما رضوا بنسبته إليه.

وأما تقييد العسقلاني والزرقاني بكون المراد: أنه جعله قبل الركوع دائماً[2] فلا يحل المشكلة؛ فإنه بالإضافة إلى كونه خلاف ظاهر النص

---

(١) الإعتبار ص ٨٧ و ٩٦ وصحيح البخاري ج ١ ص ١١٧ وج ٣ ص ٢٠ وج ٢ ص ١٣١ وصحيح مسلم ج ٢ ص ١٣٦ ومسند أبي عوانة ج ٢ ص ٣٠٦ وسنن الدارمي ج ١ ص ٣٧٤/ ٣٧٥ والسنن الكبرى ج ٢ ص ٢٠٧.

(٢) فتح الباري ج ٢ ص ٤٠٨ وشرح الموطأ ج ٢ ص ٥١.

المنقول. لا يبرر الإقدام على هذا التصرف، ولو بهذا المقدار، فإن حلال محمد «صلى الله عليه وآله» حلال إلى يوم القيامة وحرامه كذلك.

٥ ـ وأخيراً.. فيجب أن لا ننسى أنّ هذه ليست هي المرة الأولى التي يقدم فيها الخليفة على مثل ذلك، فلقد أقدم هو واللذان سبقاه، وتبعهم من جاء بعدهم من الأمويين وغيرهم على تغيير الكثير من أحكام الشرع، وحقائق الدين، أو تحريفها، وكان رأيهم كالشرع المتبع. وقد ذكرنا بعض ما يرتبط بهذا الموضوع الخطر والهام في كتابنا: الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام» في عهد الرسول والخلفاء الثلاثة بعده، فليراجعه من أراد.

اللعن رفض وإدانة:

وسواء ثبت لدينا: أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد لعن رعلاً وذكوانـاً، وبني لحيان، ومضر إلخ. أم لا، فإن لعنه لبعض الناس، ثابت لا ريب فيه. وليس ذلك لأجل أن اللعن سلاح العاجز، الذي لا يجد حيلة للتعبير عن مشاعره الثائرة إلا ذلك، إذ أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن لينطلق في مواقفه كلها من حالة إنفعالية طاغية، ومن إندفاع عاطفي غير مسؤول، بهدف التنفيس عن حقد دفين، وإنسياقاً مع إنفعالات طائشة.

وإنما يريد «صلى الله عليه وآله» أن يلقن الناس جميعاً عن طريق الشعور واللاشعور ويؤدبهم، ويعلمهم: أن الإعتداء على الأبرياء، والغدر، والخيانة، ونقض المواثيق والذمم، وكذلك جميع أشكال الإنحراف وأنحائه. إن كل ذلك مرفوض جملة وتفصيلاً، ولا بد من تربية الوجدان على الإحساس بقبحه ورذالته ليصبح النفور منه، والإبتعاد عنه بصورة عفوية حالة طبيعية، وواقعية ذات جذور ممتدة في أعماق الإنسان، وفي صميم ذاته.

ولا بـد من الإعلان بـإدانـة الإنحـراف، إنـطلاقـاً من المثـل والقيم الإلهية، بأسلوب اللعن، الذي هو طلب البعد عن ساحـة القدس الإلهي. فاللعن إذن أسلوب تربوي بنّاء، وليس موقفاً سلبياً عاجزاً ولا مهيناً.

ولأجل ذلك نجد القرآن الكريم لا يزال يؤكـد على لزوم التبـري من اعـداء الله، والتـولي لأوليـائـه، ويعلن الله سبحـانـه بلعن فئـات كثيـرة، كالكاذبين والظالمين، والبراءة منهم. بل ويشير الى وجود لاعنين آخرين، حيث قال سبحانه وهو يتحدث عن الذين يكتمـون ما أنـزل الله من البينات والهدى: ﴿أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾[1].

وبعد ما تقدم، فلا يمكن لنـا أن نصدق، أنـه «صلى الله عليه وآلـه» قـد لعن أحداً لا يستحق اللعن. وإلا، لكـان «صلى الله عليـه وآلـه» ليس فقط لا ينطلق في تعامله ومواقفه من موقع المسؤولية والإنصاف. وإنما من موقع العاطفة والطيش والإنفعال، وحاشاه. وذلك لو صـح لوجـدنا أنفسنـا مضطرين لطرح التساؤلات الجدية حول عصمته «صلى الله عليه وآله». لا سيمـا إذا كـان لعنـاً لأحـد المؤمنين، فـإن لعن المؤمن كقتله، أو لاعن المسلم كقاتله، كما روي عنه «صلى الله عليه وآله» نفسه[2].

ومن هنا فلابد من رفض وعدم التصديق بالحديث الذي يقول:

إن رجلين كلماه «صلى الله عليه وآله»، فأغضباه، فلعنهما وسبهما، فلما خرجا سألته عائشة عن ذلك. فقال لها:

أما علمت ما شارطت عليه ربي؟! قلت: اللهم إنمـا أنا بشـر، فأي

---

(١) البقرة: ١٥٩.

(٢) راجع: صحيح البخاري ج ٤ ص ٣٨ وسنن الدارمي ج ٢ ص ١٩٢ وصحيح مسلم ج ١ ص ٧٣ والجامع الصحيح للترمذي ج ٥ ص ٢٢ ومسند أحمد ج ص ٣٣.

المسلمين لعنته، أو سببته، فاجعله له زكاةً وأجراً.

زاد في لفظ آخر: أو جلدته.

وفي لفظ ثالث: إنما أنا بشر، أرضى كما يرضى البشر، وأغضب كما يغضب البشر إلخ...

وثمة نصوص أخرى، فلتراجع في مصادرها[1].

نعم لا بد لنا من رفض أمثال هذه الأحاديث، المزعومة لأنها تعني لنا:

١ ـ الطعن في عصمته «صلى الله عليه وآله».

٢ ـ لقد كان على المسلمين والحالة هذه أن يتعرضوا له «صلى الله عليه وآله» ليلعنهم ويسبهم لتنزل عليهم الرحمات وتعمهم البركات، وكان يجب أن نراهم يتسابقون لذلك، ويحتالون له بلطائف الحيل، أم يعقل أن يكونوا قد زهدوا جميعاً بالأجر والثواب؟!.

٣ ـ لقد كان ينبغي أن يعتز الملعونون كأبي سفيان ومعاوية والحكم ومروان بهذه اللعنات، ويباهوا بها ويتفاخروا، ويعدوها من مآثرهم. ولكان من القبيح جداً أن يعيرهم بها المسلمون، ويتخذوها وسيلة للطعن عليهم، فلم يكن يصح من علي ولا من عائشة، ولا من أبي ذر، ولا من سائر صحابة أمير المؤمنين تسجيل هذا الطعن على خصومهم في مختلف الموارد والمناسبات.

---

(١) صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ وسنن الدارمي ج ٢ ص ٣١٥ ومسند أحمد ج ٢ ص ٣١٧ و ٣٩٠ و ٤٤٩ و ٤٨٨ و ٤٩٣ و ٤٩٦ وج ٣ ص ٣٣ و ٣٩١ و ٤٠٠ وج ٥ ص ٤٣٧ و ٤٣٩ وج ٦ ص ٤٥ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٩ والغدير ج ٨ ص ٨٩ عنه و ٢٥٢ عن صحيح مسلم وعن صحيح البخاري ج ٤ ص ٧١ كتاب الدعوات.

٤ ـ تصويره عليه وعلى آله الصلاة والسلام أنه إنسان طائش، يثور لأسباب تافهة، فيعصف ويعربد، ويتفوه بما لا يليق، ثم يتراجع، ويهدأ، ويحاول إزالة الآثار السيئة لتصرفاته الصبيانية، ويلتمس لها المبررات.

٥ ـ ولا ندري أية قيمة تبقى للأحاديث التي تصر وتؤكد على أنه «صلى الله عليه وآله» لم يكن لعاناً، ولا سبّاباً(١).

٦ ـ كما أنه لا يبقى معنى للحديث الذي يقول: إنه «صلى الله عليه وآله»، قال: «اللهم وما صليت من صلاة، فعلى من صليت، وما لعنت من لعنة، فعلى من لعنت»(٢).

٧ ـ وكيف نفسر أيضاً قوله «صلى الله عليه وآله»: «من لعن شيئاً ليس له أهل رجعت اللعنة عليه»(٣).

السر الخفي:

والذي نفهمه: هو أن ثمة يداً تحاول التلاعب، وتعمل على إغتيال الحقيقة وتشويهها، بهدف تمييع مواقفه، وإفراغها من زخمها، وإبطال آثارها.

تلك المواقف، التي لعن فيها «صلى الله عليه وآله» بعض الشخصيات التي يهمهم أمرها، ويحترمونها، فعز عليهم ذلك، وآثروا أن يتلاعبوا بحديث رسول الله «صلى الله عليه وآله»، بل ورجحوا الطعن في توازنه (ص)، وحكمته، ويقينه، ومتانة شخصيته، وحتى في عصمته، في

---

(١) راجع: صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٤ ودلائل الصدق ج ١ ص ٤١٦ عنه وراجع: الغدير ج ١١ ص ٩١ وج ٨ ص ٢٥٢ وصحيح البخاري ج ٤ ص ٣٨ و ٣٧.

(٢) مسند أحمد ج ٥ ص ١٩١.

(٣) المعجم الصغير ج ٢ ص ٧٠.

سبيل حفظ أولئك الذين يحترمونهم ويقدسونهم من أن تمس شخصياتهم بأي سوء أو هوان.

وليس قول رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن معاوية لا أشبع الله بطنه[١].

ثم لعنه «صلى الله عليه وآله» للحكم بن أبي العاص، وما ولد[٢].

ولعنه الذين سبقوه إلى الماء في تبوك[٣].

والشجرة الملعونة في القرآن يعني بني أمية[٤].

وإخباره «صلى الله عليه وآله» أن الله سبحانة قد أمره بأن يلعن قريشاً مرتين، فلعنهم «صلى الله عليه وآله»[٥].

---

(١) صحيح مسلم ج ٨ ص ٢٧ والبداية والنهاية ج ٨ ص ١١٩ والغدير ج ١١ ص ٨٨ عنهما وعن أحمد والحاكم وغيرهم وليراجع كلام ابن كثير الذي ذكر أن معاوية قد انتفع بهذه الدعوة في دنياه واخراه!!.

(٢) مسند أحمد ج ٤ ص ٥ وقد ذكر العلامة الأميني أحاديث لعن الرسول للحكم بن أبي العاص وما ولد في كتابه القيِّم الغدير ج ٨ ص ٢٤٣ - ٢٥٠ عن عشرات المصادر المعتمدة لدى إخواننا أهل السنة، فنحن نحيل القارىء عليه، ونطلب منه الرجوع إليه.

(٣) صحيح مسلم ج ٨ ص ١٢٣ ومسند أحمد ج ٥ ص ٤٥٤ و ٣٩١.

(٤) تفسير العياشي ج ٣ ص ٢٩٧ و ٢٩٨ وتفسير القمي ج ٢ ص ٢١ ومجمع البيان ج ٦ ص ٤٣٤ وتفسير البرهان ج ٢ ص ٤٢٤ عمن تقدم، عن الثعلبي، وفضيلة الحسين.

وراجع: الدر المنثور ج ٤ ص ١٩١ عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن مردويه والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر والغدير ج ٨ ص ٢٤٨ - ٢٥٠ عن عشرات المصادر فليرجع اليه من أراد.

(٥) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٨٧ وزاد: وأمرني أن أصلي عليهم، فصليت عليهم مرتين..

إلى غير ذلك من موارد لهج فيهـا «صلى الله عليه وآلـه» بلعن أولئك الذين يعزون عليهم.

نعم ليس كـل ذلك إلا الجـرح الذي لا ينـدمل، والمصيبـة التي لا عزاء لها إلا بضـرب وإهانة شخص الرسـول الأكرم «صلى الله عليـه وآله» ولو عن طريق التزوير الرخيص. والكذب الصراح حتى على الله ورسولـه، والعياذ بالله.

ولا ندري بعد هـذه الأكاذيب والأبـاطيل كيف يفسـرون لعنه «صلى الله عليه وآله» لأولئك الذين تلبسـوا ببعض العناوين السـاقطة والمـرفوضـة إسلامياً كلعنه للمحتكر، وشارب الخمر، وساقيها وغيرهما، واكل الربـا، والذي يلبس لباس المرأة، والرجلة من النساء،ومن قطع السدر، والنائحة، والمستمعة، ومن هو مثـل البهيمة، والـواشمة، والمستـوشمة، ومن جلس وسط الحلقة، ومن غيرّ منار الأرض.

إلى غير ذلك ممـا لا مجال لتتبعـه. ويمكن مراجعـة مادة (لعن) في المعجم المفهرس لألفاظ الحـديث النبوي، وكتـاب الترغيب والتـرهيب، وأي كتـاب حديثي آخـر. فإن الـذي ذكرنـاه مـا هـو إلا غيض من فيض، وقطرة من بحر، وقد أتى العلامة الأميني رحمه الله تعالى، في كتابـه القيّم (الغدير) بشـواهد كثيـرة ومتنوعـة لكثير ممـا يدخـل في سياق مـا ذكرنـاه، فليراجعه من أراد.

ما أسلم أحد، ولا أفلت:

لقد أشرنا فيما سبق إلى قول المقدسي: إن الذين دعا عليهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ما أسلم أحد منهم، ولا أفلت[١].

---

(١) البدء والتاريخ ج ٤ ص ٢١٢.

ونقول :

لا ندري الوجه فيما ذكره، فإنهم يقولون: إنهم جاؤوه تائبين، مسلمين بعد ذلك، فترك الدعاء عليهم[1].

كما أنهم يقولون في ضد ذلك: أن سبع مئة رجل من بني سليم قد اشتركوا في حرب الخندق[2]، وسيأتي ذلك إن شاء الله.

ومعنى ذلك هو أن إسلامهم قد تأخر مدة الشهر، التي يقال: أنها مدة دعائه «صلى الله عليه وآله» عليهم.

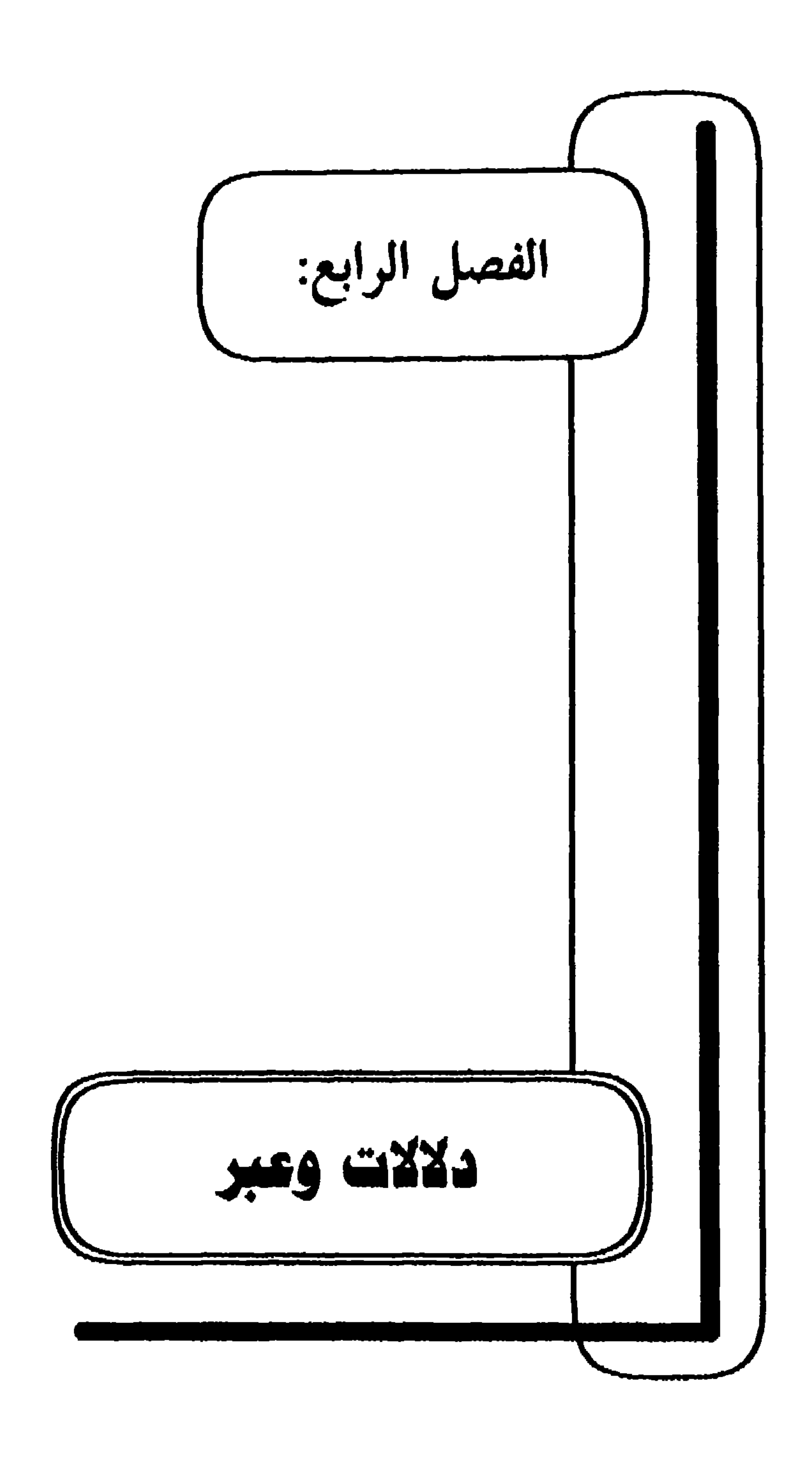
أما في فتح مكة، فكانوا قد أسلموا، وكان منهم في جيش المسلمين تسع مئة أو ألف رجل[3].

وبعد كل هذا كيف يصح قول المقدسي: ما أسلم أحد منهم، ولا أفلت؟!

(١) راجع: زاد المعاد ج ١ ص ٦٩.

(٢) محمد في المدينة ص ١٤٥.

(٣) المصدر السابق.



الفصل الرابع:

دلالات وعبر



يكفينيك الله، وابنا قيلة :

وقـد ذكرت الـروايات المتقـدمة: أن النبي الأعـظم «صلى الله عليه وآله» يجيب على تهديدات عامر بن الطفيـل بقولـه: «يكفينيك الله، وابنـا قيلة».

والمقصود بـ «ابني قيلة»: الأوس، والخزرج.

وهذ الكلمة تتضمن:

١ ـ إعزازاً لجانب الأوس والخزرج.

٢ ـ تحـريضاً لهمـا على إسداء النصـر ضد العـدو، الـذي لا مبـرر لعـدوانه، إلا الحميـة الظالمـة الخرقـاء، حمية الجـاهليـة، وإلا الإنقيـاد للهوى، والإستجابة لنزغ الشيطان.

٣ ـ إن اعتماده «صلى الله عليه وآلـه»، هو على الله أولا وبـالذات، ولكنه في نفس الوقت يعد العدة، ويعتمد الوسائل المادية في دفع الأخطار المحتملة، وهذا يدلل على واقعية الإسلام، وعلى أنه لا يتعامل مع الأمور بصورة تجريديـة وذهنية محضة، كما أنه لا يفـرط في الإعتماد على القـوة المادية، بل هو يعتمد عليها في صـراط إعتماده على الله سبحـانه فـالله هو المصدر الأول للقوة.

بل وحتى القوة المادية، إذا لم تنتـه إلى الله فإنهـا تتحول إلى ركـام

وحطام، لا أثر له، إن لم نقل: إن لـه الكثير من الاثـار السلبية، والهـدامة في كثير من الأحيان.

وهذا موضوع حساس وخطير، يحتاج إلى توفر أتم، ووقت أوفى.

النبي (ص) يحمّل أبا براء المسؤولية:

وبعد فإننا نجد: أنـه «صلى الله عليه وآلـه»، قد اعتبـر أبا بـراء هو المسؤول عمـا حصل، حينمـا قال: «هـذا عمل أبي بـراء، قد كنت لهـذا كارهاً متخوفاً».

ونحن نشك في ذلك.

فإن الروايات التي روت لنا ما حصل، لعلها متفقة على أن أبا براء، لم يكن له أية علاقة بما حدث، لا من قريب، ولا من بعيد. وقـد صرحت بعضها بأنه كان مستاءاً جداً مما حصل. بل إن بعضها يصرح بأنه قد مـات أسفاً على ما صنع به عامر ابن أخيه. وعليه فيرد هنا سؤال، وهو:

هـل إنه لم تبلغ النبي «صلى الله عليـه وآله» الأخبـار على حقيقتها؟ وإذا كان ذلك، فما بال جبرائيل لا يوقفه على حقيقـة ما جـرى؟! أم يعقل أن يكون ما وصل إلينا قد تعمد التعتيم على ما جرى، أو كان محرفاً لسبب أو لآخر؟!

ولعـل الإجابـة الأقرب إلى الـواقـع هي: أن النبي «صلى الله عليـه وآلـه» كان على علم تـام بما حصـل. ولكنه أراد تحـريض أبي بـراء ضـد مرتكب الجريمة عامر بن الطفيل؛ بالـطريقة المشـروعة، والمقبـولة لـدى الناس، فلقد كان أبو براء قد قبل ـ مختاراً ومتبرعاً ـ بـأن يكون مسـؤولاً عن حياة أولئك النفـر، وهو الـذي بادر إلى إظهـار الرغبـة بإرسـالهم إلى تلك المنـطقة، وحينمـا عّبر النبي «صلى الله عليـه وآله» عن مخـاوفـه من أهـل نجد، نجد أبا براء قد قبل أن يجيرهم، ثم يذهـب بنفسه، ويخبر أهل نجد

بأنه قد أجار أصحاب محمد «صلى الله عليه وآله».

ولعل من نتائج موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هذا، ثم مبادرة حسان بن ثابت لتحريض ربيعة بن أبي براء على عامر، أن سأل ربيعة النبي «صلى الله عليه وآله» أو غيره: إن كانت ضربة أو طعنة لعامر تغسل عن أبيه هذه الغدرة، فقال «صلى الله عليه وآله»: نعم.

فطعنه ربيعه في حياة أبيه، فقتله، (كما في معالم التنزيل) أو فأشواه، كما في المصادر الأخرى.

شرف التواضع.. وذل الغطرسة:

وتحدثنا الروايات المتقدمة: أن عامر بن الطفيل لم يستطع أن يميز النبي «صلى الله عليه وآله» من بين أصحابه حيث كان جالساً بينهم كأحدهم حتى يسأل عنه هذا وذاك فيخبرونه.

نعم وهذه هي أخلاق الإسلام وتعاليمه، وهذه هي تربيته للإنسان، فهو يربي في الإنسان إنسانيته أولاً، ويفهمه أن الحكم ليس امتيازاً وإنما هو مسؤولية وواجب في إطار قاعدة، لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى.

فالإسلام يربي في الإنسان روح الرفض والإدانة. لكل الإمتيازات الظالمة، التي يجعلها المتزعمون، وأصحاب الثروات والوجاهات لأنفسهم، لا لشيء إلا لأنهم أبناء فلان، أو لأنهم يملكون القوة، أو المال، أو ما أشبه ذلك. من دون أن يقدموا لمجتمعهم أدنى ما توجبه عليهم القيم والمثل الإنسانية، ولا حتى أن يعترفوا لغيرهم بأبسط الحقوق، حتى حق الحياة، فضلاً عن حق الحرية، والعيش بكرامة.

الرسل لا تقتل:

ويلاحظ هنا: أن عامر بن الطفيل قد ارتكب عملاً شنيعاً، يرفضه

الخلق الإنساني، ويأنف منه حتى أكثر الناس بعداً عن المعاني الإنسانية والأخلاقية. ألا وهو قتل الرسول، (حامل كتاب النبي «صلى الله عليه وآله») وقد جرت عادة العرب قديماً «بأن الرسل لا تقتل»[1] كما أنه يخفر ذمة أبي براء، وما جرت عادة العرب بذلك أيضاً.

وهناك جريمة ثالثة، وهي أن قتله للرسول كان غدراً وغيلة وذلك أمر لا يستسيغه حر يحترم نفسه، ويطمح إلى ما كان يطمح إليه مثل عامر. مع أنه هو نفسه يرسل إلى النبي «صلى الله عليه وآله» يطلب منه دية الرجلين، اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمري في طريقه رغم أن عمراً لم يكن يعلم بالعهد الذي أعطاهما إياه الرسول، ورغم أن ما فعله عامر، من شأنه أن ينسف كل العهود والمواثيق، ويعطي حق المعاملة بالمثل الذي تقره جميع الأعراف، ولا تمنع منه الشرائع.

ولكن سماحة الإسلام. وحرص النبي «صلى الله عليه وآله» على أن يعامل الناس بأخلاقه هو، لا على حسب أخلاقهم هم، هو الذي جعله لا يتخذ مواقفه من خلال الإنفعالات والمشاعر، التي تنشأ عن إثارات يتعمدها الخصوم في كثير من الأحيان، فإن الإنسان المسلم، لا تنزله الرياح العواصف، ولا يفقد توازنه، ولا يتخلى عن مبادئه ولا يحيد عن هدفه ليصبح اسير مشاعره الثائرة، وإنفعالاته الطاغية ويلبي نداءاتها ويستجيب لإثاراتها. فنجد النبي «صلى الله عليه واله» يرسل بدية الرجلين، ولا يذكّر بشيء مما فعله قومهما، بل هو يظهر إستياءه من قتل عمرو بن أمية لهما، ويصرح بتصميمه على أن يديهما فور علمه بما جرى عليهما، وقبل أن يرسل إليه عامر بطلب ديتهما.

وبذلك يتميز الإنسان المؤمن عن غيره، يسير كل منهما في خطه

---

(١) السيرة النبوية لدحلان ج ١ ص ٢٦٠.

الـذي ينبغي له، هـذا دليله عقله وحكمته، ورائـده رضى ربـه، وسـلامـة دينـه، والفوز بـالآخرة، وذاك دليله هـواه ورائده شهـواته، وهـدفه الـدنيا، وزخرفها.

وفي مقابل ذلك نجد عامر بن الـطفيل ينقـاد لهواه فيقتـل الرسـول، والرسل لا تقتل، ويخفر الذمة، ويستعمل طريقة الختر والغدر، وكل ذلك شنيع، وفظيع.

وهو كذلك ينقاد لهواه لأنه يرفض أن يكون موته بغـدة كغدة البعيـر، ويأنف أن يكون ذلك في بيت سلولية.

أما رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهو ينسجم مع أخـلاقه، كمـا أنه ينطلق من مبادئه السامية في كل مواقفه ولا يخرجه أي شيء عن توازنـه ومتانته، لا يزعزع ثباته، ولا تزله الـرياح العـواصف مهما كـانت هوجـاء، وعاتية[١].

دية الرجلين، لماذا؟!

ومن جهة ثانية نلاحظ: أن قبيلة عامر قـد رفضت الإستجابـة لطلب ابن الطفيل بقتل المسلمين، وذلك وفاء لذمة أبي براء وجواره.

ولابـد أن يكون مـوقف النبي «صلى الله عليه وآلـه» هـذا مؤثـراً في إعطاء صورة حسنة للعامريين. ويفترض البعض أيضاً أن ذلك يزيد في حالة عدم الإنسجام فيما بين هذه القبيلة وبين عامر ابن الـطفيل، الـذي ارتكب تلك الجريمة النكراء، فهو «صلى الله عليه وآله» يـريد استمـالة بني عـامر إلى جانبه، ولهذا قرر التدخل في السياسة الداخلية للقبيلة.

ولكننا نقول: إن بعض النصوص تؤكد أن موقف النبي هذا قـد كان

---

(١) راجع كتاب: محمد في المدينة ص ٤٩.

منطلقاً من قيمة أخلاقية، ورسالية، فرضها عليه واقع أن هذين الرجلين كانا من أهل ذمته «صلى الله عليه وآله»، ولم يقتلا من أجل ذنب أتياه، حسبما أشرنا إليه آنفاً.

ويضيف ذلك البعض: أنه كان معيباً في حق بني عامر، ترك الرجال يقتلون، وهم تحت حمايتهم، ولهذا كان الشاعر المسلم كعب بن مالك واضحاً في هذا الصدد.

إلى أن قال: ولم يكن محمد يستطيع التخلي عن بني عامر قبل التخلي عن كثير من الآمال، ولكن هذا لم يمنعه من أن يصلي ويطلب من الله معاقبة عامر[1].

ولكننا نقول: إنه (ص) قد دعا على رعل وذكوان وعصية، ولم أجد أنه دعا على بني عامر، بل ذكر الواقدي: أنه «صلى الله عليه وآله» قال: اللهم اهد بني عامر، واطلب خفرتي من عامر بن الطفيل[2] ولعل عدم مشاركة بني عامر في الدفاع عمن أجارهم أبو براء، إنما هو من أجل أن لا تحدث انشقاقات خطيرة بينهم وبين غيرهم ممن استجاب لابن الطفيل.

وأما القول بأن تخلي النبي عن بني عامر، معناه التخلي عن كثير من الآمال. فإنه غير واضح، إذ ماذا يمثل بنو عامر، وما هو الدور الذي قاموا به، أو يمكنهم أن يقوموا في نصرته «صلى الله عليه وآله»؟!.

الأفق الضيق:

وما أقل عقل عامر بن الطفيل، وما أحقر طموحاته وأحطها، وما أضيق الأفق الذي يفكر فيه. حينما نجده يفعل الأفاعيل إنطلاقاً من حالة

---

(١) المصدر السابق.

(٢) المغازي للواقدي ج ١ ص ٣٥١.

إنفعالية أثارها أمر تافه، وتافه جداً، جعله يرتكب أبشع جريمة، ويخالف كل الأعراف والتقاليد، فيغدر، ويخفر الذمم ويقتل الرسول، ويقتل الكثيرين غيره، ويبادر إلى الزحف نحو المدينة كل ذلك من أجل أي شيء يا ترى، وفي سبيل أية قضية؟!

إن ذلك كله. كما ورد في الروايات قد كان من أجل أن صبياً عطس، فشمته النبي «صلى الله عليه وآله» لأنه حمد الله، ويعطس عامر فلا يحمد الله، فلا يشمته رسول الله «صلى الله عليه وآله».

وما كان أحراه بان يستفيد من هذه القضية درساً حياتياً مفيداً، فيتوجه نحو الله سبحانه ويعتبر أن العز، والشرف، والسؤدد بالقرب منه تعالى، والعمل بما يرضاه، وأن كل شيء بدون الله فهو حائل زائل، وزخرف باطل، لا قيمة له، فيربي نفسه على ذكر الله، والتقرب إليه لينال كل ما يصبو إليه من عز وشرف وحياة وسعادة.

ولكنه يتخلى عن ذلك كله، ليتبع خطوات الشيطان، ويشمخ بأنفه، وينظر في عطفه، ويصر مستكبراً صاداً عن ذكر الله سبحانه، يتخيل أن بإمكانه أن يحصل على شيء بدون الله، وبدون اللجوء إليه سبحانه، فتكون النتيجة هي أنه يجلب لنفسه الوبال، والدمار، ويخسر الدنيا والآخرة وبئس للظالمين بدلاً.

خلافة النبوة:

أما مطالب عامر بن الطفيل التي عرضها على النبي «صلى الله عليه وآله» فهي تنقسم إلى قسمين:

أحدهما: يجسد طموحاته وأطماعه الدنيوية وحبه للتسلط، والإستئثار، فنجده يساوم النبي ـ كما فعله مسيلمة الكذاب فيما بعد[1] ـ

(١) حينما كتب للنبي «صلى الله عليه وآله»: أما بعد فإن الأرض لي ولك نصفان.

ليقاسمه السلطة على الناس، بزعمه، فيقترح عليه أن يكون للنبي «صلى الله عليه وآله» السهل، ويكون لعامر أهل الوبر، من دون أن يكون لديه أي مبرر لذلك، سوى الغطرسة والطغيان، والإعتزاز بألف أشقر وألف شقراء والإعتماد على قوة السيف، الذي يرى فيه المحلل لكل محرم، ويسمح له بارتكاب أي مأثم. ومن دون أن يعطي لأولئك الناس الذين يطمح للتسلط عليهم حق الإختيار، الذي يساوي حق الحياة. وكأن الناس سلع تشرى، وتباع وتوهب.

هذا عدا عن أنه لا يملك هو نفسه أي امتياز يخوله الإستئثار بشيء من الإمتيازات دون غيره. فهو لا يملك العلم النافع، ولا يرفع شعار الهداية لسبيل الله والحق، والخير، ولا غير ذلك من مقومات.

الثاني: إنه يرشح نفسه لمنصب خطير وهام، ألا وهو خلافة النبوة، وقيادة الأمة وهدايتها ـ هذا المنصب ـ الذي لم يكن يملك أي شيء من مقوماته: خلقياً، وإنسانياً، وسلوكياً، فضلاً عن الإمتياز العلمي، وسائر القدرات والمؤهلات الذاتية، التي لابد من توفرها في من يتصدى لمنصب كهذا.

ولا أدل على ذلك من أنه تثور ثائرته، لأن الرسول «صلى الله عليه وآله» يشمّت غلامه الذي حمد الله، ولم يشمّته هو، حيث لم يحمد الله تعالى.

وبعد هذا. فكأنه لم يسمع ما أجاب به النبي «صلى الله عليه واله» أحد بني عامر بن صعصعة، حينما عرض على النبي «صلى الله عليه وآله» في مكة نفس ما عرضه هو عليه، فأجابه «صلى الله عليه واله» بقوله: «إن الأمر لله، يضعه حيث يشاء».

فلا مجال لرأي أحد في أمر الإمامة بعده «صلى الله عليه وآله» ولا يثبت ذلك بالإنتخاب، ولا بالشورى، ولا هو من صلاحيات النبي «صلى

الله عليه وآله» نفسه، وإنما هو فقط من صلاحيات رب العزة، وخالق الكون دون سواه؛ فهو الذي يختار ومنه يصدر القرار، وقد قدمنا بعض ما يرتبط بهذه القضية في الجزء الثالث، من هذا الكتاب في فصل: حتى بيعة العقبة، فراجع.

المشركون في مواجهة الوجدان:

وبعد فقد ذكرت الروايات: أن أبا براء، ملاعب الأسنة، قد أرسل إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، يستشفيه من دبيلة كانت في بطنه، فتناول رسول الله «صلى الله عليه وآله» جبوبة (وهي المدرة) من تراب، فأمرّها على لسانه ثم دفها بماء، ثم سقاه إياها، فكأنما أنشط من عقال[1].

وفي نص آخر: فتفل فيها وقال: دفها بماء، ثم أسقاه إياه ففعل؛ فبرىء، ويقال: إنه بعث إليه بعكة عسل؛ فلم يزل يلعقها حتى برىء[2].

ويذكرنا هذا النص بما قدمناه عن مشركي مكة ايضاً، الذين يعلم كل أحد ما لاقاه النبي «صلى الله عليه وآله» منهم، حتى اضطروه إلى الهجرة، فإنهم مع عدائهم له «صلى الله عليه وآله» يودعون أموالهم عنده (ص)، حتى ليضطر إلى إبقاء علي أمير المؤمنين «عليه السلام» في مكة ثلاثة أيام ـ حين الهجرة ـ ليؤدي الودائع والأمانات إلى أصحابها.

ومعنى ذلك هو أنهم يرون في هذا النبي «صلى الله عليه وآله»: أنه متصل بالغيب، حتى ليرسلون إليه يستشفونه من أمراضهم، كما ويرون فيه أنه في غاية الأمانة والرعاية لحقوق الناس، وأموالهم. الأمر الذي لابد أن يكشف لهم عن ملكات وفضائل أخلاقية نادرة لديه «صلى الله عليه وآله»

---

(١) تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢.

(٢) راجع: مغازي الواقدي ج ١ ص ٣٥٠ والإصابة ج ٣ ص ١٢٤ والسيرة الحلبية ج ٣ ص ١٧١.

وأنه لا مطمع له بمال، ولا بمتاع دنيا.

وإذن فإنهم لابد أن يتلمسوا التناقض الهائل الذي يجدون أنفسهم فيه، فهم يكرهونه، ويكذبونه، ويتهمونه، وهم كذلك يرون طهارته، وعفته وصدقه، وأمانته. حتى لقبوه بالصادق الأمين. فيعيشون حالة الصراع الداخلي مع ذاتهم، ومع وجدانهم، وما أشده من صراع، وما أعظم البركات التي يحصلون عليها لو انتصر عقلهم ووجدانهم. وما أخطرها وأشدها دماراً، لو انتصرت المشاعر والأهواء، والمصالح الشخصية الرخيصة.

وليراجع الجزء الثاني من هذا الكتاب في بحث: العوامل المساعدة على انتصار الإسلام وانتشاره ففيه مطالب أخرى ترتبط بهذا المقام.

ولعل هذا الإحساس الوجداني الصريح، الذي أدركه أبو براء من خلال مصادقته له «صلى الله عليه وآله» ـ فإنه كان له صديقاً ـ هو الذي جعل هذا الرجل يتحمس لأن يرسل النبي «صلى الله عليه وآله» دعاته إلى نجد، ثم يتعهد بأن يكونوا في جواره، وتحت حمايته.

رفضه (ص) هدية ملاعب الأسنة، منطلقاته، ودلالاته:

وتواجهنا في الروايات المتقدمة قضية رفضه «صلى الله عليه وآله» هدية أبي براء، ملاعب الأسنة، على اعتبار أنه «صلى الله عليه وآله»، لا يقبل هدية مشرك، حتى ولو كان صديقاً له .

وقد تقدم في فصل أبو طالب مؤمن قريش موارد أخرى في هذا المجال، وهي تدل على أن ذلك كان نهجاً له «صلى الله عليه وآله» ويصر على الإلتزام به، والتعامل على أساسه.

ونحن في مجال فهم الهدى النبوي في هذا الإتجاه، نشير إلى ما يلي:

ألف: إن من الواضح، أن المشركين لا يقيسون الأمور بمقاييس صحيحة، ولا يبنون علاقاتهم مع الآخرين على أساس المثل والقيم والمبادىء عموماً.

وإنما ينطلقون في تقييمهم للأمور من نظرة ضيقة، ومصلحية، قائمة على أساس الأهواء، والطموحات غير المتزنة ولا المسؤولة.

وعلى هذا فقلما تجدهم يبادرون إلى إتحاف بعضهم بالهدايا ونحوها من منطلق منطقي، أو من شعور إنساني نقي وبريء، أو من مبادىء إنسانية، ومثل عليا.

وإنما غالباً ما يكون ذلك تزلفاً، وتصنعاً؛ بهدف الحصول على ما هو أغلى، وما هو أهم، أو بهدف دفع غائلة من لا يجدون لدفع غائلته وسيلة، ولا عن التصنع والتزلف إليه مهرباً، ومحيصاً.

ولأجل ذلك. فلو فرض أن النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد قبل هديتهم. فعدا عن كون ذلك يدخل في نطاق الموادة لهم، وهو ما ينهى عنه القرآن الكريم صراحة؛ فإنه لو أراد بعد ذلك أن يتخذ من إنحرافاتهم وجرائمهم، موقفاً رافضاً ومسؤولاً، فلسوف يعتبرون ذلك، ويعتبره كل من هو على شاكلتهم نكراناً للجميل، وكفراناً للنعمة، الأمر الذي يجعل من هذا الأمر مبرراً لأية سلبية تظهر على مواقفهم منه فيما يأتي من الأيام.

كما أن رفض النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» لهديتهم، لا يعتبر مقابلة للإكرام بضده. ولا يعد خلقاً سيئاً، أو تصرفاً نابياً. إذ أن النبي «صلى الله عليه وآله» يملك كل الحق في أن يفهمهم أن القضية، قضية مصيرية، لا يمكن الإغضاء عنها، ولا التساهل فيها، ولا تخضع للمساومة، ولا للمداهنة، ولا يمكن التنازل عن أي شيء فيها في مقابل المال والنوال. ولا سيما إذا كان إعطاء المال أو تقديم الهدية يوزن بميزان

جاهلي، مصلحي، حسبما ألمحنا إليه.

ب: وبعد فإن إهداء أبي براء ملاعب الأسنة للنبي «صلى الله عليه وآله»، وقول حامل الهدية حينما رد النبي الهدية: «ما كنت أرى أن رجلاً من مضر يرد هدية أبي براء»[1] يدل على أن أبا براء كان رجلاً ذا أهمية في مجتمعه الذي يعيش فيه، حتى إن أي مضري لا يجرؤ على رد هديته إحتراماً وتقديراً له.

فإهداؤه للنبي «صلى الله عليه وآله» يدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد ذاع صيته، وظهرت هيبته في مختلف أرجاء المنطقة آنئذ، وبدأ يتزلف إليه المتزلفون، ويخطب وده الخاطبون.

ج: كما أن الأمر الذي يثير العجب حقاً هو: أننا نجد أبا براء ذلك الرجل المعروف والمبجل في محيطه، والذي لا يرد هديته مضري ليس فقط يتلقى هذه الصدمة الكبيرة، وهي رد هديته من قبل صديقه بالإذعان والقبول. وإنما هو يطلب من النبي إرسال دعاته إلى بلاد نجد، ويقبل أن يتحمل مسؤولية حمايتهم، وكونهم في جواره. هذا كله. عدا عن طلبه الإستشفاء بالنبي «صلى الله عليه وآله» وعمله بما أرسل به إليه.

مع أننا نجد ابن أخيه عامراً على العكس من ذلك تماماً؛ حيث يثيره تشميت النبي لغلام حمد الله، وعدم تشميته له، وهو لم يحمد الله. ثم يتنامى به الأمر، ويتعاظم حتى يرتكب تلك الجريمة النكراء، بأسلوب رخيص ولئيم، أقل ما يقال فيه: أنه مجلبة للعار الدائم، والذل المقيم.. والمخالف حتى لأعراف الجاهلية، فضلاً عن مناقضته لكل القيم والمثل والمبادىء الإنسانية.

فإن كان ما فعله أبو براء عن سياسة ودهاء فنعم السياسة تلك، وحبذا هذا الدهاء، وإن كان عن عقل وحكمة فالمجد والخلود لهذا

---

(١) راجع: تاريخ اليعقوبي ج ٢ ص ٧٢.

العقل، وتلكم الحكمة، وإن كان عن قناعة وجدانية ونفحة إيمانية كانت قد بدأت تذكو في نفسه، فما علينا إلا أن نقبل بالرواية القائلة: إنه قد أسلم قبل أن يموت. ونحن نود أن تكون هذه هي عاقبته، وإن كنا لا نملك الدليل القاطع على ذلك.

المنطق القبلي مرفوض في الإسلام:

وبعد. فقد رأينا النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، ليس فقط لا يؤيد ما فعله عمرو بن أمية الضمري، من قتل الرجلين، وإنما يعبر عن إدانته واستيائه من هذا الأمر.

ثم هو يتعهد بأن يدي الرجلين، ويفعل ذلك.

وإذا أردنا أن لا نقبل بكون الرجلين كانا قد أسلما حقيقة بقرينة: أنهم يقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» أعطى دية حرين مسلمين.

فإننا لابد أن نستفيد من موقف النبي «صلى الله عليه وآله» هذا حتى ولو كانا كافرين إدانة صريحة للمنطق الجاهلي القبلي الذي يبيح للإنسان أن يقتل أياً من أفراد القبيلة الأخرى، لو ارتكب واحد منها جريمة تجاه قريب له فرضاً.

فهو «صلى الله عليه وآله» يلوم عمرو بن أمية ويدين عمله، ويقول له: بئس ما صنعت. رغم أنه لم يكن يعلم بالعهد، ورغم أن اللذين قتلهما كانا بزعمه مشركين.

ويوضح أنه «صلى الله عليه وآله» إنما يدين المنطق القبلي الجاهلي قوله «صلى الله عليه وآله»: رجلين من أهل ذمتي قتلتهما لا لأجل دينهما، حسبما روي.

مصير زيد بن قيس، وابن الطفيل:

وتذكر الروايات المتقدمة: أنه بعد أن أراد زيد بن قيس قتل رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وحبس الله يده، حتى لم يتمكن من سل سيفه. كانت النتيجة: أن الله سبحانه وتعالى يرسل على زيد بن قيس صاعقة، فتحرقه، ثم يموت عامر بن الطفيل من غدة كغدة البعير في بيت سلولية.

وما ذلك إلا لأن هذين الرجلين قد رأيا بأم أعينهما الآية الظاهرة، والمعجزة القاهرة له «صلى الله عليه وآله»، ولكنهما يصران على الضلال، والكفر، ولا يعتبران بما رأياه من كرامة إلهية له «صلى الله عليه وآله»، فكانت النتيجة: أن أصبحا عبرة لمن اعتبر، وخسرا الدنيا والآخرة، وبئس للظالمين بدلاً.

فزت والله:

ونجد في الروايات المتقدمة، أن جبار بن سلمى، المشرك، حينما طعن مسلماً، فسمعه يقول: فزت والله، تحير في فهم مغزى كلامه، وقال في نفسه: ما فاز؟! أليس قد قتلت الرجل؟!

ثم يسأل عن هذا الأمر بعد ذلك، فأخبروه: إنه الشهادة، فقال: فاز لعمرو الله. وكان ذلك سبب إسلامه.

ونحن بدورنا ليس لدينا ما يثبت أو ينفي هذه الرواية، ولكننا نعلم: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» حينما ضربه ابن ملجم على رأسه في مسجد الكوفه، قال: فزت ورب الكعبة[1].

---

(١) ترجمة الإمام علي «عليه السلام» من تاريخ دمشق ج ٣ ص ٣٠٣ تحقيق المحمودي ومقتل أمير المؤمنين «عليه السلام» لابن أبي الدنيا، مطبوع في مجلة تراثنا سنة ٣ عدد ٣ ص ٩٦.

ونقول: إن تحير ذلك المشرك، وقول أمير المؤمنين «عليه السلام» وذلك المسلم لهذه الكلمة طبيعي جداً.

فإن من يفهم الأمور فهماً دنيوياً ومصلحياً بحتاً، يقيس الربح والخسران بمقاييس المادة والماديات وحسب. فلا يمكنه أن يفهم الموت إلا على أنه ضياع وخيبة؛ لأنه يراه عدماً وفناءً، وخسارة وجود، ونهاية حياة.

فإن من يفهم الأمور فهماً دنيوياً ومصلحياً بحتاً، يقيس الربح والخسران بمقاييس المادة والماديات وحسب. فلا يمكنه أن يفهم الموت إلا على أنه ضياع وخيبة؛ لأنه يراه عدماً وفناءً، وخسارة وجود، ونهاية حياة.

أما الإنسان المسلم القرآني؛ فهو يرى في الموت أمراً آخر، ومعنى يختلف كلياً عن هذا المعنى، وذلك من خلال التعليم القرآني، الذي هو المصدر الأصفى، والأدق والأوفى، ثم التربية النبوية الرائدة، وتوجيهات الأئمة والأوصياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

ولا نريد أن نفيض في ذكر الآيات والروايات التي تعرضت لحقيقة الموت، وبينت موقعه في مسيرة الإنسان ومصيره. وإنما نكتفي بالإشارة إلى ما يلي:

١ ـ قال تعالى: ﴿الذي خلق الموت والحياة؛ ليبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾[1].

٢ ـ عن الإمام الحسين «عليه السلام»؛ في خطبة له في مكة، قبل أن يخرج إلى العراق:

خطّ الموت على ولد آدم، مخط القلادة على جيد الفتاة، وما

---

(١) الملك: ٢.

أولهني إلى أسلافي إشتياق يعقوب إلى يوسف[١].

٣ ـ وفي رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام» قال: «ذكر الموت يميت الشهوات في النفس، ويقلع منابت الغفلة، ويقوي القلب بمواعد الله، ويرق الطبع، ويكسر أعلام الهوى، ويطفىء نار الحرص[٢]».

٤ ـ عن الصادق «عليه السلام»: «إن المؤمن إذا مات لم يكن ميتاً؛ فإن الميت هو الكافر[٣]».

والآيات والروايات حول الموت والحياة كثيرة، فيها الإشارات والدلائل الجمة إلى كثير من الأمور الهامة والخطيرة. ونحن نكتفي هنا بالإشارة إلى ما يلي:

ألف: بالنسبة للآية الكريمة نقول: إننا نلاحظ أنها قدمت ذكر الموت على ذكر الحياة «الموت والحياة».

كما أنها صرحت بأن الموت مخلوق لله سبحانه، كما أن الحياة مخلوقة له تعالى.

وإذن فللموت دوره كما هو للحياة. وليس هو مجرد فناء وعدم، يظهر معناه ومغزاه من خلال ظهور المعنى المقابل له.

ثم صرحت الآية بأن السر في خلق هذين العنصرين هو وضع الإنسان على المحك في سوقه نحو الأفضل والأحسن، والأكمل، الأمر الذي يفيد: أن لهما دوراً في بناء شخصية الإنسان وتكامله.

وذلك يعني: أنهما مرحلتان يتجاوزهما الإنسان، ولا يتوقف عندهما

---

(١) اللهوف ص ٢٥ ومقتل الحسين للمقرم ص ١٩٠ عنه وعن ابن نما ص ٢٠.
(٢) البحار ج ٦ ص ١٣٣ ومصباح الشريعة ص ١٧١ وميزان الحكمة ج ٩ ص ٢٤٥.
(٣) معاني الأخبار ص ٢٧٦ وميزان الحكمة ج ٩ ص ٢٣٧

في مسيرته الظافرة نحو الحياة الحقيقية ﴿وإن الدار الآخرة لهي الحيوان﴾[1]، حيث إن بها يبلغ الإنسان مرحلة كماله. وفيها تتساقط الحجب المادية المانعة من الإحساس بالأمور إحساساً واقعياً وحقيقياً وعميقاً.

ب: إن الكلمة المروية عن الإمام الحسين «عليه السلام» قد اعتبرت أن الموت بمثابة قلادة على جيد فتاة، ومعنى ذلك هو:

أن الموت هو زينة للحياة ويزيد في بهجتها، ويعطيها رونقاً، وبهاءً وجمالاً، وبدونه تكون باهتة خافتة تماماً كما هو الحال بالنسبة للقلادة التي تزيد في بهجة وبهاء وجمال الفتاة، وتوجب انشداد الأنظار إليها، وتعلق النفوس بها.

ولأجل هذا المعنى جعلها على جيد «فتاة» وليس «المرأة». فإن الفتاة هي التي تميل إليها نفوس الطالبين، وتكون موضعاً لتنافس المتنافسين.

كما أننا نلاحظ: أنه لم يستعمل كلمة «عنق» هنا وإنما اختار كلمة «جيد» الذي هو من الجودة، وهو تعبير مريح للنفس أيضاً، ومثير لكثير من المعاني اللذيذة في أعماقها.

فالموت زينة الحياة، وبهجتها، حينما يثير في الإنسان طموحه، إلى ما هو أبعد وأوسع وأعلى وأغلى، ويشد روحه وعقله إلى الآفاق الرحبة، وملاحقة أسرار الكون وخفاياه، وحقائقه ودقائقه ومزاياه، من أجل أن يسخر كل ما في الوجود ويستفيد من كل ما تصل إليه يده في مجال إبعاد الشقاء والعناء، ومساعدته على بلوغه مدارج الكمال، ووصوله إلى أهدافه السامية، وتحقيقه مثله العليا، الأمر الذي يحتم عليه التزام الفضائل، والتعالي عن الموبقات والرذائل.

---

(١) العنكبوت: ٦٤.

بالإضافة إلى أن حقيقة الموت، وإدراكها بعمق يمنح هذا الإنسان القدرة على الوقوف في وجه شهواته ويهيمن عليها، لأنه يعطي الحياة الدنيا قيمتها الحقيقية، ويمكن الإنسان من أن يفهمها بعمق، ويعرف مدى واقعيتها.

حتى ليرى الإنسان المؤمن: أن الموت هو بداية الحياة الحقيقية، وأن الخروج من هذه الدنيا المحفوفة بالمخاطر، هو السبيل للسلامة من دواعي وطغيان الشهوات، والراحة من مكافحة النفس الأمّارة بالسوء.

فالموت إذن. هو بداية الراحة، والخير، والفوز.

وبه تتساقط الحجب، وتزول الموانع عن الإحساس الحقيقي بالوجود، والوصول إلى كنه الحقائق.

وهو يمكّن الإنسان من أن يملك نفسه، ويستفيد من وجوده وطاقاته بصورة كاملة.

ولأجل ذلك، فقد كان الموت للإنسان المؤمن أحلى من العسل[١].

ووصف الحسين «عليه السلام» أصحابه فقال: يستأنسون بالمنية دوني إستئناس الطفل إلى محالب أمه[٢]».

وقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: والله لابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي أمه[٣].

كما أن الموت يصبح خروجاً من سجن قاس ومرهق، فإن الدنيا

---

(١) وسيلة الدارين في أنصار الحسين ص٢٥٣.

(٢) مقتل الحسين للمقرم ص٢٦٢.

(٣) نهج البلاغة (شرح عبده) ص٣٦.

سجن المؤمن، والقبر حصنه والجنة مأواه[١] وما أحلى أن يحصل الإنسان على حريته، ويكون هو سيد نفسه ويواصل إنطلاقته نحو الله، ويسرح في رحاب ملكوته، ﴿وإن الدار الآخرة لهي الحيوان لو كانوا يعلمون﴾[٢].

أما الكافر فهو يرى الموت فناءً وعدماً، وضياعاً، فهو كارثة حقيقية بالنسبة إليه، وخسران لنعيم الدنيا، والدنيا هي جنة الكافر والقبر سجنه، والنار مأواه، حسبما جاء في الحديث الشريف[٣].

وبكلمة. إن الموت هو سر الحياة، وهو يعطي للحياة معناها وقيمتها، وهو سر الطموح، والحركة والبناء، والعمل الهادف المنتج، وهو سر سعي الإنسان نحو كماله ونحو ربه: ﴿يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحاً، فملاقيه﴾[٤].

وبالموت تتساقط الحجب والموانع، التي تقلل من قدرة الإنسان على الإحساس بالواقع، لأنه إنما يتصل بالواقع عن طريق الحواس المادية، التي لا تسمح بالإحساس بالواقع، إلا في مستوى التخيل والتصوير، ولا توصل إلى كنه الحقائق، والإتصال بأسرار الكون والحياة.

هذا بالإضافة إلى أن المعاصي تزيد من طغيان الجسد، وضعف القدرات الروحية، فيتضاءل إحساسه بالحقائق، ويتقاصر فهمه عنها، ولا يعود قادراً على التعامل معها بعمق ذاته ووجوده، وبكنه مواهبه الإلهية.

وكل ما تقدم يفهمنا بعض ما يرمي اليه الحديث الوارد عن الإمام الصادق «عليه السلام» والمتقدم برقم ـ ٣ ـ ولعل جانباً مما يرمز إليه

---

(١) البحار ج ٧٠ ص ٩١ والخصال ج ١ ص ١٠٨.

(٢) العنكبوت: ٦٤.

(٣) البحار ج ٧٠ ص ٩١ والخصال ج ١ ص ١٠٨.

(٤) الإنشقاق: ٦.

الحديث رقم ـ ٤ ـ إتضح أيضاً.

ج : ولكننا نزيد في توضيح خلق الموت هنا، فنقول: إنه إذا كان الموت إنتقالاً من نشأة إلى نشأة، وتصرفاً في الصورة والشكل، مع بقاء المضمون والحقيقة والماهية على ما هو عليه، فإن خضوع الموت لعملية الخلق يصبح بمثابة من الوضوح، لأن الخلق يختزن هذا المعنى أيضاً، ويشهد لذلك قوله تعالى:

﴿من نطفة مخلقة﴾ أي وجدت فيها الأشكال والصور البدائية للإنسان، ﴿وغير مخلقة﴾[1] أي لم يوجد فيها ذلك.

وقال تعالى: ﴿يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقاً من بعد خلق في ظلمات ثلاث﴾[2].

د : بقي أن نشير إلى أن الحكم على الكافر بالموت في الآخرة. إنما هو بملاحظة: أن نفسه وروحه لن تكون قادرة على نيل درجات القرب، والسير في رحاب ملكوت الله سبحانه، والإحساس بعظيم جلاله، والقرب من ساحة قدسه بل يكون الكافر في ظلمات الجحيم، يأتيه الموت من كل مكان، وما هو بميت، محجوب عن الله، وعن رحمته، مشغول بنفسه وآلامه، عن كل شيء آخر.

هـ : وبعد. فإننا بملاحظة بعض ما تقدم نستطيع أن نفهم كيف يكون المؤمنون شهداء على الناس، وأن ندرك بعمق معنى الشهيد والشهادة.

فإنها من الشهود، الذي هو الوصول إلى الواقع وملامسته، مع إدراك ووعي له، وإحساس واقعي ووجداني به.

---

(١) الحج: ٥.

(٢) الزمر: ٦.

ثم معرفة قيمته وحقيقته على ما هو عليه في نفس الأمر.

ومن هنا نعرف أن الشهود يزيد عن الحضور، فإن الإنسان قد يكون حاضراً لحدث ما، ولكنه ليس شاهداً له إذا لم يدركه بعمق راسخ، تشارك فيه قوى الإدراك الباطنية الظاهرية في الوصول والحصول.

وبما أن الشهادة هي الوصول إلى الحقيقة، مع إدراك وإحساس واقعي بها، بسبب تساقط الحجب، وزوال الموانع المادية، فيستطيع الإنسان حينئذ أن يدرك واقع الحياة وسر الوجود، وحقائقه.

فإنها لا يمكن ـ يعني الشهادة ـ أن ينالها الكافر، لأنه محجوب بذنوبه، وبأعماله، وتكون حياته موتاً، أما موته فلا يؤهله إلا لمواجهة مصيره الأسود، حيث تحف به ملائكة العذاب، وتحتوشه زبانية جهنم، ويبقى محجوباً عن ساحة القدس الإلهية، وعن الإنطلاق في رحابها، ونيل بركاتها.

كما أن هذه الشهادة تحتاج إلى تربية إلهية، ورعاية ملكوتية، تمنحه المعرفة الحقيقية، والرؤية الصادقة، وتربيه سلوكياً وعاطفياً، وتصفي وتزكي نفسه وروحه، وعمله، وكل وجوده؛ ليكون إنساناً إلهياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى.

نعم وهذا ما يفسر لنا قوله تعالى: ﴿ويتخذ منكم شهداء﴾[1].

فإن الله هو الذي يربيهم، ويزكيهم، ويؤهلهم لتلقي المعارف، ويكشف عن أبصارهم وبصائرهم ليصلوا إلى درجة الشهود والخلود، في مقعد صدق عند مليك مقتدر[2].

---

(١) آل عمران: ١٤٠.

(٢) القمر: ٥٥.

﴿والذين اهتدوا زادهم هدى وآتاهم تقواهم﴾[١].

أما الكفار، فـ ﴿لهم قلوب لا يفقهون بها، ولهم أعين لا يبصرون بها، ولهم آذان لا يسمعون بها، أولئك كالأنعام بل هم أضل، أولئك هم الغافلون﴾[٢]».

و ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم، وعلى أبصارهم غشاوة﴾[٣] و ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾[٤].

و : وعملية الجهاد الأكبر ما هي إلا بذل الجهد من أجل الوصول إلى حالة الشهود هذه؛ ليكون الجهاد الأصغر إنعكاساً طبيعياً لدرجة الشهود التي يصل إليها الإنسان، ولمدى إدراكه لحقيقة الكون، والحياة، وإحساسه بالله سبحانه، وبألطافه، والحصول على بركاته.

ولأجل ذلك، فقد كان الجهاد باباً من أبواب الجنة، لا يستطيع كل أحد ولوجه والدخول فيه، بل فتحه الله لخاصة أوليائه وليس كل أوليائه، فهؤلاء الخاصة وحدهم الذين يمكنهم الجهاد، ويستحقون لقب «مجاهد» ويمكنهم أن ينالوا درجة الشهادة، ويكونوا شهداء، قال علي «عليه السلام»: الجهاد باب من أبواب الجنة، فتحه الله لخاصة أوليائه[٥]

ويلاحظ هنا كلمة: «خاصة أوليائه» أي وليس كلهم.

أما الآخرون، فإنهم لا يستطيعون ذلك، وإن كان يمكن لكل واحد أن يقاتل، وأن يصبح قتيلاً.

---

(١) محمد ١٧.

(٢) الأعراف: ١٧٩.

(٣) البقرة: ٧.

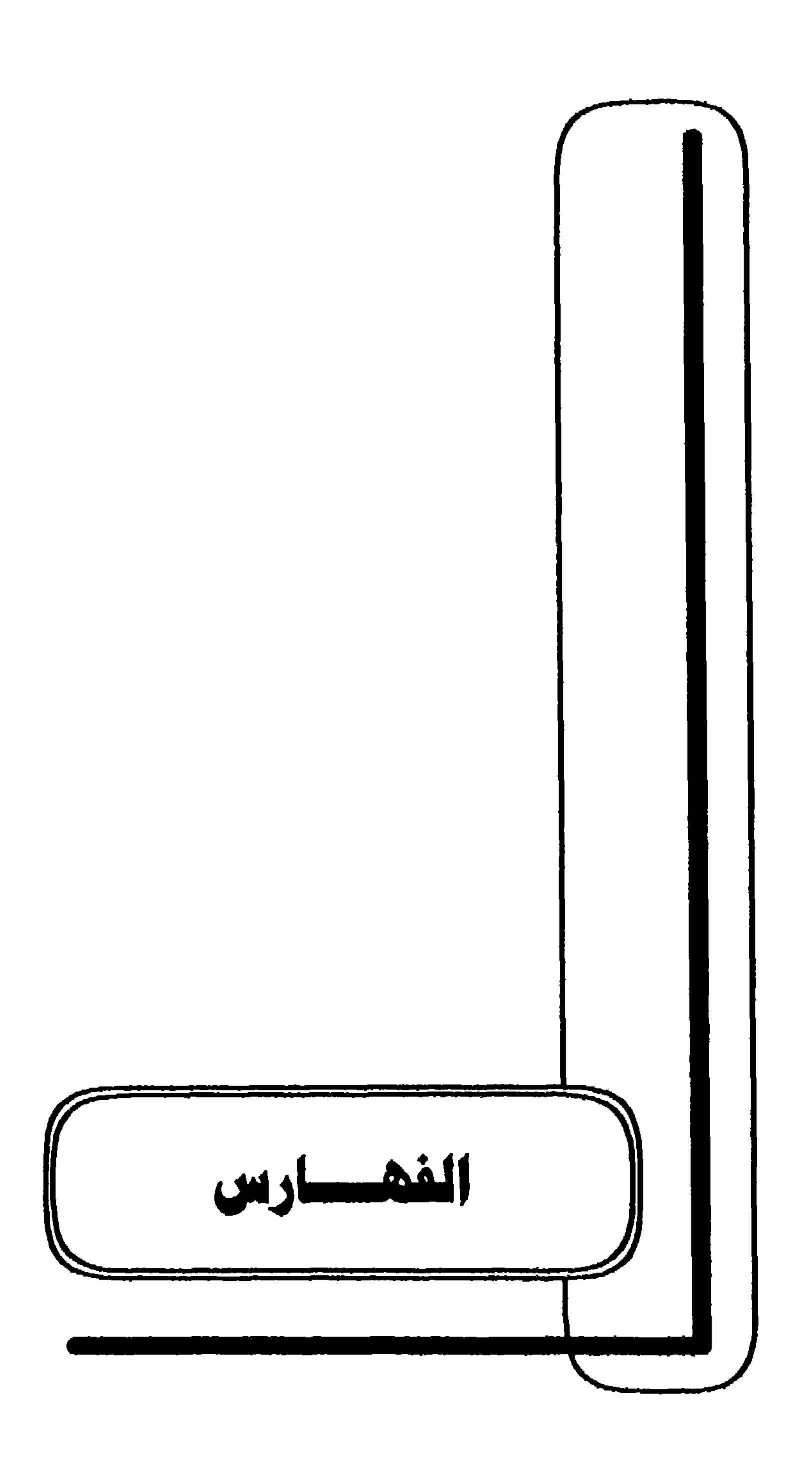
(٤) الصف.

(٥) نهج البلاغة ـ بشرح عبده، الخطبة رقم ٢٦ أولها: ج ١ ص ٦٣.

وبعد كل ما قدمناه، فإننا نفهم بعمق ما جاء على لسان ذلك الرجل «ما فاز؟! أليس قد قتلت الرجل».

ثم نفهم بعمق أيضاً قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: فزت ورب الكعبة.




الفهـــارس

١ ـ الدليل الاجمالي للكتاب



٢ ـ الدليل التفصيلي للكتاب











